

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
كلية العلوم الإنسانية و الحضارة الإسلامية
Faculté des sciences humaines et de la civilisation islamique

أحاديث الفتن والملاحم وأثرها في الأحكام الشرعية

(مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص فقه الحديث)

إعداد الطالب: نورالدين مولاي تحت إشراف: أ.د عبد القادر سليماني

أعضاء اللجنة: 2014/03/15

- أ.د يوسي الهواري.....................رئيسا.
- أ.د سليماني عبدالقادر..................مشرفا ومقررا.
- أ.د حمحامي مختار.....................عضوا مناقشا.
- أ.د حوالف عكاشة ....عضوا مناقشا.

السنة الجامعية: 1434- 1435هـ -2013- 2014م

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتّبع هداه إلى يوم الدين، أمّا بعد:

فإنّ لعلماء الإسلام في الغابر والحاضر عنايةً خاصةً بآيات القرآن الكريم وأحاديث السنة النبوية المطهرة، فهما المصدران الرئيسيان للتشريع، وعلى أساسهما بُنيت مسائل الفقه وقضاياه، واستنبط الأئمة المجتهدون أحكام الشرع الإسلامي الحنيف.

وقد يلحظ المطلع على طرق ومذاهب العلماء في الاستدلال على أحكام الشريعة الغراء تميزها بأسلوب علمي رصين، فيجد طرقاً متنوعةً نهجها العلماء في التعامل مع نصوص الكتاب وأحاديث السنة؛ فمنهجهم في التعامل مع القرآن الكريم يهتم بالأساس بالنظر من جهة الدلالة، فثبوت القرآن مقطوع به إذا استثنينا النظرة المتعلقة بالقراءات الشاذة، فقد وصل إلى الأمة بطريق التواتر المفيد للقطع جيلاً بعد جيل، فلم يحتاجوا إلى النّظر في ثبوته إلا ما كان من بعض الروايات الشاذة التي نظر العلماء في صحة ثبوتها بوصفها قرآناً، ومن ثمت كان الجهد الأكبر منصب في فهم دلالات القرآن واستنباط معانيه.

وأمّا نصوص السنة فقد احتاج علماء الإسلام للنّظر فيها من الجهتين؛ من جهة الثبوت ومن جهة الدلالة، وبناءً عليه كان لهم منهج خاص في دراسة الأسانيد التي وصلت بها إلى الأمة، من خلال غربلة الأحاديث وبيان المقبول منها من المردود، وكانت لهم أيضاً طريقة متميزة في فهم دلالة هذه الأحاديث واستنباط معانيها.

وقد يلمس النّاظر في سنة النبي ﷺ عموماً تبايناً لا يخفى على الدارس في منهج التعامل مع أحاديثها، فأحاديث الأحكام مثلاً تعامل معاملة خاصة عند القبول والردّ عند المقارنة بأخبار السير والمغازي والتاريخ الإسلامي عموماً.

فنجد في قبول أحاديث الأحكام تشدداً وتثبتاً في الرواية لا يلحظان في قبول أخبار سيرة النبي ﷺ وغزواته، ومرجع ذلك أنّ أحاديث الأحكام موضوعها الحلال والحرام فكان التثبت بها أولى، بخلاف أحاديث السير والمغازي، فهذه الأخيرة لم تكن لبيان الأحكام بل كانت

لسرد الوقائع والمغازي، فكان اهتمامها بموضوع الحلال والحرام قليل بالنّظر إلى اهتمامها بسرد سيرة المصطفى ﷺ ونقل أخبار غزواته وبعث سراياه.

وهذا ما جعل منهج العلماء في دراسة أحاديث السنة النبوية من جهة الثبوت والدلالة يختلف بناءً على طبيعة هذه الأحاديث ومواضيعها، فهو سلوك مطرد في تناول وتمحيص أحاديث السنة ومروياتها عموماً، فكما هو ملاحظ في باب أحاديث الأحكام فله أيضاً تجليات خاصة في باب السير والمغازي وباب الفتن والملاحم، فكل نوع من هذه الأحاديث للعلماء مذهب متميز في التعامل معها يتجلى في معيار القبول والرد، وقواعد الفهم والاستنباط.

أهمية الموضوع:

إنّ هذا الموضوع يتناول بالأساس منهج العلماء في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم من الناحية الحديثية ومن الناحية الفقهية، وهذا من الأهمية بمكان، فتلمس منهج العلماء في دراسة هذه الأحاديث ومعرفة معالمه يمليها بالدرجة الأولى الدور البارز الذي تقوم به مرويات الفتن والملاحم في دنيا الناس اليوم، وذلك من خلال كثرة الأبحاث والدراسات التي تسعى لتنزيل هذه النصوص على حوادث ووقائع بعينها اعتمداً على البعد الغيبي الملموس في نصوصها.

لأجل هذا والذي قبله كان لهذه الأحاديث خصوصية وأهمية عن باقي المواضيع عند الكلام عن منهج العلماء في التعامل معها قبولاً واستنباطاً.

أسباب اختيار الموضوع:

ويمكن القول كذلك بعد الحديث عن أهمية موضوع الفتن والملاحم: أنّ السبب الرئيس في اختيار هذا الموضوع هو المكانة التي أصبحت تشغلها أحاديث الفتن والملاحم في واقع الناس اليوم السياسي والاجتماعي وحتى الإقتصادي، فهناك سعي حثيث من بعض الدارسين والباحثين لمحاولة الكشف عن أبعاد الصراع في العالم الإسلامي اليوم من خلال أحاديث الفتن والملاحم، ولهذا ظهر الاهتمام البالغ بها وبتنزيلها، وقد شاب هذه الأعمال الكثير من

الخبط والخلط لتنكبها عن المنهج الصحيح في التعامل مع هذه الأحاديث، وهذا ما انعكس سلباً على الكثير من مناحي الحياة في الأمة الإسلامية.

إشكال البحث:

لأحاديث الفتن والملاحم شبه بمرويات السير والمغازي، وذلك لاشتمالها على أخبار الحوادث التي تقع للمسلمين آخر الزمان، وما فيها من تفصيل خبري لمنظور غيبي، فهي في مجملها إخبار عن ما يكون من فتن ووقائع لملاحم عظام بعد وفاة النبي ﷺ.

ولها شبه من جهة أخرى بأحاديث الأحكام وذلك لاشتمالها على أوامر ونواهي من النبي ﷺ في قالب وصايا وإرشادات لمن يشهد وقوع الفتن من أمته، فالبعد الإخباري الغيبي يخرجها من دائرة الأحكام، وصورة الأمر والنهي في نصوصها تقرب نسبها بموضوع الحلال والحرام، وهذا ما يجعلها جديرةً بالدراسة قصد بيان أثرها في أحكام الشريعة ليسهل بذلك على الدارسين الاطلاع على أنواع الأحكام الممكن استنباطها من أحاديث الفتن والملاحم.

فقد كان لها حضور في بيان بعض مسائل الفقه، حيث اعتمد بعض الفقهاء عليها في بناء حججهم وأدلتهم على مذاهبهم، وهذا الجانب من استحضار الفقهاء لأحاديث الفتن والملاحم عند التدليل والاحتجاج هو ما يسعى هذا البحث إلى بيانه والوقوف عليه.

فالإشكال الذي تحاول هذه الدراسة علاجه بيانه هو معرفة أثرها في الأحكام الشرعية، والوقوف على صور من ذلك الأثر مع بيان ضيقه واتساعه، ثم السعي لمعرفة السبيل الأمثل للاستفادة من هذه الأحاديث في حياة المسلم.

منهجية العمل في هذا البحث:

سأسعى بحول الله وقوته في هذه الرسالة إلى بيان أثر هذه الأحاديث في الأحكام الشرعية، وهو جانب جدير بالبحث، يبين موقع أحاديث الفتن من الاحتجاج الفقهي، وهذا من خلال الوقوف على نماذج من أحاديث الفتن في مصادر السنة الأصلية، متبعاً في ذلك تخريج تلك الأحاديث وفق الطريقة التالية:

إذا كان الحديث مخرجاً في صحيح البخاري أو مسلم اكتفيت بتخريج أحدهما دون غيرهما، مقدماً في ذلك البخاري على مسلم، فما كان من رواية الشيخين اقتصرت فيه على

رواية البخاري فقط، دون الإشارة على جميع المواضع التي خرج فيها بل أكتفي بذكر موضع واحد، ذاكراً الكتاب ثم الباب ثم رقم الحديث.

و أخرج ما كان في كتب السنن الأربعة وهي: سنن أبي داوود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسنن ابن ماجه، فإن كان الحديث مروياً في أحدها خرجته دون ذكر باقي المصادر إن وجد فيها، وقد اعتمدت على نسخ السنن الأربعة التي في هامشها تعليق الشيخ الألباني رحمه الله، فأورد حكمه على الحديث في الغالب نقلاً عن هوامش الكتاب الذي أخرج منه الحديث على قدر الإمكان.

فإذا لم تكن للحديث رواية في الصحيحين أو أحد الكتب الأربعة خرجته من مصدره الذي روي فيه دون تقصي لمظانه في مصادر الحديث الأخرى، مع بيان درجته قدر الإمكان، مقتصراً في توثيق الحديث المخرج في الكتب الستة على الكتاب والباب ورقم الحديث دون الكلام على الصفحة والجزء.

أمّا في ما يخص الأعلام الذين وردت أسماؤهم في ثنايا هذه الرسالة فلم أترجم لواحد منهم، وذلك حرصاً على عدم تضخم البحث، بحيث لا تزيد صفحاته على الحد المطلوب كثيراً.

وأمّا المسائل الفقهية التي تعرضت لها فليس الغرض منها هو تفصيل القول فيها بمعرفة كل الأقوال الواردة في المسألة، وبيان أصحابها والمذهب والراجح، بل الغرض هو التمثيل على صورة حضور أحاديث الفتن في الاستدلال الفقهي لا غير، إذا ليس المراد الإحاطة بالمسألة الفقهية نفسها، بل المراد بيان أثر أحاديث الفتن والملاحم فيها، فكان الاقتصار في الأمثلة الفقهية على محل الشاهد دون استيفاء لجميع جوانب المسألة الفقهية المدروسة.

وفيما يخص معلومات المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها، فسأذكر معلوماتها كاملةً في فهرس المراجع دون إثقال للحواشي بتلك المعلومات.

الدراسات السابقة:

وجدير بالذكر هنا أنّ بعض الدراسات تناولت أحاديث الفتن والملاحم ولكن من زوايا مختلفة، فمنها رسالة الدكتوراه للباحث عبد العزيز الدخان التي بعنوان « أحداث وأحاديث فتنة الهرج » و قد ركز فيها الباحث كما بين في مقال منشور على موقعه على أحداث القتال الدائر بين المسلمين عبر العصور المختلفة، فجمع الأحاديث ذات العلاقة وبين أسباب فتنة الهرج وطرق علاجها من خلال أحاديث النبي ﷺ، ومن الدراسات التي تناولت موضع الفتن رسالة دكتوراه للباحث عبد الواحد الإدريسي بعنوان « فقه الفتن » وهذه الرسالة والتي قبلها نوقشتا في المملكة المغربية، وقد ركز الدكتور الإدريسي كما بيّن في مقدمة الرسالة على فقه الفتن بالمعنى العام للفقه، لا بالمعنى الخاص الذي أسعى إليه في هذا البحث، فهو يسعى في بحثه إلى استخلاص العبر والعظات من القرآن الكريم والسنة المطهرة للتعامل بشكل صحيح مع الفتن التي تصيب جسم الأمة إصابة المطر تخلل البيوت.

وسار على المنهج نفسه حسين الحازمي في كتابه «موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة» وهي دراسة تسعى لاستنباط الفوائد والعبر والعظات من الآيات والأحاديث التي تعالج موضوع الفتن.

ومنها أيضاً دراسات قامت بجمع أحاديث الفتن والتعليق على درجتها ما أمكن ككتاب «موسوعة أحاديث الفتن» للدكتور همام عبد الرحيم سعيد، واهتم باحث آخر هو مصطفى العدوي بنقد مرويات الفتن فأخرج كتاب «الصحيح المسند من أحاديث الفتن وأشراط الساعة»

وفي الساحة دراسات أخرى عنيت بتنزيلها على واقع المسلمين إلا أنّها لم تخل من مبالغة جلبت لها سهام النقد، من ذلك كتاب « آخر بيان يا أمة الإسلام »

خطة البحث الإجمالية:

سأسعى بحول الله العظيم وقوته في هذا البحث للتعريف بأحاديث الفتن والملاحم وبيان منهج العلماء في قبولها وفهمها، وإظهار أثر هذا الفهم في أحكام الشريعة عموماً وبيان سبل الاستفادة من هذه الأحاديث، وذلك تحت العنوان التالي:" **أحاديث الفتن والملاحم وأثرها**

في الأحكام الشرعية "، من خلال خطة تشتمل على ثلاثة فصول؛ الأول تمهيدي، والثاني نظري، والثالث تطبيقي، على النحو التالي:

الفصل التمهيدي: التعريف بأحاديث الفتن والملاحم.

المبحث الأول: تعريف بمصطلح الفتن والملاحم في اللغة واستعمالاتها في القرآن والسنة.

المطلب الأول: تعريف الفتنة والملحمة في اللغة.

المطلب الثاني: مفهوم الفتنة في القرآن الكريم والحديث النبوي.

المبحث الثاني: أهم الرواة والمصنفين في باب الفتن والملاحم.

المطلب الأول: عناية الصحابة ﷺ والتابعين بأحاديث الفتن والملاحم.

المطلب الثاني: أهم المصنفات في أحاديث الفتن والملاحم.

الفصل الأول: المنهج العلمي في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

المبحث الأول: منهج المحدثين في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

المطلب الأول: منهج الرواية (أسباب الورود ودواعي النقل).

المطلب الثاني: منهج التخريج والنقد.

المبحث الثاني: المنهج الفقهي في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

المطلب الأول: مراتب دلالة الألفاظ على المعاني.

المطلب الثاني: المنهج االفقهي في التعامل مع أحاديث الفتن.

المطلب الثالث: المحاور الأساسية لأحاديث الفتن والملاحم.

الفصل الثاني: الأثر الفقهي لأحاديث الفتن والملاحم.

المبحث الأول: أثر أحاديث الفتن والملاحم في الأحكام الشرعية العملية.

المطلب الأول: أثر أحاديث الفتن في بعض مسائل فقه العبادات.

المطلب الثاني: أثر بعض أحاديث الفتن في السياسة الشرعية.

المطلب الثالث: الأحكام المستفادة من أحاديث الفتن والملاحم.

المبحث الثاني: منهج تنزيل أحاديث الفتن على الواقع.

المطلب الأول: مشروعية تنزيل أحاديث الفتن وضوابطه.

المطلب الثاني: أثر أحاديث الفتن والملاحم في استشراف مستقبل الأمة.

الخاتمة.

والله الموفق وهو الهادي ألى سبيل الرشاد.

الفصل التمهيدي

(التعريف بأحاديث الفتن والملاحم)

المبحث الأول: التعريف بمصطلح الفتن والملاحم في اللغة.

المطلب الأول: تعريف الفتنة والملحمة في اللغة.

المطلب الثاني: مفهوم الفتنة في القرآن الكريم والحديث النبوي.

المبحث الثاني: أهم الرواة والمصنفين في باب الفتن والملاحم.

المطلب الأول: عناية الصحابة ﭫ والتابعين بأحاديث الفتن والملاحم.

المطلب الثاني: أهم المصنفات في أحاديث الفتن والملاحم.

تمهيد:

لقد حظيت أحاديث الفتن والملاحم بمكانة خاصة ومميزة بين مرويات السنة النبوية، وهذا راجع لما تحويه من بُعدٍ غيبي بيّنٍ وظاهر في هذا النوع من أحاديث النبي ﷺ، فهي تمثل حلقة الوصل بين ماضي الأمة ومستقبلها، وصوت الوحي يكشف حجب الغيب ويظهر مخبوء السنين من الحوادث والأمور العظام.

فلا عجب ولا غرابة في تميزها بين النصوص إذا عُلم أنّ موضوعها الرئيس يدور حول أحداث آخر الزمان وما هو كائن فيها من حين وفاة النبي ﷺ إلى قيام الساعة.

هذا عن موضوعها وأمّا مصداقيتها فمستمدة من صدق نبوة محمد بن عبد الله ﷺ، فهو المخبر عنها بما أوحي إليه من ربه، وبما كشف له من مكنون الغيب الذي لا يعلمه إلا الله قال تعالى:﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأنعام:59].

فقد روى غير واحد من الصحابة ﷺ عن النبي ﷺ أحاديث تبيّن إخباره عن ما هو واقع من فتن وأحداث جسام بين يدي الساعة، ومنها على سبيل الذكر لا الحصر الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من رواية أبي زيد عمرو بن أخطب ﷺ والذي يبين فيه خطبة النبي ﷺ في وصف الفتن فقال:" صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فأخبرنا بما كان وبما هو كائن فأعلمنا أحفظنا."[1]

[1] – رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، رقم:2892.

وهذا الضرب من أحاديث النبي ﷺ صورة ناصعة من حرصه ﷺ على تبليغ الرسالة وأداء الأمانة والقيام بالشهادة لله، وهي في مجملها وصايا ومواعظ وإرشادات من رسول الإسلام ﷺ إلى من يأتي بعده من أفراد أمته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وهذا البعد الغيبي البيّن والظاهر في أحاديث الفتن والملاحم جعلها محل اهتمام من قبل المحدثين والفقهاء عل حدٍ سواء، فتناولوها بالدرس والتمحيص، واجتهدوا في تحقيق أسانيدها وبيان المقبول والمردود منها، وشرحوا غريب ألفاظها وسعوا لبيان مجمل معانيها ومنتهى مراميها، وبذلوا الوسع في استنباط الأحكام من نصوصها والاستفادة من فقه أحاديثها، وأولوها عناية خاصة فلا يكاد يخلو مصنف من المصنفات التي عنيت بمرويات السنة النبوية من باب أو كتاب جامع لأحاديث الملاحم والفتن.

وسأحاول الوقوف في هذا الفصل التمهيدي على جملة من التعاريف والنقول المعينة على فهم ما له علاقة بأحاديث الفتن والملاحم في الاصطلاح والنشأة والتطور.

فأبدأ بجولة في قواميس اللغة ومعاجمها للوقوف على المعاني اللغوية والدلالات اللفظية لكلمتي الفتن والملاحم، وبيان استعمالاتها المختلفة في القرآن والسنة، والتعرف على أهم الرواة لهذا النوع من الأحاديث من الصحابة الكرام ﷺ، وأشهر المصنفات والمصنفين ممّن جاء بعدهم من أعلام الحديث النبوي الشريف، ومنهجهم في جمع وترتيب وتبويب هذه الأحاديث.

ثم بعد ذلك سأسعى لبيان أهم المحاور التي تناولتها أحاديث الفتن والملاحم ونوع القضايا والمسائل التي تناولتها، وأرشدت الأمة إلى كيفية التعامل معها، والله الموفق إلى سبيل الرشاد.

المبحث الأول: التعريف بالفتن والملاحم في اللغة واستعمالاتهما في القرآن والسنة.

لعلماء الإسلام عناية خاصة بألفاظ الشرع ومصطلحاته، فهي تمثل المدخل الرئيس لفهم حقائق الشريعة وقضايا الفقه ومسائله، وببيانها وشرحها يقف السامع على المقصود منها، ولهذا جرت العادة في أسلوب هؤلاء العلماء عند الكتابة باستهلال المؤلفات أو المصنفات بشروحٍ وتعاريفَ للألفاظ التي يدور عليها موضوع الكتاب ويكثر ورودها فيه، فاجتهدوا في بيان دلالاتها ومعانيها في اللغة والاصطلاح ليسهل على المتلقي فهم مراد أصحابها على الوجه الصحيح، وليرفع اللبس والغموض على النّاظر في تلك الكتب والأسفار.

ولعل هذا المنهج القويم في بيان مصطلحات الفقه وتتبع مدلولاتها في اللغة والاصطلاح راجع في مجمله إلى روح الشريعة الإسلامية وطبيعتها النورانية، التي وصفها الله جلّ وعلا بقوله:﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ. ﴾ [المائدة:15]

فالشريعة مشتقة من مادة "شرع" التي لها معانٍ في اللغة منها الظهور والوضوح.[1]

ومن أمثلة دلالة كلمة شرع على الظهور قول الله تبارك وتعالى:﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا.﴾ [الأعراف:163].

شُرّعاً أي ظاهرة على الماء.[2]

وهذه الخصّيصى المتمثلة في وضوح الشريعة وظهورها هي الشية الأبرز في مجموع الشيات التي اختصّ بها الشرع الإسلامي دون باقي الشرائع.

---

[1] – انظر لسان العرب، ابن منظور، 175/8.

[2] – انظر جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، 183/13، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي، 363/9.

ولسلوك هذا المنهج القويم في استنباط معاني الشرع من نصوص الكتاب والسنة لا مناص من استهلال هذا البحث بشيء من المعاني اللغوية للكلمتين الرئيسيتين فيه، وذلك من خلال التعريف بالفتن والملاحم في اللغة كل على حدة والوقوف على جانب من استعمالاتهما في القرآن والسنة ولغة العرب.

المطلب الأول: تعريف الفتنة والملحمة في اللغة.

أولاً: تعريف الفتنة لغةً.

الفتنة كلمة عربية فصيحة وجمعها فِتَنٌ، والمادة المشتقة منها هي (فتن)، وهذا الجذر اللغوي الأصيل في كلام العرب يدل على الاختبار والابتلاء، قال في معجم مقاييس اللغة:" الفاء والتاء والنون أصل صحيح يدلّ على ابتلاء واختبار، من ذلك الفِتْنة، يقال: فتَنْتُ أفتِنُ فَتْناً. وفَتَنْتُ الذّهبَ بالنّار، إذا امتحنتَه. وهو مفتون وفَتِين."[1]

ويأتي استعمال الفَتن في اللغة أيضاً بمعنى الإحراق بالنّار مطلقاً للذهب ولغيره، ولعله الأكثر وروداً وتداولاً في تعريفات اللغويين لهذه الكلمة، ولهذا صدّر صاحب كتاب معجم العين معاني فتن به حيث قال:" والفَتْنُ: إحراقُ الشيء بالنّارِ، كالوَرَق الفتين أي المحترق، وقوله تعالى:﴿ يَوۡمَ هُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ يُفۡتَنُونَ ﴾ [الذاريات:13]."[2]

وزاد بعض المفسرين معنى الفتنة في الآية الكريمة بياناً فقال:" يَوْمَ هُمْ عَلَى النار يُفْتَنُونَ أي يحرقون، وأصل الفتن إذابة الجوهر ليظهر غشه، ثم استعمل في التعذيب والإحراق."[3]

وأمّا صاحب القاموس المحيط فقد أورد لكلمة الفتنة أكثر من عشرة معاني فقال:" الفتن، بالفتح الفن، والحال، ومنه العيش فتنان، أي لونان، حلو ومر، والإحراق، ومنه: ﴿ عَلَى ٱلنَّارِ يُفۡتَنُونَ ﴾ [الذاريات:13]، والفتنة، بالكسر: الخبرة، كالمفتون، ومنه: ﴿ بِأَييِّكُمُ ٱلۡمَفۡتُونُ ﴾ [القلم:6]، وإعجابك بالشيء، وفتنه يفتنه فتنا وفتوناً وأفتنه، والضلال، والإثم،

---

[1] – معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، 472/4.

[2] – كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، 127/8.

[3] – انظر محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن قاسم الحلاق القاسمي، 37/9.

والكفر، والفضيحة، والعذاب، وإذابة الذهب والفضة، والإضلال، والجنون، والمحنة، والمال، والأولاد، واختلاف الناس في الآراء."[1]

والظاهر من هذه المعاني أنّ مدلول الفتنة في كلام العرب كثير ومتداخل ومراميه قريب بعضها من بعض، وهي في مجملها لصيقة بمداخل النفس البشرية الممتحنة بالخير والشر، وعلى هذا النسق يسري تعريف الإمام الجرجاني للفتنة حيث قال:" هي ما يُبَيَّنُ به حال الإنسان من الخير والشر."[2]

وإذ علم هذا وفهم فلا غرابة أن يكون للشيطان الذي يوسوس لهذه النفس لتحيد عن منهج ربها وتسلك سبل الغواية نصيب من كلمة الفتنة، فكثير من معاني الفتنة شديدة الصلة بإبليس لعنه الله، ومنه سمت العرب في كلامها الشيطان فتاناً.[3]

هذا وإنّ المعاني المتعددة والمتنوعة للفتنة تظهر علو خطرها، وأصالة جذرها الضارب في كلام العرب، وعراقتها في كلام الأولين، فهي مشترك لفظي لعدة معاني تدور في مجملها على الابتلاء والاختبار والتمحيص كما بيّن صاحب كتاب معجم مقاييس اللغة السابق الذكر.

وعليه فالتعريف اللغوي الأصيل لكلمة الفتنة هو الابتلاء والاختبار وقد يخصص سياق الكلام وسباقه تعريفاً أدق لهذه الكلمة فتكون على معنىً من المعاني المتعددة التي مرت معنا في قواميس اللغة، يحدده سياق الكلام وموقعها في الخطاب.

ثانياً: تعريف الملحمة لغةً.

قال في لسان العرب عند التعريف بهذه الكلمة:" الملحمة الوقعة العظيمة القتل، وقيل موضع القتال، وألحمت القوم إذا قتلتهم حتى صاروا لحماً."[4]

وقال في الصحاح:" اللحيم: القتيل. وقد لحِم، أي قُتل."[5]

---

[1] - القاموس المحيط: 1220.

[2] - التعريفات، الجرجاني: 165.

[3] - انظر لسان العرب، 319/13.

[4] - المرجع نفسه، 537/12.

[5] - الصحاح، 2027/5.

فعلى هذا يُحتمل أن تكون الملحمة اسماً للواقعة على وزن (مَفعلة)، وهي بالتالي مصدر ميمي للفعل لحِم يلحَم ملحمةً أي قُتل، وتاء التأنيث فيها للمبالغة والدلالة على الكثرة.[1]

ويُحتمل أن تكون اسماً لموضع القتال، وعليه تكون الملحمة ظرفاً مكانياً، وقواعد الصرف الناظمة والمبينة لمعاني (المفعَل) وكيف يكون مصدراً ميمياً واسم مكان تقبل الاحتمالين معاً ولا تتعارض مع واحد منهما.[2]

وتجمع الملحمة على ملاحم، واشتقاقها من مادة (لحم) بيّن، وذلك لوجود الالتحام والاشتباك بين المتقاتلين في المعركة كاشتباك لُحمة الثوب بالسَّدى، قال في اللسان:" الملحمة هي الحرب وموضع القتال والجمع الملاحم مأخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها كاشتباك لحمة لثوب بالسدى وقيل هو من اللحم لكثرة لحوم القتلى فيها وألحمت الحرب فالتحمت، والملحمة القتال في الفتنة."[3]

ولُحمة الثوب أعلاه والسَّدى أسفله، ويضرب بهما المثل لشدة الاختلاط والاشتباك.[4]

ولعلّ دلالة الملحمة على القتال زمن الفتنة دون غيره من الأزمان هو المعنى المناسب لها في هذا المقام، وذلك لصورة التوافق الكبير عند الجمع بينها وبين الفتن في هذا النوع من أحاديث النبي ﷺ التي فيها ذكر لأخبار القتال آخر زمن وما هو حادث فيها عند كثرة الفتن واختلاطها، وموجها في وجوه الناس.

وشواهد هذا التخصيص كثيرة في كتب اللغة منها على سبيل الذكر ما أورده صاحب كتاب الصَحاح في اللغة:" الملحمة: الوقعة العظيمة في الفتنة."[5]

ويعضد هذا التوجيه لمعنى الملحمة كذلك ورود لفظة الهرج في أحاديث الفتن كما جاء في صحيح البخاري من رواية أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:" يتقارب الزمان، وينقص

---

[1] – انظر مناهل الرجال ومراضع الأطفال، محمد أمين بن عبد الله الهرري، ص:245.

[2] – انظر شذا العرف في فن الصرف، أحمد بن محمد الحملاوي: 71،90.

[3] – لسان العرب، 537/12.

[4] – انظر تهذيب اللغة الأزهري، 69/5.

[5] – الصحاح، 2027/5.

العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج، قالوا: يا رسول الله، أيم هو؟ قال: القتل القتل."[1]

وأصل لفظة الهرج في اللغة هو الكثرة في الشيء والاتساع فيه، ومن معانيها أيضاً الاختلاط والاختلاف.[2]

وقد بيّن الصادق المصدوق في هذا الحديث أنّ المعنى المراد من لفظة الهرج هو كثرة القتل، ودلّ سياق الخطاب على أنّه وصف مصاحب لظهور الفتن، فكان بهذا شاهداً آخر ينضاف إلى سابقه يقرب لفظة الملحمة من معنى القتال زمن الفتن العظام.

وعليه فأحسب والله أعلم بعد هذا التدليل الموجز على المعنى الدقيق للملحمة أنّ معناها في كتب السنة عند إيرادها مقرونةً بالفتن لا يخرج في مجمله عن وصف وقائع القتال زمن الفتنة، وما يصحبه من أحداث عظام، وسأحاول بسط الكلام في هذه المسألة وزيادة بيان لهذا المعنى عند تلمس دلالات كلمة الملحمة في نصوص الحديث النبوي الشريف في القادم من مباحث هذه الرسالة إن شاء الله تعالى.

ويمكن الخلوص في ختام هذا المطلب وبعد هذا السرد المختصر لمعاني الفتنة والملحمة في اللغة من خلال تلمس دلالتيهما في قواميس اللغة ومعاجمها إلى أنّ معنى كلمة الفتنة المقصود في هذا النوع من الأحاديث لا يخرج عن معنى الاختبار والابتلاء والامتحان، ويرى بعض الباحثين أنّ لهذا اللفظ معنى آخر لازم كلمة الفتنة الواردة في نصوص الأحاديث في أغلب الأحيان: هو الاختلاف والقتال والفرقة التي تحصل بين العباد، ويندرج ضمن هذا المعنى الفتن الكبيرة التي تموج كموج البحر.[3]

وأمّا الملحمة فإنّ معناها المناسب لهذا المقام هو أحداث القتال زمن الفتن، وبهذين المعنيين للفتن والملاحم تتجلى صورة المناسبة عند الربط بين الفتن والملاحم في عنوان يجمع تحته

---

[1] – رواه البخاري، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، رقم:7061.

[2] – انظر غريب الحديث، للخطابي، 84/2، ولسان العرب، 389/2.

[3] – انظر فقه الفتن، الإدريسي:28.

أحاديث المصطفى ﷺ التي جاء فيها ذكر لأمور عظام تبتلى بها الأمة وتمتحن وتمحص في آخر الزمان.

وتجدر الإشارة هنا أنّي لم أتناول تعريف الفتنة والملحمة في الاصطلاح، وذلك لعدم دلالة هذين الكلمتين على مفهوم خاص اصطلح عليه في علم من علوم الشريعة المختلفة، على حسب اطلاعي والله أعلم، فمعناهما عند الاستعمال لا يخرج عن الدلالة اللغوية، ولم يخص أهل فن من الفنون كلمة الفتنة أو الملحمة بتعريف خاص ينفردون به عن غيرهم، يجعل لهما دلالة خاصة في اصطلاح فئة دون أخرى، كما هو الشأن في مصطلح السنة مثلاً، فدلالتها في اصطلاح الفقهاء تخالف دلالتها في اصطلاح المحدثين، وأمّا الفتنة والملحمة فدلالتهما في جميع الأبواب لغوية يحددها سياق الكلام ولم يخصّهما أهل فنٍ باصطلاح معين والله أعلم.

المطلب الثاني: مفهوم الفتنة في القرآن الكريم والحديث النبوي.

أولاً: مفهوم الفتنة في القرآن الكريم.

إنّ القرآن الكريم هو حجة الله البالغة على النّاس، ومعجزته الخالدة إلى يوم الدين، وهو الدليل والبرهان على صدق رسالة محمد ﷺ وصحة نبوته، فقد جاء في الحديث أنّ النبي ﷺ قال:" ما من نبي إلاّ وأوتي ما مثله آمن عليه البشر وكان الذي أوتيته قرآناً."[1]

وقد تحدى الخالق سبحانه وتعالى أهل اللغة وأرباب البيان من فصحاء العرب الأقحاح ومن خلفهم الجن والإنس على أن يأتوا بمثل هذا القرآن ولو كان بعضهم لبعض ناصراً ومعيناً، قال تعالى:﴿ قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٖ ظَهِيرٗا ﴾ [الإسراء: 88].

فأسلوب الكتاب الكريم المحكم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وبيانه وبلاغته التي لم تعرف لها البشرية مثيلاً ولا نظيراً دليلٌ ناصع وحجة دامغة على كل من قرأه بعين البصيرة قبل عين البصر، وصور الإعجاز فيه كثيرة ومتعددة، وأكثرها وأقواها على الإطلاق إعجازه البياني، فكل كلمة فيه بل وكل حرف هو بوحي من لدن حكيم خبير، فهو

[1] – البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل، رقم:4981.

كلام الله المنزل على محمد ﷺ خاتم النبيين، قال تعالى:﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم:3،4].

فالإحكام والإتقان اللذان هما من خصائص كتاب رب العالمين يستوجبان الوقوف على كلمة (الفتنة) في القرآن الكريم وتتبع معانيها ومراميها، وأن نجعل من هذا التقصي مفتاحاً لفهم دلالاتها واستعمالاتها المختلفة في كلام رب العالمين، والقصد من ذلك كله هو الإلمام بمعانيها المختلفة في الشريعة الإسلامية.

وقد يتضح بعد عدّ مواضع ذكر كلمة (الفتنة) في آيات الذكر الحكيم وذلك بالرجوع إلى المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم يتبين أنّها ذكرت أربعاً وثلاثين مرةً بمعاني متعددة ومختلفة، وإذا أخذ في الحسبان ما اشتق منها مثل (المفتون) و(يفتنون) فإنّ العدد يزيد على ذلك بكثير.[1]

وإن كان المفهوم الغالب لها هو الابتلاء والاختبار والامتحان والتمحيص، على أصل وضعها اللغوي، فالسياق والقرائن اللفظية يخصانها أحياناً بمعاني دقيقة لا تبعد كثيراً عن هذا المفهوم.

ولبيان هذه المعاني لابد من الرجوع إلى تفاسير القرآن وكلام أهل العلم في مفاهيم الفتنة في نصوص الوحي، وقد حاول بعض الباحثين الوقوف على مفهوم الفتنة في القرآن الكريم ومعانيها المتنوعة فيه، فمنهم من أرجعها إلى عشرين معنىً مختلف، ومنهم من نقص على ذلك، وكلها لا تخرج في المجمل عن معناها المقرر في اللغة.[2]

وقد أحصى الفيروز آبادي رحمه الله لمصطلح الفتن في القرآن اثني عشر معنى في كتابه القيم «بصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز»، وسأجعل بحول الله وقوته من هذا السفر النفيس دليلاً أقص على هديه معاني الفتنة في الكتاب العزيز، وذلك لرصد

[1] – انظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: 511.

[2] – انظر فقه الفتن للإدريسي:35، و كتاب الفتنة إبراهيم بن عبد الله الدويش: 37.

استعمالات القرآن لهذه اللفظة بالوقوف على مفاهيمها في آي الكتاب، قصد بيان المعنى المراد منها وذاك بالرجوع إلى تفاسير القرآن العظيم.[1]

وسأراعي في ذلك قدر المستطاع جمع المعاني المتقاربة في عنصر واحد طلباً للاختصار مع ذكر شواهدها من كتاب الله العزيز.

1- الفتنة بمعنى الشرك والكفر:

الشرك كما قرّر علماء العقيدة هو ضدّ التوحيد، كما أنّ الكفر هو ضد الإيمان، وقد يكونان عند الافتراق بمعنى واحد هو الكفر، فهما كما يقال: إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا، وليس هذا بابٌ لبسط الكلام في هذه المسألة، فمجالها العقيدة لا الفقه.[2]

والذي يهمّنا هنا بالأساس هو دلالة لفظة الفتنة على هذين المعنيين في القرآن الكريم، فمن صور دلالتها على الشرك قوله تعالى:﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾ [البقرة:193]، ومثلها قوله تعالى:﴿ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾ [البقرة:217].

قال القرطبي رحمه الله في تفسير الآية الأولى:" سبب القتال هو الكفر؛ لأنّه قال: ﴿ حَتَّىٰ لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ أي كفر؛ فجعل الغاية عدم الكفر، وهذا ظاهر، قال ٱبن عباس وقتادة والربيع والسُّدّي وغيرهم: الفتنة هناك الشرك وما تابعه من أذى المؤمنين، وأصل الفتنة: الاختبار والامتحان؛ مأخوذ من فتَنْتُ الفضة إذا أدخلتها في النار لتميّز رديئها من جيّدها."[3]

لقد ذكر القرطبي رحمه الله معنيين للفتنة في الآية الكريمة الأول ظاهر وبين عنده رحمه الله وهو الكفر والثاني ذهب إليه غيره وهو الشرك وأذى المؤمنين، وهذا القول هو لأئمة التفسير كابن عباس ﷺ وقتادة وغيرهم، ثم بيّن القرطبي رحمه الله بعد ذلك أنّ كلا المعنيين الواردين

---

[1] – انظر بصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز، 167/4.

[2] – ذهب غير واحد من أهل العلم إلى أنّ الشرك والكفر إذا اجتمعا كانا بمعنى واحد، وإذا افترقا كان الأول بمعنى أن يجعل العبد لله شريكاً من مخلوقاته في الخلق أو العبادة، وكان الثاني بمعنى جحود الخالق سبحانه وتعالى، انظر حاشية الأصول الثلاثة: 56.

[3] – الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 354/2.

لمصطلح الفتنة في الآية الكريمة نابعين من الأصل اللغوي للفتنة الدال على الاختبار والامتحان وإن كان السياق قد خصّ هذه الكلمة في الآية الكريمة بدلالة أدقّ وأضيق من معنى الاختبار والتمحيص الواسع، فحدد مدلولها في هذه الآية من سورة البقرة بمعنيين دقيقين هما الكفر والشرك على ما ذهب إليه أهل التفسير.

ولم يختلف تفسير العلماء للآية الثانية وهي قول الله تعالى: وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ، عمّا ذهبوا إليه في تفسير الآية الأولى فقد نقل عن الإمام مجاهد رحمه الله في تفسيره لمعنى الفتنة في الآية الكريمة قوله:" الفتنة هنا الكفر."[1]

وجاء تفسير لمدلول الفتنة بمعنى الشرك أيضاً، ونسب هذا القول إلى الصحابي الجليل عبد الله بن عمر ﷺ كما جاء في كتاب التفسير بالمأثور للإمام السيوطي حيث قال:" وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر ﷺ ﴿ والفتنة أشد من القتل﴾ قال: الشرك."[2]

2- **الفتنة بمعنى الحرق بالنار والقتل والعذاب في الدنيا:**

من معاني الفتنة في القرآن الحرق بالنار، ومنه قول الله تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَتُوبُواْ فَلَهُمۡ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمۡ عَذَابُ ٱلۡحَرِيقِ ﴾ [البروج:10]، الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات أي عذبوهم وحرقوهم بالنار ذات الوقود التي أضرموها في الأخدود وألقوا فيها المؤمنين كما قص ربنا في سورة البروج.[3]

وقوله تعالى:﴿ يَوۡمَ هُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ يُفۡتَنُونَ ١٣ ذُوقُواْ فِتۡنَتَكُمۡ هَٰذَا ٱلَّذِي كُنتُم بِهِۦ تَسۡتَعۡجِلُونَ ﴾ [الذاريات:13،14]، على النار يفتنون أي يحرقون في نار جهنم وبيس المصير.[4]

---

[1] - الجامع لأحكام القرآن، 46/3.

[2] - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، 605/1.

[3] - انظر الكشاف، الزمخشري، 732/4.

[4] - انظر تفسير الطبري، 402/22.

ومن معانيها أيضاً القتل والهلاك ومنه قوله عزّ وجلّ: ﴿ فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوۡمِهِۦ عَلَىٰ خَوۡفٍ مِّن فِرۡعَوۡنَ وَمَلَإِيْهِمۡ أَن يَفۡتِنَهُمۡۚ ﴾ [يونس:83]؛ أن يفتنهم: أي يقتلهم فرعون وجنوده ويهلكهم.[1]

وتأتي الفتنة في القرآن الكريم بمعنى العذاب في دار الحياة الدنيا مطلقاً، ومنه قوله تبارك وتعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا فُتِنُواْ ثُمَّ جَٰهَدُواْ وَصَبَرُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [النحل:110]، هذا خطاب للمسلمين الذي هاجروا بعد ما عذبهم كفار قريش العذاب الدنيوي، فالفتنة هنا معناه العذاب في دار الدنيا.[2]

ومن الآيات الواضحة في دلالة الفتنة على العذاب الواقع من الناس في الدنيا قوله تبارك وتعالى:﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ ﴾ [العنكبوت: 10]، فالمقابلة في الآية الكريمة بين فتنة الناس وعذاب الله دلالة واضحة على أنّ المراد بالفتنة هنا هو العذاب.

3- الفتنة بمعنى الصدّ عن الصراط المستقيم وبمعنى الضلالة:

فمن الأول قول الله: ﴿ وَإِن كَادُواْ لَيَفۡتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ لِتَفۡتَرِيَ عَلَيۡنَا غَيۡرَهُۥۖ وَإِذٗا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلٗا ﴾ [الإسراء:73]، أي يصدوك عن صراط الله المستقيم.[3]

ومن الثاني قوله تعالى:﴿ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ ﴾ [المائدة:41]، فتنته أي ضلالته.[4]

---

[1] - انظر زاد المسير في علوم التفسير، ابن الجوزي، 344/2.

[2] - انظر الكشاف، 637/2.

[3] - انظر الجامع لأحكام القرآن، 300/10.

[4] - انظر روح البيان، إسماعيل حقي، 395/2.

وكذلك قوله: ﴿ فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ۝١٦١ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَـٰتِنِينَ ۝١٦٢ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [الصافات:161،162،163]، أي ما أنتم عليه بمضلين إلا من هو صال الجحيم.[1]

4- الفتنة بمعنى البلاء والمحنة:

لعل هذا المعنى هو الأوسع في استعمالات الفتنة فهي لا تنفك في الغالب عن دلالتي البلاء والمحنة اللذان يميز بهما الله تبارك وتعالى الخبيث من الطيب، ومنها قوله:﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾ [العنكبوت:2،3]، فالفتنة في هذا السياق القرآني كما تبين الآية الكريمة هي محنة وبلاء يبتلي به الله من شاء من عباده ليعلم الذين صدقوا فيرفع لهم الدرجات، ويميز الكاذبين، فضلاً منه وعدلاً.[2]

ولا بأس بالإشارة هنا إلى أنّ الفتنة إذا أضيفت إلى الله سبحانه وتعالى فمعناها الابتلاء والامتحان والاختبار، فضابط دلالتها على البلاء والمحنة هو إسناد الفعل فيها إلى المولى تبارك وتعالى، كما هو الحال في الآية السابقة من سورة العنكبوت، وكما هو الحال أيضاً في قوله تعالى من سورة طه:﴿ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَـٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ وَفَتَنَّـٰكَ فُتُونًا ۚ ﴾ [طه:40]، فسياق الكلام ونسبته تحدد بشكل كبير مدلول كلمة الفتنة في القرآن، وقد بين الإمام بن القيم رحمه الله أثر السياق والإسناد في بيان مفهوم الفتنة فقال:" وأمّا الفتنة التي يضيفها الله سبحانه إلى نفسه أو يضيفها رسوله إليه، كقوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ ﴾ [الأنعام:53]، وقول موسى: ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ﴾ [الأعراف:155]، فتلك بمعنى آخر؛ وهي بمعنى الامتحان والاختبار والابتلاء من

[1] - انظر الجامع لأحكام القرآن، 135/15.

[2] - انظر تفسير الطبري، 7/19.

الله لعباده بالخير والشر بالنعم والمصائب، فهذه لون وفتنة المشركين لون، وفتنة المؤمن في ماله وولده وجاره لون آخر، والفتنة التي يوقعها بين أهل الإسلام كالفتنة التي أوقعها بين أصحاب علي ومعاوية وبين أهل الجمل وبين المسلمين حتى يتقاتلوا ويتهاجروا لون آخر."[1]

5- الفتنة بمعنى العذر والعبرة:

قال تعالى في سورة الأنعام:﴿ ثُمَّ لَمۡ تَكُن فِتۡنَتُهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ ﴾ [الأنعام:23]، وقد فسرت الفتنة في هذه الآية بمعنى العذر؛ أي أنّ المشركين جعلوا الشرك عذراً لهم وقد حشروا أمام ربهم ليوم الحساب.[2]

وتأتي الفتنة بمعنى العبرة أو الإعجاب ومنه قوله تعالى:﴿ فَقَالُواْ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡنَا رَبَّنَا لَا تَجۡعَلۡنَا فِتۡنَةً لِّلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس:85]، وقد فسرت الفتنة في هذه الآية بمعنى العبرة أي يا ربنا لا تسلط علينا الكافرين كي لا يصبح نصرهم علينا عبرة يعتبرون بها على صحة كفرهم وضلالهم، وفسرت أيضاً بالعجب أي لا تظهر عدونا علينا فيعجبوا بتسلطهم علينا ظناً منهم أنّهم على حقٍ ونحن على الباطل.[3]

هذه مجمل أوجه الفتنة واستعمالاتها في الكتاب الكريم، وإن كان البعض قد زاد على ذلك معاني أخر كدلالتها على الجنون في قوله تعالى:﴿ فَسَتُبۡصِرُ وَيُبۡصِرُونَ ۞ بِأَييِّكُمُ ٱلۡمَفۡتُونُ ﴾ [القلم:5،6]، المفتون أي فتن بالجنون.[4]

والملاحظ بعد التتبع والاستقراء لهذه المعاني المختلفة للفتنة في القرآن الكريم أنّ مفهوم الابتلاء والامتحان والاختبار الذي هو أصل دلالتها في اللغة يشمل هذه الأوجه جميعاً، ولم

---

[1] - زاد المعاد، 170/3.
[2] - انظر مفاتيح الغيب، الرازي، 502/12.
[3] - انظر تفسير الطبري، 15/ 169،170.
[4] - انظر الجامع لأحكام القرآن، 229/18.

تخرج دلالتها عن هذا المفهوم العام، فالاختبار والتمحيص حاصل على بني البشر سواءً كان في سورة القتل أو الكفر أو العذاب أو البلاء أو المحنة وغيرها من دلالات الفتنة في القرآن. [1]

ولكن مع وجود هذا القدر المشترك في المعنى بين استعمالاتها المختلفة في القرآن الكريم إلاّ أنّ الأسلوب القرآني المعجز خصّ كلمة الفتنة بمعاني زائدة عن الاختبار والامتحان، حيث كان موقعها في سياق البيان القرآني عنصراً أساسياً في إفراد وإظهار معاني جديدة لهذه الكلمة أثرت معانيها ومراميها في كلام العرب.

ثانياً: مفهوم الفتنة في الحديث النبوي الشريف.

لكلمة الفتنة حضور متعدد ومتنوع في نصوص السنة النبوية، لم يخرج في مجمله عن معناها الأصيل في كلام العرب الدال على الابتلاء والامتحان والاختبار، وقد رأينا عند الكلام عن معاني الفتنة في اللغة أنّ هذا المعنى العام للفتنة قد يخصص ويقصر على مفهوم معين لها لا يبتعد كثيراً عن معناها الأصلي، فتنوع مفهوم الفتنة في الحديث الشريف يحدده في الغالب السياق اللفظي والقرائن المصاحبة لهذه الكلمة في حديث النبي ﷺ.

وقد لعبت الإضافة لكلمة الفتنة – على اعتبار أنّها تقلل الشيوع في المضاف – دوراً بارزاً في التفرقة بين أنواع الفتن التي وردت في أحاديث النبي ﷺ، وبيان المعنى المراد منها عند بيانه ﷺ لخطرها و إرشاده لسبل النجاة من غوائلها.

فهذه الكلمة جاءت مضافة في الكثير من أحاديث النبي ﷺ؛ والمضاف إليها هو الذي يبين مفهومها في الحديث الشريف، وربما جاءت مطلقةً من الإضافة ولكن السياق يعطي معنى دقيق لهذه الكلمة حيث يجعل الكلام موجهاً لنوع محدد من الفتن ولا يشمل الباقي، وفي أحيانٍ أخر يحدد معناها بناءً على قرائن تصاحبها في نص الحديث النبوي، يكون لها الكلمة الفصل في بيان معنى الفتنة في هذا الحديث.

ويتضح من هذا التنوع في تحديد معنى الفتنة في نصوص السنة النبوية أنّ مفهومها في أحاديث النبي ﷺ منوطٌ بثلاثة أمور الإضافة والسياق والقرائن، ولا بأس من بيان هذه

---

[1] – انظر فقه الفتن: 40.

الأساليب الثلاثة في تحديد مفهوم الفتنة في نصوص السنة، مستعيناً في ذلك بشواهد من أحاديث النبي ﷺ.

1- أثر الإضافة في تحديد مفهوم الفتنة في الحديث:

لقد بينت الإضافة المراد من الفتنة في مواضع كثيرة من أحاديث النبي ﷺ، وحدد اللفظ المضاف إليها المعنى الدالة عليه، ومن أمثلة ذلك ما كان يدعو به النبي ﷺ قبل سلامه في الصلاة حيث يقول:" اللهم إنّي أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم، فقال: إن الرجل إذا غرم، حدث فكذب، ووعد فأخلف."[1]

وفي حديث آخر تعوذ من فتنة النار وفتنة القبر وغيرها من الفتن بقوله:" اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ومن عذاب النار، وأعوذ بك من فتنة القبر، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة الفقر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال."[2]

فتعوذ الرسول ﷺ من فتن مختلفة بصيغة العطف دليل على اختلافها، فالعطف يقتضي المغايرة، ولكل واحدة من هذه الفتن معنى وخصوصية بينته الإضافة؛ ففتنة النار ليست هي فتنة القبر، وفتنة المحيا تختلف عن فتنة الممات، وفتنة المسيح الدجال تختلف عن الجميع.

وقد بيّن الإمام بن حجر رحمه الله المعاني الدقيقة لفتنتي القبر والنار الواردتان في الحديث السابق فقال:" ...ومن فتنة القبر: هي سؤال الملكين...، ومن فتنة النار: هي سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ وإليه الإشارة بقوله تعالى:﴿ كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ﴾ [الملك:8] ."[3]

وقال في بيان فتنة المحيا والممات:" فتنة المحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات، وأعظمها والعياذ بالله أمر الخاتمة عند الموت.

[1] - البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، رقم:832.

[2] - البخاري، كتاب الدعوات، باب الاستعاذة من فتنة الغنى، رقم: 6376.

[3] - فتح الباري، ابن حجر، 177/11.

وفتنة الممات يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت إليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك، ويجوز أن يراد بها فتنة القبر ... وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر، وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة، وهذا من العام بعد الخاص لأنّ عذاب القبر داخل تحت فتنة الممات."[1]

وأمّا فتنة المسيح الدجال نسأل الله السلامة والعافية منها فهي تلبيسه على الناس بخوارق معه يفتنهم بها كقطعه الرجل المؤمن أمام الناس إلى نصفين ثم يدعوه فيقوم الرجل يمشي بين الناس، والنار والجنة اللتان معه وحقيقتهما خلاف ذلك، وإخراجه كنوز الأرض، وهو أعظم فتنة يبتلى بها الناس.[2]

فهذه بعض الشواهد التي تبين تعدد مفهوم الفتنة بحسب ما أضيفت إليه، ونظائرها في أحاديث النبي ﷺ كثيرة تروي تعوذه ﷺ من فتن مختلفة؛ كفتنة الدنيا، وفتنة الفقر، وفتنة الغنى، حيث تباينت دلالة الفتنة في هذه الأحاديث على قدر تباين ما أضيفت إليه.

ومنه يمكن القول: إنّ للإضافة دوراً بارزاً في تحديد مفهوم دقيقٍ للفتنة في أحاديث النبي ﷺ، وإعطائها معاني زائدةً على معنى الابتلاء والامتحان والاختبار، جعلت مفهومها في السنة غنياً بالمعاني والدلالات.

2- أثر السياق في تحديد مفهوم الفتنة في الحديث:

ورد لفظ الفتنة في كثير من أحاديث النبي ﷺ مطلقاً من الإضافة، ولم يكن للمضاف إليه دور في تحديد مفهومها في النصّ كما رأينا في الأمثلة السابقة، إلاّ أنّ السياق العام لكلام النبي ﷺ جعل لهذه الكلمة دلالةً توضح المقصود منها؛ فسياق الكلام وسباقه يعطيان النصّ عموماً وألفاظه على وجه الخصوص معاني ودلالات تنسجم مع المعنى العام لهذا النص، وهذا ما يجعل فهم كلمة الفتنة عند إطلاقها في الحديث النبوي متوقفاً على سياق الكلام، فهو المظهر لمعناها المراد، والمعين على فهم دلالتها في كلام خير المرسلين.

[1] - المرجع السابق، 319/2.

[2] - المرجع السابق، 318/2.

ومن الشواهد على تحديد السياق لمفهوم الفتنة قول النبي ﷺ:" ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأً أو معاذاً فليعذ به."[1]

وردت الفتنة هنا بصيغة الجمع وفي لفظ آخر للحديث بصيغة المفرد (ستكون فتنة...)، وفي هذا دلالة على أنّها نوع متجانس من الفتن وليس المقصود كل الفتن.

وجاءت مطلقة من قيد الإضافة ولكن السياق العام للحديث يجعل لها دلالةً خاصة، فالكلام هنا ليس عن فتنة الفقر أو الغنى، ولاعن فتنة المحيا والممات، بل السياق العام يدل على فتن تكون فيها الحركة مذمومة والسكون مطلوب؛ فالحراك فيها بالقول أو الفعل هو وقود الاشتعال وريح الانتشار، ولذلك فُضل القاعد فيها على القائم، والقائم على الماشي، وفضل الكل على الساعي، ودلالة سياق الكلام على فتنة تكون فيها الحركة شر والسكون خير يجعل الحرب والاختلاف والتعارض والتضاد بين المسلمين هي المفاهيم والمعاني الأقرب لدلالتها في هذا الحديث، وهذه العناوين غالباً ما تكون مصاحبة للصراع الدائر على الرئاسة والملك.

وهذا ما ذهب إليه بعض شرّاح الحديث حيث قال:" وفيه التحذير من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وأنّ شرها يكون بحسب التعلق بها، والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل."[2]

وهناك شاهد آخر للدور البارز الذي يلعبه السياق في تحديد معنى الفتنة، وهو حديثه ﷺ حيث يقول:" يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج."[3]

فهذا الحديث فيه استشراف للحوادث في القادم من الأيام، ومجيء الفعل فيه بصيغة المضارع (يتقارب، وينقص، وتظهر) دلالة على أنّ الخطاب للمستقبل، ففي الحديث بيان

[1] - البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3601.

[2] - فتح الباري، 31/13.

[3] - البخاري، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، رقم:7021.

لأمورٌ تحدث وعلامات ستظهر لم تكون موجودة على عهد النبي ﷺ، ومنه فإنّ السياق العام للحديث هو إخبار عن مظاهر قادمة لا وجود لها زمن التكلم.

وعليه فإنّ ظهور الفتن الوارد في الحديث ليس متعلقاً بنوع منها دون آخر بل بها كلها؛ من فتنة المحيا والممات وفتن القتل والهرج، وفتنة الرجل في أهله وماله وجاره إلى غير ذلك من أنواع الفتن، فسياق الحديث يحمل كلمة الفتنة على جميع معانيها، ولم يقصرها على بعض المعاني، أو يخصّها بمفهوم معين للفتنة دون آخر، فالسياق الذي جاءت فيه كلمة الفتن في الحديث السابق يدل على أنّها عام باق على عمومه.

وهذا ما ذهب إليه بعض شرّاح هذا الحديث حيث بينوا أنّ المقصود بظهور الفتن هي كل الحوادث والابتلاءات التي حذّر منها النبي ﷺ وبيّن أنّها ستقع في آخر زمن.[1]

3- أثر القرائن في تحديد مفهوم الفتنة في الحديث:

لقد ساعدت القرائن اللفظية على بيان مفهوم الفتنة في أحاديث النبي ﷺ، وتجلت هذه المساعدة بشكل واضح عند تجرد هذه الكلمة من الإضافة التي تحدد معناها، وكانت القرينة اللفظية المصاحبة لكلمة الفتنة في نص الحديث النبوي هي صاحبة الفضل في تحديد مفهومها في حديث النبي ﷺ، وغالبا ما تكون القرينة اللفظية كلمة أخرى لها دلالة خاصة تساعد على الوقوف الصحيح على مفهوم الفتنة.

ومن شواهد ذلك قوله ﷺ:" ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء."[2]

فكلمة النساء قرينة تحدد مفهوم ودلالة الفتنة في هذا الحديث، وتجعل معناها الشعور المشوش الحاصل للرجال من النساء المتمثل في الإعجاب الزائد بهنّ، والانشغال بمرضاتهنّ على حساب مرضاة الله والعمل للآخرة، وقد تحمل أيضاً معنى الافتتان بتبرجهنّ وسفورهنّ.[3]

ومن الأمثلة أيضاً على بيان القرينة اللفظية لمدلول الفتنة قوله ﷺ حين لبس خميصةً لها أعلام:" كنت أنظر إلى علمها وأنّا في الصلاة فأخاف أن تفتنني."[4]

---

[1] - انظر شرح صحيح البخاري، ابن بطال، 13/10.

[2] - البخاري، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، رقم: 596.

[3] - انظر فتح الباري، 138/9.

[4] - البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر في علمها، رقم: 373.

فكلمة العلم لها معان عدة في اللغة والمقصود منها في هذا الحديث هو رقم الثوب والرسوم التي عليه، فالعلامات المميزة في الثوب قرينة صالحة لقصر الفتنة هنا على معنى الإلهاء وشغل الخاطر عن الصلاة.[1]

وعلى نفس المنوال يمكن فهم دلالة الفتنة في قوله ﷺ :" إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلاّ تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض."[2]

فالفعل (زوجوه) بصيغة الأمر الوارد في نص الحديث قرينة قوية تضيق دلالات مفهوم الفتنة المتعددة في اللغة وتجعل الدلالة الأقرب لمعنى الفتنة في الأرض هو شيوع الرذيلة والفحش والزنا، وانتشار العلاقات المحرمة بين الشباب بسبب سد سبل الحلال، وعطف عبارة الفساد العريض على كلمة الفتنة في نص الحديث تقوية لهذا المفهوم وتأكيد له، و لهذا الحديث رواية أخرى في سنن الترمذي بتقديم الدين على الخلق.[3]

وقد بيّن بعض الشرّاح المعنى الدقيق لكلمة الفتنة في هذا الحديث بما يتوافق مع ما سبق ذكره فقال:" وذلك لأنكم إن لم تزوجوها إلا من ذي مال أو جاه، ربما يبقى أكثر نسائكم بلا أزواج، وأكثر رجالكم بلا نساء، فيكثر الافتتان بالزنا، وربما يلحق الأولياء عار فتهيج الفتن والفساد، ويترتب عليه قطع النسب وقلة الصلاح والعفة."[4]

وفي الأخير يمكن الخلوص إلى أنّ الإضافة والسياق والقرائن أساليب لغوية ثلاثة تعين بشكل كبير على تحديد مفهوم الفتنة في نصوص الحديث النبوي الشريف، وتساعد على كشف المراد من هذه الكلمة في كلام خير المرسلين، وتجعل الوقوف على دلالتها المتنوعة أيسر وأسهل، فقد كان لهذه الكلمة حضور واسع في السنة النبوية ثري بالدلالات المختلفة والاستعمال المتنوع.

---

[1] - انظر القاموس المحيط: 1140.

[2] - سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، رقم:1967، قال الألباني: حديث حسن، انظر صحيح الجامع الصغير وزياداته، رقم:270، 112/1.

[3] - سنن الترمذي، أبواب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، رقم: 1084.

[4] - تحفة الأحوذي، 173/4.

المبحث الثاني: أهم الرواة والمصنفين في باب الفتن والملاحم.

للرواية ورجالها مكانة خاصة في الإسلام، فهي تمثل حلقة الوصل بين الأمة وأحاديث نبيها ﷺ، وأسانيدها هي الحبل المتين الذي يربط المسلمين بكتاب رب العالمين وسنة خير المرسلين، وقد كان لعلماء المسلمين عبر التاريخ عناية خاصة بتمحيص الأسانيد ودراستها، وبيان المردود منها والمقبول، وقد تجلت صور هذه العناية في حرصهم الشديد على التعريف برواة أحاديث النبي ﷺ ورجالاته، وذكر مناقبهم ومصنفاتهم، فهم أمناء الوحي و المبلغون لميراث النبوة.

وقد حظي أصحاب النبي ﷺ بالمنزلة العالية والمكانة السامية عند المسلمين، فهم شهود الوحي المتلقين لتعاليم الدين عن صحاب الرسالة ﷺ بلا واسطة ولا ترجمان، وعنهم أخذت الأمة دينها، كيف لا وهم أهل الطبقة الأولى في أسانيد الرواية.

وقد زكى الله سبحانه هذه الصفوة من المسلمين في غير ما موضع من كتابه العزيز، قال تعالى:﴿ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا. ﴾ [الفتح:18]

وشهد لهم النبي ﷺ بالفضل والسبق على من يأتي بعدهم فقال:" خير أمتي القرن الذين يلوني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته."[1]

فالنصوص على عدالة الصحابة وفضلهم متواترة ومتضافرة، ولا يطعن في مكانتهم إلا مبتدع ضال، ولو لم يكن لأصحاب محمد ﷺ إلا السبق في الإسلام والمسارعة إلى الجهاد في سبيل الله لكفاهم، يقول الخطيب البغدادي رحمه الله:" على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء ، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد ، والنصرة، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطعَ على

[1] – مسلم، كتاب الفضائل، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم:2533.

عدالتهم ، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيؤون من بعدهم أبد الآبدين، هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتد بقوله من الفقهاء."[1]

وقد اختص جمع من الصحابة ﷺ برواية أحاديث أبواب معينة من الفقه، حتى أصبحوا مشتهرين بها، وكان لبعض الصحب الكرام اهتمام بالغ بأحاديث الفتن والملاحم، فمن اشتهر منهم برواية أحاديث هذا الباب؟

المطلب الأول:عناية الصحابة ﷺ والتابعين بأحاديث الفتن والملاحم.

كان لصحابة ﷺ بعد النبي ﷺ عناية خاصة بأحاديث الفتن وذلك لمعاصرة طائفة منهم بعض الفتن التي حذر منها النبي ﷺ فكانوا يتذكرون تحذيره عنها ﷺ بعد وقوعها كما وصف حذيفة بن اليمان ﷺ حيث قال:" قام فينا رسول الله ﷺ مقاما، ما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة، إلا حدث به، حفظه من حفظه ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأذكره، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه."[2]

فهذا أصل عظيم يبين تذكر أصحاب النبي ﷺ لأحاديث الفتن بعد وقوعها، وفيه أنّ الصحابة الذين عاصروا الفتن كانوا أكثر عناية بها وبروايتها من الصحابة الذين ماتوا قبل بداية ظهورها في الناس، وقد تعلم التابعون رضي الله عنهم من الصحابة الكرام فقه العناية والاهتمام بأحاديث الفتن بالتلقي والمشافهة والملازمة، فكانوا يكثرون المسألة عن الفتن والاستفسار عن إسقاطاتها في زمانهم وذلك لكثرتها واشتداد وطأتها في زمن التابعين.

أولاً: عناية الصحابة بأحاديث الفتن والملاحم.

يتفاوت الصحابة ﷺ في عدد مروياتهم عن النبي ﷺ، فمنهم المكثرون ومنهم المقلون، ومنهم من روى الحديث في باب دون آخر ومنهم من روى الحديث في معظم الأبواب، وقد كان لطائفة من الصحابة ﷺ اهتمام ملحوظ بأحاديث الفتن والملاحم حتى أصبحوا من أعلام الرواية في هذا الباب من أحاديث المصطفى ﷺ، وسأحاول في القادم من ورقات بيان

---

[1] - الكفاية، ص:49.

[2] - مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، رقم:2891.

صور من اهتمام الصحابة ﷺ بهذا النوع من المرويات مع ذكر ترجمة لمشاهير الرواة في باب الفتن والملاحم.

1- حذيفة بن اليمان ﷺ :

يعتبر الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان ﷺ من أبرز الصحابة ﷺ الذين رَوَوا أحاديث الفتنة عن رسول الله ﷺ كيف لا وهو صاحب سر رسول الله ﷺ، وهو الصحابي ابن الصحابي، فأبوه هو الصحابي الجليل حِسل - ويقال حُسيل — بن جابر بن عمرو بن ربيعة العبسي القطيعي حليف لبني الأشهل من الأنصار، وكان أبوه قد أصاب دماً فهرب إلى المدينة وحالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليمان لكونه حالف اليمانية، وتزوج من بني عبد الأشهل فولد له حذيفة بالمدينة، وأراد حذيفة ﷺ شهود بدر مع أبيه فصدهما المشركون، وشهد أحداً فاستشهد اليمان بها، قتله المسلمون خطأ.[1]

وروى حذيفة عن النبي ﷺ الكثير، وعن عمر ﷺ واستعمله على المدائن، فلم يزل بها حتى مات بعد مقتل عثمان ﷺ وبيعة علي ﷺ بأربعين يوماً.[2]

وقد شهد عمر بن الخطاب ﷺ لحذيفة بن اليمان ﷺ بالجراءة في رواية أحاديث الفتن كما يروي حذيفة نفسه في الحديث الصحيح الذي سأل فيه عمر ﷺ جمعاً من الصحابة عن قول رسول الله في الفتنة فقال:" أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ كما قال، قال: هات، إنك لجريء، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فتنة الرجل في أهله وماله وجاره، تكفرها الصلاة، والصدقة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر»، قال: ليست هذه، ولكن التي تموج كموج البحر، قال: يا أمير المؤمنين، لا بأس عليك منها، إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا، بل يكسر، قال: ذاك أحرى أن لا يغلق، قلنا: علم عمر الباب؟ قال: نعم، كما أن دون غد

---

[1] - انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب، 1/99-98.، والإصابة في تميز الصحابة، 2/44.

[2] - الاصابة في تميز الصحابة 2/44.

الليلة، إني حدثته حديثا ليس بالأغاليط، فهبنا أن نسأله، وأمرنا مسروقا فسأله فقال: من الباب؟، قال: عمر."[1]

ومن الروايات التي تظهر شدة اهتمام هذا الصحابي الجليل بأحاديث الفتن قوله ﷺ في الحديث الذي المروي في الصحيح:" كان الناس يسألون الرسول ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني."[2]

فكان رضي الله عنه كثير المسألة عن أنواع الفتن وشديد الاهتمام بتفاصيلها وصورها مخافة الوقوع فيها.

2- أبو هريرة عبد الرحمان بن صخر ﷺ:

واشتهر أيضاً برواية أحاديث الفتن من الصحابة الكرام الصحابي الجليل أبو هريرة وكان له بها عناية وعلم، واسمه على الراجح عبد الرحمان، وقيل : عبد الله ، وقيل كان اسمه عبد شمس فغيره النبي صلى الله عليه وسلم إلى عبد الرحمن .[3]

أسلم أبو هريرة عام خيبر ، وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لزمه وواظب عليه رغبة في العلم راضيا بشبع بطنه، وكانت يده مع يد رسول الله ﷺ، وكان يدور معه حيثما دار، وكان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ، وكان يحضر ما لا يحضره سائر المهاجرين والأنصار، لاشتغال المهاجرين بالتجارة والأنصار بحوائجهم.[4]

ومن الأحاديث التي تبين علو كعب هذا الصحابي الجليل في جمع الحديث والحرص عليه قول النبي ﷺ له لما سأله عن أسعد الناس بشفاعته ﷺ:" لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قبل نفسه."[5]

---

[1] - البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3586.

[2] - نفسه، رقم:3606.

[3] - انظر الإصابة 202/4، والاستيعاب 205/4،206.

[4] - الاستيعاب، 4/ 1758.

[5] - البخاري، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، رقم:99.

وقد روى أبو هريرة ﷺ عدة أحاديث في باب الفتن والملاحم أشهرها حديث الوعاءين الذي يقول فيه:" حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين: فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم."[1]

وقد شطح بعض شرّاح هذا الحديث وزعم أن المراد بالوعاءين وعاء الشريعة ووعاء الحقيقة، والصواب ما بينه الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه الفتح حيث قال:" حمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفا على نفسه منهم كقوله أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة."[2]

فهذا الحديث فيه دلالة واضحة على إحاطة هذا الصحابي الجليل بأحاديث الفتن حتى جعلها في العدّ مقابلة لعدد مروياته في غيرها من أبواب الحديث؛ فحديث الفتن وعاء وباقي الأحاديث وعاء آخر، وفي حديث آخر يبين أبو هريرة ﷺ إحاطته بأسماء وأوصاف القائمين في الفتن من أمة محمد ﷺ فيقول:" سمعت الصادق المصدوق، يقول: هلاك أمتي على يدي غلمة من قريش، فقال مروان: غلمة؟ قال أبو هريرة: إن شئت أن أسميهم بني فلان، وبني فلان."[3]

وعلى نهج هذين الصحابيين الجليلين حذيفة بن اليمان وأبا هريرة رضي الله عنهما سار جمع من الصحب الكرام في الاهتمام والعناية بأحاديث الفتن، فمنهم على سبيل الذكر لا الحصر أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها التي روت حديث النبي ﷺ لما دخل عليها فزعاً يقول:" لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها، قالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله: أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث."[4]

---

[1] - البخاري، كتاب العلم، باب حفظ العلم، رقم:120.

[2] - فتح الباري، 216/1.

[3] - البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3605.

[4] - البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، رقم:3346.

فهذا حديث جليل في هذا الباب، ومثله حديث عبد الله بن مسعود ﷺ في صحيح مسلم عن الملحمة الكبرى ببلاد الشام وسيأتي في ثنايا البحث.

وقد مر معنا حديث الصحابي الجليل أبي زيد عمرو بن أخطب ﷺ في الفتنة وكيف فصل النبي ﷺ في حوادثها فأعلم الناس بها أحفظهم لها وذلك عند الكلام عن تعريف الفتنة في أول البحث.

فهذه الروايات تبين في مجملها اهتمام صحابة النبي ﷺ بأحاديث الفتن وحرصهم الشديد على نقلها وبيانها للناس، وهذا ليستبصر المسلمون الطريق بنورها عند اشتداد الظلام والتباس الحق بالباطل، فيسلكوا نهج النبي ﷺ في الكشف عن الفتن وفضحها، ومعرفة سبل النجاة منها ووسائل الوقاية من شرورها وآثامها.

ثانياً: عناية التابعين بأحاديث الفتن والملاحم.

ولم يقتصر الاهتمام بأحاديث الفتن والملاحم على الصحابة الكرام وحدهم بل سار على منهجهم التابعون لهم بإحسان من علماء وفقهاء التابعين، فكان لهم عناية خاصة بأحاديث الفتن والملاحم، والباعث على ذلك هو كثرة الفتن وتنوعها في عصر التابعين مقارنة بعصر الصحابة قبلهم، فقد مرّ معنا في حديث حذيفة أن عمر بن الخطاب ﷺ هو الباب الموصد دون الفتن، ولم تزل الفتن بموته تتخلل هذه الأمة كمواقع القطر، وكان استهلال نزولها بخلاف الصحابة ﷺ أجمعين، ولا تزال الأمة تحمل آثاره إلى اليوم.

وهذا التتابع في ظهور الفتن زمن التابعين جعلهم يكثرون من سؤال الصحابة عنها، فالحاجة للفقه فيها والاسترشاد بهدي النبوة ماسة، ومن ثمّ نقلوا ما سمعوا وتعلموا من الصحابة إلى الأمة من بعدهم، ومن صور هذه العناية ما أخرجه البخاري في ترجمة أحد الأبواب عن سعيد بن جبير رحمه الله قال:" خرج علينا عبد الله بن عمر، فرجونا أن يحدثنا حديثا حسنا، قال: فبادرنا إليه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن، حدثنا عن القتال في الفتنة، والله يقول:﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾[الأنفال: 39] فقال: هل تدري ما

الفتنة، ثكلتك أمك؟ إنما كان محمد ﷺ يقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة، وليس كقتالكم على الملك."[1]

فجواب ابن عمر ﷺ للسائل وبيانه لمفهوم الفتنة في الآية هو تعليم وإسقاط صحيح لمدلول الآية الكريمة على واقع كان يعيشه الناس في ذلك الزمن، وقد اعتبر هذا التنزيل من بن عمر ﷺ أصل فزع إليه الكثيرون بعده كما بيّن ابن حجر رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث حيث قال:" حاصل جواب ابن عمر له أن الضمير في قوله تعالى وقاتلوهم للكفار فأمر المؤمنين بقتال الكافرين حتى لا يبقى أحد يفتن عن دين الإسلام ويرتد إلى الكفر ووقع نحو هذا السؤال من نافع بن الأزرق وجماعة لعمران بن حصين فأجابهم بنحو جواب ابن عمر أخرجه ابن ماجه."[2]

ومن الأحاديث الدالة كذلك على عناية التابعين بأحاديث الفتن وكثرة استفصالهم لأخبارها وبيان مراحلها حديث سعيد بن المسيب رحمه الله في البخاري حيث قال:" وقعت الفتنة الأولى – يعني مقتل عثمان – فلم تبق من أصحاب بدر أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية، – يعني الحرة – فلم تبق من أصحاب الحديبية أحدا، ثم وقعت الثالثة، فلم ترتفع وللناس طباخ."[3]

فهذا الحديث يبين عناية جيل التابعين رضي الله عنهم بمراحل وآثار الفتن الواقعة زمن الصحابة ﷺ أجمعين، وذلك من خلال الرصد الدقيق لتطوراتها وأطوارها المختلفة، حتى استعمل هذا التابعي الكبير عبارة: فلم ترتفع وللناس طَباخ، مبالغة في وصف حال الناس وما آلوا إليه بعد هذه الفتن الثلاث، واستعمل رحمه الله كلمة طباخ لما فيها من دلالة قوية على حالة الإنهاك التي حصلت للمسلمين بعد الفتن وكأنّ الفتنة حمى نافض غشيت الأمة فأذابت اللحم بعد الشحم، قال في لسان العرب:" الطباخ: القوة، ورجل ليس به طباخ أي

[1] – البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي الفتنة من قبل المشرق، رقم 7095.

[2] – فتح الباري، 47/13.

[3] – البخاري، كتاب المغازي، باب ، بعد الحديث رقم: 4024.

ليس به قوة ولا سمن، ووجد بخط الأزهري طُباخ، بضم الطاء، ووجد بخط الإيادي طَباخ، بفتح الطاء."[1]

ومنه قول حسان بن ثابت رضي الله عنه:

المال يغشى رجالاً لا طَباخ بهم *** كالسيل يغشى أصول الدندن البالي.[2]

وقد خلص التابعون بعد الصحابة رضي الله عنهم إلى جملة من الفوائد والعبر المستفادة من ظهور الفتن وأفولها، كان لها بالغ الأثر في تسطير منهج أهل السنة في قبول الأخبار وردها وتمحيص غثّها من سمينها كما بينه التابعي الجليل محمد بن سيرين رحمه الله بقوله:" لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم."[3]

وسيأتي زيادة بيان لهذا المعنى بحول الله وقوته عند الكلام عن منهج المحدثين في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم في الفصل الأول من هذا البحث والله الموفق.

المطلب الثاني: أهم المصنفات في أحاديث الفتن والملاحم.

لقد اهتم علماء المسلمين بأحاديث الفتن والملاحم ضمن اهتمامهم بحديث رسول الله ﷺ، فكان لهذا النوع من المرويات حضور في كتب السنة النبوية عموماً، على أنّ جمعها فيها جاء في سياق جمع الأحاديث النبوية بصفة عامة، فهي موجودة في كتب الحديث بأصل منشئها لا بوصف موضعها، ولا بأس في هذا المقام من بيان مظانّها بشكل مختصر وموجز في الكتب الستة على وجه الخصوص، وذلك لما لهذه الكتب من صدارة وريادة في كتب السنة النبوية، ثم الوقوف بعد ذلك على الكتب التي ألفها السلف في موضوع الفتن والملاحم استقلالاً.

---

[1] – لسان العرب، 37/3.

[2] – انظر شرح ديون الحماسة، ص:1184.

[3] – مقدمة صحيح مسلم، باب الإسناد من الدين، 15/1.

أولاً:أحاديث الفتن والملاحم في الكتب الستة.

لم يغفل واحد من أصحاب الكتب الستة أحاديث الفتن والملاحم؛ بل خصها كل واحد منهم بكتاب أو باب يجمع مروياتها ويترجم لمعانيها، والمقصود بالكتب الستة صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داوود وسنن النسائي وسنن الترمذي وسنن بن ماجه، وهي تمثّل صفوة كتب الحديث صحةً وحسن تبويب، ولها المكانة العالية في سلم كتب السنة عموماً، ولم يفتها من حديث النبي ﷺ إلا القليل.

واستهل الحديث عن أحاديث الفتن والملاحم في الكتب الستة بالحديث عن أصح الكتب بعد القرآن الكريم، ألا وهو كتاب الجامع الصحيح المسند للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري أصح كتاب بعد القرآن على الإطلاق، فقد عقد هذا الإمام كتاباً في صحيحه لأحاديث والفتن والملاحم وترجم له بعنوان (كتاب الفتن) جمع فيه ما لا يقل عن سبعة وثمانين حديثاً مقسمةً على ثمانية وعشرين باباً ذكر فيها التحذير من الفتنة وبيان سبل النجاة منها وما يصحبها من أشراط الساعة وهدي النبي ﷺ.[1]

وأمّا الإمام مسلم بن الحجاج فقد جمعها في صحيحه وعقد لها كتاباً وترجم له بعنوان (كتاب الفتن وأشراط الساعة)، جمع فيه مالا يقل عن مئة وثلاثة وأربعين حديثاً موزع على ثمانية وعشرين باباً، ذكر فيها وقائع وأحداث الفتن كقرب خروج يأجوج ومأجوج وفتح القسطنطينية وخبر الجيش الذي يؤم البيت الحرام، والملاحظ أنّ الإمام مسلم كان أكثر تفصيلاً في حوادث وأحداث الفتنة ببيان مواقعها والقائمين فيها.[2]

هذا فيما يخص الصحيحين البخاري ومسلم، أماّ في كتب السنن الأربع التي هي تتمة الست فقد نسج أصحابها على منوال الصحيحين فأفردوا في سننهم كتباً وأبواباً تجمع أحاديث الفتن والملاحم.

فها هو الإمام أبو داوود سليمان بن الأشعث السِّجستاني يجمع مرويات الفتن في مصنفه المشهور بسنن أبي داوود ويترجم لها في ثلاثة كتب الأول بعنوان (كتاب الفتن والملاحم) عقد

[1] – انظر البخاري، كتاب الفتن.

[2] – انظر مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة.

فيه سبعة أبواب ذكر فيها دلائل الفتن والتحذير من القتل في الفتنة والسعي فيها أورد فيها ما يقارب الثماني والثلاثين حديثاً.[1]

والكتاب الثاني الذي عقده أبو داوود في سننه لأحاديث الفتن هو بعنوان (كتاب المهدي)، ولم يقسمه إلى أبواب، وذكر فيه واحداً وعشرين حديثاً عن خليفة في آخر الزمان يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً وعن خلفاء آخر الزمان.[2]

وأمّا الكتاب الثالث في سنن أبي داوود لمرويات الفتن فهو بعنوان (كتاب الملاحم)، عقد فيه ثمانية عشر باباً في ملاحم المسلمين وأماراتها وتواترها، وقتال المسلمين للروم آخر الزمان وما يكون قبيل الساعة من فتن وأشراط، جمع فيها ما يزيد عن خمسين حديثاً.[3]

وفيما يخص الكتاب الثاني من كتب السنن وهو للإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي فلم يفرد كتاباً خاصاً لأحاديث الفتن بل بثها في ثنايا سننه على شكل أبواب متفرقة في كتب مختلفة، فمنها باب الفرار بالدين من الفتن ذكره في كتاب الإيمان وشرائعه، وأورده فيه حديثاً واحداً يوافق ترجمة الباب، وباب آخر ترجم له بغزوة الترك والحبشة أورده في كتاب الجهاد وأخرج فيه حديثين.[4]

والملاحظ أن الإمام النسائي لم يسلك نفس المنهج السابق في تخريج أحاديث الفتن، فلم يجعلها كتاباً مستقلاً بل خرجها في ثنايا الكتب المختلفة من سننه.

وأمّا الإمام محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي أبو عيسى فقد سلك منهج الترتيب والتبويب والجمع في كتاب مستقل من سننه لأحاديث الفتن والملاحم، وترجم له بعنوان (أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ) جمع فيه ما يزيد عن سبعين باباً في أحاديث ومرويات الفتن وما يصحبها وما يكون فيه وتحذير المسلمين من غوائلها وبيان حرمة دم المسلم وغيره من وصايا وإرشادات النبي ﷺ للمسلمين عند حلول الفتن.[5]

---

[1]– انظر سنن أبي داوود، كتاب الفتن والملاحم.

[2] – انظر نفس المرجع، كتاب المهدي.

[3] – انظر نفس المرجع، كتاب الملاحم.

[4] – انظر سنن النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه.

[5] – انظر سنن الترمذي، أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ.

وأمّا رابع كتب السنن وهو سنن الإمام ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، فقد خرّج أحاديث الفتن في سننه في كتاب ترجم له بكتاب الفتن، قسمه إلى ما يزيد على ثلاثين باباً جمعت أكثر من مئة حديث للنبي ﷺ تبين عصمة دم من قال لا إله إلا الله، ووجب التثبت عند الفتن وما يكون منها وملاحم المسلمين بين يدي الساعة.[1]

هذا باختصار شديد منهج أصحاب الكتب الست في جمع وتبويب أحاديث الفتن والملاحم، ولم يسعفني المقام هنا لإعطاء هذا المقصد حقه وقد جهدت في ذلك، فالوقوف على أحاديث الفتن والملاحم في الكتب الست ومعرفة منهج أصحابها مرمى تقصر عنده الهمم العوالي، ومسعى دونه خرط القتاد، ورحمه الله الشاعر الذي يقول:

أرى العنقاء تكبر أن تصاد *** فعاند من تطيق له العناد.[2]

ومع هذا سأسعى بحول الله وقوته عند الكلام عن منهج المحدثين في التعامل مع أحاديث الفتن إلى زيادة بسط بعض المعاني عند الكلام عن أسباب رواية هذا النوع من حديث النبي ﷺ، والكيفية التي نهجها سلف الأمة من علماء الحديث والسنة في التعامل معها.

ثانياً: التصانيف المستقلة في باب الفتن والملاحم.

لقد حظيت أحاديث الفتن والملاحم بعناية خاصة من علماء الحديث جعلتهم يفردونه في بعض الكتب زيادةً على إدراجها في كتب الصحيح والسنن، وفيما يلي بعض المصنفات التي ألفت في أحاديث الفتن والملاحم:

1- **كتاب (الفتن) لأبي عبد الله نعيم بن حماد:**

وهو من المصادر الرئيسية في هذا الباب وذلك لأنه من الكتب المتقدمة التي كانت لها عناية بأحاديث الفتن فاقتصرت عليها واهتمت بتخريج الكثير من أسانيدها، وقد ذهبت بعض المصادر إلى أنّ اسمه الصحيح (الفتن والملاحم) ولكنه اشتهر بكتاب الفتن.[3]

[1] – انظر سنن ابن ماجه، كتاب الفتن.

[2] – البيت لأبي العلاء المعري، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، 137/4.

[3] – كشف الظنون، حاجي خليفة، 1445/2.

واهتم الكثير من سلف الأمة بكتاب الفتن لنعيم بن حماد؛ فقد روى عنه أئمة الحديث كالبخاري ومسلم وأبي داوود والترمذي والنسائي واعتمدوا عليه في تخريج هذا النوع من حديث النبي ﷺ، وهذا لعلو كعب صاحبه في هذا الباب، وإن كانت أسانيده في الأحاديث التي خرجها في كتابه لم تنل حقها من التمحيص والدراسة ليعلم صحيحها من ضعيفها.[1]

2- كتاب (الفتن) لأبي عمرو الداني.

واسم التصنيف كما بينه أبو عمرو الداني نفسه في مقدمة كتابه (السنن الواردة في الفتن وغوائلها والأزمنة وفسادها والساعة وأشراطها) عند بيانه لما أخذه الله على أهل العلم من ميثاق بيانه للناس.[2]

وقد قسم كتابه إلى أكثر من مئة باب، جمع فيها الكثير من أحاديث النبي ﷺ التي تذكر الفتن وتفاصيلها وأزمنتها والأمكنة التي تقع فيها، وقد ذهب المؤلف رحمه الله إلى أنّ الفتنة قد تكاملت وتناهت في زمانه ولم يبقى إلاّ العلامة الكبرى لقيام الساعة، فقال مبيناً ذلك:" فقد ظهر في وقتنا وفشا في زماننا من الفتن وتغيير الأحوال وفساد الدين، واختلاف القلوب وإحياء البدع وإماتة السنن، ما دل على انقراض الدنيا وزوالها، ومجيء الساعة واقترابها، إذ كل ما قد تواتر من ذلك وتتابع وانتشر، وفشا وظهر قد أعلمنا به نبينا ﷺ وخوفناه."[3]

3- كتاب (النهاية في الفتن والملاحم) لابن كثير الدمشقي.

يعتبر كتاب النهاية في الفتن والملاحم للإمام والمفسر الكبير ابن كثير رحمه الله الحلقة الأخيرة من سلسلة تاريخ الخليقة، والذي فصله في كتابه النفيس في التاريخ والمعروف بالبداية والنهاية، وقد ذكر فيه رحمه الله مبدأ الخليقة وما بعده من أخبار إلى أن وصل إلى زمان النبي ﷺ ثم إلى عصر المؤلف وما فيه من أحداث، وقد بين في مقدمة كتابه البداية والنهاية الصلة التي بينه وبين كتاب النهاية في الفتن والملاحم وأنّه الحلقة الأخيرة في الإخبار عن حوادث الدنيا العظام إلى أن ينتهي بأخبار زمانه فقال:" فهذا كتاب أذكر فيه بعون الله وحسن توفيقه

---

[1] - فقه الفتن: 76، 77.

[2] - السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها، أبو عمرو الداني، 177،178/1.

[3] - المرجع نفسه.

ما يسره الله تعالى بحوله وقوته من ذكر مبدإ المخلوقات: من خلق العرش والكرسي والسموات، ..وكيفية خلق آدم عليه السلام، وقصص النبيين، وما جرى مجرى ذلك إلى أيام بني إسرائيل وأيام الجاهلية حتى تنتهي النبوة إلى أيام نبينا محمد صلوات الله وسلامه عليه، فنذكر سيرته كما ينبغي فتشفى الصدور والغليل، وتزيح الداء عن العليل ثم نذكر ما بعد ذلك إلى زماننا، ونذكر الفتن والملاحم وأشراط الساعة."[1]

فبين رحمه الله أن هذا تابع لما تقدم في البداية والنهاية ثم بين نوع الأحاديث التي سيوردها في كتاب النهاية في الفتن والملاحم فقال:" فهذا كتاب الفتن والملاحم في آخر الزمان مما أخبر به رسول الله ﷺ وذكر أشراط الساعة والأمور العظام التي تكون قبل يوم القيامة مما يجب الإيمان به لإخبار الصادق المصدوق عنها الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى."[2]

هذه ثلاثة كتب مما ألف في الفتن والملاحم استقلالاً، وفي المكتبة الإسلامية ما يزيد عن الثلاثين كتاباً من التصانيف المتخصصة في أحاديث الفتن والتي اعتنت بتخريج أحاديثها، منها المطبوع ومنها المخطوط، والملاحظ على أكثرها هو عدم الحكم على أحاديثها صحةً وضعفاً، فهي لم تنل حظها من التخريجّ والنقد والتمحيص الذي يبين درجة الأحاديث المروية فيها إلاّ جزء يسير منها خصه بعض علماء الحديث بالنقد فبينوا المقبول منه من المردود.[3]

[1] – البداية والنهاية، ابن كثير، 6/1.
[2] – النهاية في الفتن والملاحم، ابن كثير، 11/1.
[3] – انظر فقه الفتن، الإدريسي: 82،...86.

الفصل الأول

(المنهج العلمي في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم)

المبحث الأول: منهج المحدثين في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

المطلب الأول: منهج الرواية (أسباب الورود ودواعي النقل).

المطلب الثاني: منهج التخريج والنقد.

المبحث الثاني: المنهج الفقهي في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

المطلب الأول: مراتب دلالة الألفاظ على المعاني.

المطلب الثاني: المنهج االفقهي في التعامل مع أحاديث الفتن.

المطلب الثالث: المحاور الأساسية لأحاديث الفتن والملاحم.

تمهيد:

تختلف مناهج علماء الإسلام من فقهاء ومحدثين في التعامل مع نصوص السنة النبوية المطهرة عند نقدها والحكم عليها أو حال الاستدلال بها واستخراج الأحكام المشتملة عليها، فكانت لهم في ذلك أساليب علمية في التعامل مع سنة المصطفى ﷺ تتنوع وتختلف بحسب الخبر المروي نفسه، فلم ينهجوا طريقاً واحداً بل تعددت أساليب تعاملهم معها بحسب موضوع تلك النصوص.

فلطبيعة الأحاديث ومحتوياتها الأثر البالغ في تحديد القواعد الناظمة لها من حيث الثبوت والدلالة، ولهذا لم يكن للعلماء أسلوب واحد يسري على جميع مرويات السنة النبوية من حيث القبول والرد واستنباط الأحكام، بل تعددت مناهجهم وموازينهم في ذلك، وتنوع منهج الحكم والاحتجاج بحسب موضوع تلك الأحاديث.

ومن الأمارات الدالة على تنوع مناهج المحدثين في التعامل مع نصوص السنة شدة الاحتراز والتثبت في قبول أحاديث الحلال والحرام، واليسر والسهولة في قبول أحاديث الفضائل والسير والرقائق.

فتعاملهم مع أحاديث الأحكام يخالف تعاملهم مع أحاديث فضائل الأعمال، ومنهجهم في قبول هذه الأخيرة يتسم عموماً بالتساهل والسعة بخلاف الأولى، وقد نقل هذا الاختلاف العلمي الممنهج في التعامل مع السنة النبوية عن غير واحد من السلف، وبتعابير مختلفة منها قولهم:" إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا."[1]

فاختلاف الأساليب في التعامل مع أحاديث النبي ﷺ نقداً واستنباطاً رده العلماء في الأساس إلى محتوى هذه الأحاديث، وخضوعها لقواعد مختلفة يحدده في الغالب موضوع وطبيعة الحديث النبوي نفسه، فإن كان الخبر المروي من أحاديث الأحكام المبينة للحلال والحرام عومل وفق منهج معين، وإن كان من أحاديث الفضائل والرقائق عومل بمنهج آخر.

---

[1] - تدريب الراوي، السيوطي، 351/1.

لأجل هذا التباين في مناهج وقواعد الرواية والدراية المتبعة في دراسة أحاديث السنة النبوية لا بد من الوقوف في هذا البحث على بعض معالم المنهج العلمي الذي اتبعه المحدثون والفقهاء على حد سواء في التعامل مع أحاديث الفتن، ومحاولة معرفة هل كان لأحاديث الفتن موازين خاصة في القبول والرد أسوةً بأحاديث الحلال والحرام أم أنّها ملحقة بأحاديث الفضائل وأخبار المغازي؟

وما هي مكانة أحاديث الفتن في الاحتجاج الفقهي وهل اعتبرها الفقهاء من جملة أحاديث الأحكام فاستنبطوا منها الأحكام العملية، أمّ أنها من الأحاديث التي لا يقوم الاحتجاج بها في الفقه؟

المبحث الأول: منهج المحدثين في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

يمتاز علم مصطلح الحديث بقواعده الدقيقة في تمحيص الأسانيد ونقد المتون، وهي نتاج مجهود عبقري متواصل من جهابذة علماء الحديث ورجالاته العظام عبر العصور المختلفة، وقد ساعدت موازين النقد والتمحيص التي قعدها المحدثون في حفظ ميراث النبوة بشكل كبير، وغربلة الأصيل من الدخيل، وبيان الغثّ من السمين.

ومن صور العبقرية الفذة في هذا الفن حكم علماء الحديث على الرجال بحسب الاختصاص، فقد يكون الرجل حجة في باب من أبواب الحديث ويكون في الوقت نفسه دون ذلك في باب آخر، لأنّه ليس من أهل الاختصاص فيه، وهذه الصور كثيرة في كتب الجرح، ومن الأمثلة الدالة على ذلك كلام علماء الحديث في الإمام محمد بن إسحاق صاحب المغازي.

فقد ذهب جلّ علماء الجرح والتعديل إلى قبول أخباره في المغازي، فهو حجة في هذا الباب والنّاس له تبع، ومن بعده عيال عليه وتلميذ له، حتى قال فيه الشافعي:" من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق."[1]

أمّا في ما عدا السير والمغازي من أبواب الحديث الأخرى فقد اختلف في ابن إسحاق رحمه الله اختلافاً كبيراً فمنهم من وثقه وعده حجة، ومنهم من رماه بالتدليس بل وبالكذب، ونزل به دون مرتبة الاحتجاج، قال ابن حجر رحمه الله في حقه وقد عده في المرتبة الرابعة من المدلسين:" مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم، وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما."[2]

---

[1] – عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، ابن سيد الناس، 13/1.

[2] – تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ابن حجر، ص:51.

وقال فيه الذهبي رحمه الله مبيناً مرتبة روايته ومكانة حديثه في باب الحلال والحرام من أحاديث المصطفى ﷺ:" أمّا في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا فيما شذ فيه، فإنه يعد منكراً."[1]

وبالجملة فموازين علماء الجرح والتعديل في سبر مكانة ابن إسحاق في المغازي تختلف عن موازينهم في معرفة مكانته في أحاديث الأحكام.

وهذا المثال يظهر بوضوح منهج علماء الحديث في الحكم والتعامل مع رواة الأحاديث على حسب اختصاصهم، والأمثلة في ذلك كثيرة بسطها العلماء في كتب الجرح والتعديل.[2]

وما يهمنا في هذا المقام هو تلمس منهج المحدثين في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم؛ وذلك ببيان أسباب ورودها، ومعرفة طرق تخريجها وروايتها، وتصور قواعد النقد والحكم عليها.

فمن خلال تلمس هذا المنهج يتبين للدارس المعالم التي سار على ضوئها علماء الحديث في تخريج أحاديث الفتن والحكم عليها، ومعرفة درجة الاحتياط والتثبت في قبول أخبارها وروايتها.

ومن ثمّ السعي لمعرفة مدى تأثير طابعها الإخباري المشتملة عليه في تصنيفها وإلحاقها بأخبار المغازي والسير، فحديثها عن ما هو كائن في مستقبل الأيام يجعلها من هذا الصنف أقرب، واشتمالها على وصايا وأوامر تبين للمسلمين في آخر الزمان سبل التعامل مع ما ينزل بهم من حوادث يجعلها من أحاديث الأحكام أقرب.

---

[1] – سير أعلام النبلاء، الذهبي، 41/7.

[2] – على سبيل الذكر لا الحصر حفص بن سليمان الأسدي راوية عاصم فقد كان ثبتاً في القراءة واهياً في الحديث، انظر سير أعلام النبلاء، 260/5.

المطلب الأول: منهج الرواية (أسباب الورود ودواعي النقل).

ينقسم هذا المطلب إلى عنصرين أساسين؛ العنصر الأول والكلام فيه عن أسباب ورود أحاديث الفتن والملاحم، وهل كان النبي ﷺ يحدث بها ابتداءً دون سبب ظاهر، أم كانت لها أسباب ورود كغيرها من الأحاديث، وهي منشئة الحديث عنها؟

وأمّا العنصر الثاني فالكلام فيه عن منهج الصحابة في رواية أحاديث الفتن، والدواعي والأسباب الباعثة على نقلهم لهذا النوع من الأحاديث.

وهل كان للصحابة والتابعين غرض أو دافع عند روايتها والتحديث بها؟

وهل كانوا يسكتون عنها لسبب ما؟

أولاً: أسباب الورود في أحاديث الفتن والملاحم.

1- التعريف بسبب الورود في الحديث النبوي الشريف:

السبب في اللغة هو الموصل إلى الشيء، وما يحصل الشيء عنده لا به، وما يتوصل به للشيء ومنه سمي الحبل سبباً، كما في قوله تعالى:﴿ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُۥ مَا يَغِيظُ ﴾ [الحج:15].[1]

ويجمع السبب على أسباب ومنه قول الشاعر الجاهلي:

ومن هاب أسباب المنايا ينلنه *** وإن يرقى أسباب السماء بسلم.[2]

ويعتبر سبب الورود في الحديث النبوي بمنزلة سبب النزول في القرآن الكريم، وله أثر كبير في معرفة دلالة اللفظ على المعنى المراد من الحديث، وفهم الحكم المشتمل عليه، فهو نوع من علوم الحديث يبحث في القرائن التي صاحبت رواية الحديث النبوي عند منشئه، قال الإمام السيوطي:" إنّ من أنواع علوم الحديث: معرفة أسبابه، كأسباب نزول القرآن."[3]

وهذا التعريف الموجز للإمام السيوطي رحمه الله يغني في الوقوف على ماهية هذا المصطلح ودلالته في علوم الحديث، فسبب الورود في الحديث كسبب النزول في القرآن، ولعل

---

[1] - لسان العرب، 459/1.

[2] - البيت لزهير بن أبي سلمى، انظر شرح المعلقات السبع، الزوزني، ص:150.

[3] - اللمع في أسباب ورود الحديث، جلال الدين السيوطي، ص: 28.

وضوح الدلالة في هذا المقام ويسرها في فهوم المتلقين كان السبب الرئيس وراء عدم إفراد علماء مصطلح الحديث تعريفاً جامعاً مانعاً لسبب الورود بالشكل المتعارف عليه وكما جرت العادة في تعريف المصطلحات وبيان معانيها، فلم يؤثر عن المحدثين تعريف لهذا المصطلح وربما أغفلوه لوضوحه، فاستغنوا بدلالة اللفظ على معناه، وكانت عبارة "سبب الحديث" وهي اصطلاح المتقدمين للدلالة على هذا النوع من علوم الحديث هي نفسها تعريف سبب الورود.

ومع هذا فقد سعى بعض المعاصرين لتعريفه مرعاة لحاجة طلبة العلم في الزمن الحاضر إلى تعاريف استغنى عنها المتقدمون، ومن الذين عرفوا سبب الورود في العصر الحاضر الدكتور محمد أبو شهبة حيث قال :" هو علم يبحث فيه عن الأسباب الداعية إلى ذكر رسول الله ﷺ الحديث أولا, وهذا السبب قد يكون سؤالا, وقد تكون حادثة, وقد تكون قصة, فيقول النبي ﷺ الحديث بسببه أو بسببها."[1]

2- أسباب الورود في أحاديث الفتن والملاحم:

يعتبر سبب الورود في الأحاديث النبوية الصورة الخارجية المصاحبة للنص النبوي الشريف، والمتمثلة في مجموعة القرائن الحالية والمقالية عند نشأة هذا الحديث، وكان لعلماء الحديث عناية خاصة بجمعها وحفظها وتقسيمها لما فيها من فائدة جمة في فهم دلالة النص ومعانيه، فأولوها عناية خاصة تمثلت في التصنيف والتأليف في أسباب الورود وبيان أنواعها وأقسامها.

هذا وقد قسم الحديث باعتبار سبب وروده إلى قسمين، ماله سبب وما لا سبب له، ومعنى هذا الكلام أنّ سبب الحديث قد ينقل في الحديث وقد لا ينقل، وضرب الإمام السيوطي رحمه الله في كتابه اللمع في أسباب الورود لكل قسم من القسمين السابقين بعض الأمثلة في ما نقله عن شيخه البلقيني رحمه الله فقال:" واعلم أنّ السبب قد ينقل في الحديث، كما في حديث: سؤال جبريل عن الإسلام والإحسان وغيرهما، وحديث: القلتين، سئل عن الماء يكون بالفلاة وما ينوبه من السباع والدواب،.... وقد لا ينقل السبب في

[1] - الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد محمد أبو شهبة، ص: 467.

الحديث، أو ينقل في بعض طرقه، فهو الذي ينبغي الاعتناء به ومن ذلك حديث:" أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة"رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث زيد بن ثابت ﷺ."[1]

وقد أورد السيوطي في كتابه السابق الذكر اللمع ما اجتمع له من أسباب ورود الأحاديث النبوية الشريفة، وقسمها على أبواب الفقه، فذكر أسباب الورود في أحاديث الطهارة والصلاة والصيام والحج والبيوع وغيرها من أبواب الفقه، بلغت في مجملها ما يقارب المئة حديث، لم يذكر فيها السيوطي سبب ورود حديث واحد من أحاديث الفتن، ولعله قصد في كتابه التمثيل والاختصار مع إقراره بورود أسباب الأحاديث في الشريعة والقصص وغيرهما حيث قال:" وفي أبواب الشريعة والقصص وغيرها، أحاديث لها أسباب يطول شرحها، وما ذكرناه أنموذج لمن يريد أن يعرف ذلك، ومدخل لمن يريد أن يضيف مبسوطا في ذلك."[2]

ومع هذا فإنّ المتبادر إلى الذهن من خلال التتبع القاصر لأحاديث الفتن أنّ روايتها في الغالب جاءت بلا سبب ظاهر مصاحب لمنشئها، وكان النبي ﷺ يحدث بها الصحابة ﷺ بلا سؤال أو حدث مسبق، ولعل هذا راجع لطبيعة موضوعها الغيبي، ولم يكن الصحابة الكرام يستفسرون هكذا مواضيع، وذلك للنهي الذي وجه إليهم في كثرة السؤال والاختلاف، كما في حديث البخاري من رواية أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:" دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ."[3]

فكان الصحابة يتحرجون من سؤال النبي ﷺ إلا في الضروري من الدين وفي المسائل التي هي واقعة فعلاً، ولا يستبقون الأحداث قبل أوانها، كما أرشدهم رب العزة إلى ذلك في محكم التنزيل حيث قال:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن

---

[1] - اللمع في أسباب الورود، ص:29.

[2] - نفسه، ص:30.

[3] - البخاري، كتاب الاعتصام بالسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم:7288.

تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ﴾ [المائدة:101].

وبما أنّ مجمل الأحداث التي تناولتها أحاديث الفتن والملاحم لم تكن على عهد النبي ﷺ بل كانت مما ابتلي المسلمون به بعد وفاته ﷺ فلم تتوفر في الغالب أسباب ظاهرة لرواية هذا النوع من الأحاديث، وكان سبب الورود فيها قليل ونادر، ويمكن التمثيل لهذا القليل بحديث الإمام مسلم من رواية النواس بن سمعان رضي الله عنه الذي يقول فيه:" ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فخفض فيه ورفع، حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا، فقال: ما شأنكم؟ قلنا: يا رسول الله ذكرت الدجال غداة، فخفضت فيه ورفعت، حتى ظنناه في طائفة النخل، فقال: غير الدجال أخوفني عليكم، إن يخرج وأنا فيكم، فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم، فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط، عينه طافئة، كأني أشبهه بعبد العزى بن قطن."[1]

فهذا الحديث يبين سبب تفصيل الرسول ﷺ لأوصاف الدجال، ويشير إلى الباعث الذي لأجله ذكر أوصافه الخلقية التي بها يعرف، وذلك أنّ بعض الصحابة وهموا حين ظنوه في طائفة النخل أي في جانب نخل المدينة وناحيته، وذلك للاشتباه بيهودي يسكن هناك اسمه ابن الصياد، فبين لهم النبي ﷺ أنّه ليس هو وأعطاهم أوصاف الدجال الدالة عليه من صفة شعر وعين، وبين شِبهه من الرجال، كل هذا ليرفع عنهم اللبس في صفة الدجال.[2]

وعليه يمكن الخلوص إلى أنّ أسباب الورود في أحاديث الفتن قليلة ونادرة وذلك راجع لطبيعة موضوعها الغيبي، فهي تتناول بالأساس أحداث ووقائع لم تكن قد حدثت زمن التحدث بها، بل كان وقوعها وظهورها بعد وفاة النبي ﷺ.

فكان السؤال عنها والاستفصال عن أخبارها، والإشارة إلى وجودها أو الحديث عنها من الأمور التي جاءت النصوص القاطعة بالنهي عنها، فقلّ فيها تبعاً لذلك سبب الورود، وقد بين حذيفة بن اليمان رضي الله عنه هذا السبيل الذي سلكه الصحابة الكرام في عدم السؤال عن

---

[1] – مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم: 2937.

[2] – انظر شرح مسلم، النووي، 46/18.

الفتن أو عن الشر كما عبر هو في الحديث الذي يقول فيه:" كان النّاس يسألون عن الخير، وكنت أسأل عن الشر مخافة أن يدركني."[1]

فهذا نص يبين إحجام جمهور الصحابة ﷺ عن سؤال النبي ﷺ عن الشرور وسؤالهم عن الخير، وتميز هذا الصحابي الجليل في السؤال عن الشر مخافة أن يدركه، فاستحق رضي الله عنه بذلك أن يكون أعلم الصحابة رضوان الله عليهم بأحاديث الفتن والملاحم.

ولما انقضى زمن النبوة كان للصحابة الكرام بعد ذلك دواعي وأسباب جعلتهم ينقلون ويروون لمن بعدهم أحاديث الفتن، فما هي دواعي النقل والرواية لهذا النوع من أحاديث المصطفى ﷺ؟

ثانياً: منهج الصحابة ﷺ في رواية أحاديث الفتن والملاحم.

إنّ جيل الصحابة ﷺ هو الجيل الفريد والمتميز في أمة محمد ﷺ، فهم شهود الرسالة وأمناء الوحي وعنهم أخذت الأمة دينها، كيف لا وهم تلاميذ صاحب الرسالة وطلابها الأُول، وحلقة الوصل المتينة بين الرسول ﷺ وأمته.

فطبقة الصحابة الكرام هي أولى الطبقات في رواية الحديث النبوي الشريف والحجر الأساس في بنائه الشامخ، وعلى منهجهم استبان مذهب الرواية والتلقي الذي سار عليه سلف الأمة من بعدهم، فبلغوا على هديه للمسلمين في عصورهم المختلفة وحي الكتاب والسنة.

وقد كان للصحابة منهج واضح في تبليغ أحاديث النبي ﷺ عموماً، والمواظبة والمثابرة في نقلها للنّاس، حرصاً منهم على أداء الأمانة، ولشعورهم بالمخافة من فوت العلم وهجرانه، وقبل ذلك عملاً بالحديث النبوي الشريف في الأمر بالبلاغ الذي يقول فيه النبي ﷺ :" نضر الله امرأ سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه."[2]

[1] – البخاري، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، رقم:7084.

[2] – سنن أبي داوود، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم:3660، قال الألباني: صحيح.

فكان ديدن الصحابة الكرام بعد وفاة النبي ﷺ هو التحديث بحديثه، والنقل لأحواله وأخباره، حتى كان الداعي على عهدهم يدعو الناس لمجالس التحديث على أنها مجالس يقسم فيها ميراث النبوة كما جاء في الخبر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه خرج إلى السوق بعد موت النبي ﷺ فرأى حال الناس فيه وهم يبتاعون ويشترون، فنادى في سوق المدينة بأن ميراث رسول الله ﷺ يقسم في المسجد وأنتم هاهنا! فلما ذهبوا ولم يجدوا شيئًا رجعوا وأخبروه فقال لهم: وما رأيتم في المسجد؟ قالوا: رأينا قومًا يصلون، وقومًا يقرؤون القرآن، وقوما يتذاكرون الحلال والحرام، فقال لهم أبو هريرة: ويحكم فذاك ميراث محمد ﷺ.[1]

ومحل الشاهد ممّا السبق أنّ الصحابة كانوا يحدثون بحديث النبي ﷺ دون سبب سابق أداءً منهم للأمانة وتبليغاً للرسالة، فهل كان منهجهم في رواية ونقل أحاديث الفتن والملاحم على النسق نفسه، وهل كانو يحدثون بها ابتداءً؟

ولعل الوقوف على منهج الصحابيين الجليلين المقدَمين في رواية أحاديث الفتن أبي هريرة وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما يظهر بشكل كبير المعالم الأساسية في منهج الصحابة الكرام عند رواية هذا النوع من الأخبار، وهل كانوا يحدثون بها ابتداءً أم كانت هناك أسباب ومعوقات تمنعهم من التحديث بها.

1- منهج أبي هريرة رضي الله عنه في رواية أحاديث الفتن:

يُعد أبو هريرة رضي الله عنه من أكثر الصحابة -رضوان ربي عليهم أجمعين- روايةً للحديث، فهو على رأس السبعة المكثرين من الرواية، والذين فاق عدد رواياتهم للحديث الشريف الألف حديث، وهم على التوالي: أبو هريرة عبد الرحمان بن صخر، وعبد الله بن عباس، وأنس بن مالك الأنصاري، وأم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وعبد الله بن عمر، وأبو سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك رضي الله عنهم أجمعين.[2]

جمعوا في قول الناظم:

سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا *** من الحديث عن المختار خير مضر.

---

[1] - المعجم الأوسط، الطبراني، 115/2.

[2] - انظر الوسيط في علوم الحديث، ص:505.

أبو هريرة سعد جابر أنس *** صديقة وابن عباس كذا ابن عمر.[1]

وقد علل أبو هريرة ﷺ سبب تبوئه لهذه المكانة بين الصحب الكرام فقال:" يقولون : إنّ أبا هريرة قد أكثر، والله الموعد، ويقولون ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه، وسأخبركم عن ذلك: إنّ إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أَرَضيهم، وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، ولقد قال رسول الله ﷺ يوماً: أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لم ينس شيئا سمعه، فبسطت بردة علي، حتى فرغ من حديثه، ثم جمعتها إلى صدري، فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به."[2]

فمكانة هذا الصحابي الجليل في حفظ الحديث وإتقانه لا تبارى ولا توارى، وكل من رام طعناً فيه من روافض وغيرهم باء بالخسار والبوار، فشواهد عدالته وإتقانه أوضح من الشمس في جلاها، ولا شك أنّ حرص هذا الصحابي الجليل على التحديث بما سمعه من النبي ﷺ نابع من إيمانه العميق بأمانة البلاغ التي كلف بها العلماء ورثة الأنبياء، وقد بين هذا المعنى محدثاً عن نفسه فقال:" لولا آيتين أنزلهما الله في كتابه ما حدثت بشيءٍ أبداً، ثم تلا قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٠ ﴾ [البقرة: 159، 160]."[3]

فهذا بإيجاز المنهج العام الذي سار عليه هذا الصحابي الجليل في رواية وتبليغ أحاديث المصطفى ﷺ، فهو يحدث الناس بها ابتداءً ويدعوهم لسماعها وحضور مجالسها، إذا كانت من أحاديث الحلال والحرام، عملاً بالأمر الإلهي في وجوب تعليم الناس وعدم كتمان العلم.

---

[1] – قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث، القاسمي، ص:72.

[2] – البخاري، كتاب الاعتصام بالسنة، باب باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام، رقم:7354.

[3] – البخاري، كتاب العلم، باب حفظ العلم، رقم:118.

لكنّ منهجه في رواية أحاديث الفتن ونقلها للناس مخالف لذلك تماماً، فقد كان رضي الله عنه يتحاشى روايتها وبثها بين النّاس، ويشهد لهذا الأسلوب الذي نهجه رضي الله عنه حديث الوعاءين الشهير عنه والذي سبق ذكره حيث يقول فيه:" حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين: فأمّا أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم."[1]

وهذا شاهد عظيم من أبي هريرة ﷺ في هذا الباب، فهو يظهر بوضوح لا لبس فيه منهجه في رواية أحاديث الفتن، وقد ذهب جمهور شراح هذا الحديث إلى أنّ المقصود بالوعاء الذي لم يبثثه أبو هريرة هو أخبار الفتن وأحاديثها، قال العيني رحمه الله:" المقصود به نوعين من العلم، وأراد بالأول الذي حفظه من السنن المذاعة لو كتبت لاحتمل أن يملأ منها وعاء، وبالثاني ما كتمه من أخبار الفتن."[2]

وقد بين علماء الحديث السبب الذي ألجأ أبا هريرة إلى كتمان أحاديث الفتن وإبهام القائمين فيها، وهو ملاحظته لمحذور ما قد ينجر عن إذاعتها في زمانه من مفاسد عظيمة إذا سمعها من لا دراية له بالعلم من عوام الناس، وقد جاء عن علي بن أبي طالب ﷺ:" حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله."[3]

ومع أنّها لم تشتمل على أحكام شرعية ظاهرة، فحملوا فعله على أحسن محمل، ولعلمهم حرصه الشديد على بلاغ ما سمعه من النبي ﷺ كما بين قبل، قال ابن حجر رحمه الله جامعاً هذه المعاني ومبيناً لها:" وإنما أراد أبو هريرة بقوله قطع أي قطع أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم وتضليله لسعيهم ويؤيد ذلك أن الأحاديث المكتومة لو كانت من الأحكام الشرعية ما وسعه كتمانها لما ذكره ..من الآية الدالة على ذم من كتم العلم وقال غيره يحتمل أن يكون أراد مع الصنف المذكور ما يتعلق بأشراط الساعة وتغير الأحوال والملاحم في آخر الزمان فينكر ذلك من لم يألفه ويعترض عليه من لا شعور له به."[4]

---

[1] - المرجع السابق، حديث رقم:120.

[2] - عمدة القاري، 185/2.

[3] - البخاري، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألاّ يفهموا، رقم:127.

[4] - فتح الباري، 217/1.

وعلى هذا السنن من التأويل الحسن سار الإمام عبد الرحمان بن الجوزي رحمه الله عند كلامه عن ما أشكل في حديث الوعاءين السابق الذكر فقال:" ولقائل أن يقول : كيف استجاز كتم الحديث عن رسول الله ﷺ وقد قال : (بلغوا عني) ؟ وكيف يقول رسول الله ﷺ ما إذا ذُكِرَ قُتِلَ راويه ؟ وكيف يستجيز المسلمون من الصحابة الأخيار والتابعين قتل من يروي عن رسول الله ﷺ؟

فالجواب : أن هذا الذي كتمه ليس من أمر الشريعة ؛ فإنّه لا يجوز كتمانها وقد كان أبو هريرة يقول : " لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم " وهي قوله :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ ﴾ [البقرة: 159]، فكيف يظن به أن يكتم شيئا من الشريعة بعد هذه الآية وبعد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبلغ عنه ؟ وقد كان يقول لهم : (ليبلغ الشاهد منكم الغائب) وإنما هذا المكتوم مثل أن يقول : فلان منافق ، وستقتلون عثمان ، و(هلاك أمتي على يدي أغيلمة من قريش) بنو فلان ، فلو صرح بأسمائهم لكذبوه وقتلوه."[1]

ويضاف لجواب ابن الجوزي هذا أنّ الصحابة ﷺ والتابعين لهم بإحسان كانوا يبلغون أحكام الشريعة وإن قتلوا بسبب ذلك، كما حدث لعبد الله بن خباب بن الأرت رحمه الله وهو من كبار التابعين، وقيل له رؤية، قتله الحرورية لأنّه حدثهم بحديث النبي ﷺ الذي يقول فيه:" تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي فإن أدركك ذلك فكن عبد الله المقتول."[2]

---

[1] – كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، 534/3.

[2] – أخرجه البخاري بغير هذا اللفظ من رواية أبي هريرة:" ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به،" كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3601.

فلما سمعوا منه ذلك قدموه إلى ضفة النهر فضربوا عنقه وبقروا بطن أم ولده، كل ذلك كان منه في سبيل تبليغ حديث النبي ﷺ، هذا شأن التابعين فما بالك بالصحابة ﷺ الذين هم فوقهم في الفضل.[1]

فالظاهر ممّا سبق والله أعلم أنّ منهج أبي هريرة في كتمه لبعض أحاديث الفتن إنّما هو في الأحاديث التي فيها تصريح بأسماء أصحاب الفتنة، وما كتم رحمه الله حرفاً من أحاديث الأحكام، كما بين الإمام ابن الجوزي رحمه الله في الفقرة السابقة، فالأمر خاص بالأحاديث التي فيها ذكر لأسماء المنافقين وفضح لأمراء السوء الذين ظهروا بعد الخلافة الراشدة، وبيان صفاتهم وأصولهم وأخبارهم وأزمنتهم، فكان أبو هريرة ﷺ يتحاشى ذكرهم درءً للفتنة بين المسلمين، فلو بين وحدث لوقع القيل والقال ولفتح على النّاس شر مستطير ولتعرض هو نفسه للأذى والقتل، فكتم رحمه الله حفاظاً على الأمة من هذه المفاسد العظام، ومع ذلك فقد حدث رحمه الله ببعض هذه الأحاديث وبين فيها ما استطاع ومنها قوله ﷺ:" سمعت الصادق المصدوق يقول: هلكة أمتي على يدي غِلمة من قريش، فقال: مروان لعنة الله عليهم غِلمة، فقال: أبو هريرة لو شئت أن أقول بني فلان وبني فلان."[2]

أمّا أحاديث الفتن التي ليس فيها تصريح بأسماء القائمين فيها أو نعوتهم فقد حدث بها أبو هريرة بلا حرج، ولم يكتم ولم يبهم، ومنها حديثه عن النبي ﷺ والذي يقول فيه:" سيأتي على الناس سنوات خداعات يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة قال الرجل التافه في أمر العامة."[3]

2- منهج حذيفة بن اليمان ﷺ في رواية أحاديث الفتن والملاحم.

لقد مرّ في ما سبق من ورقات عند الكلام عن عناية الصحابة ﷺ بأحاديث الفتن أنّ لحذيفة بن اليمان ﷺ مكان الصدارة فيها، فهو المبرز من بين الصحب جميعاً في هذا الباب، فكان بحق فقيه الفتن وكشّاف مفاسدها وغوائلها، واختص أيضاً رضي الله عنه بين الصحابة

---

[1] - انظرسبل السلام، الصنعاني،2/456.

[2] - البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبيﷺ: هلاك أمتي على أيدي أغيلمة سفهاء، 7058.

[3] - سنن ابن ماجه، كتاب الفتن باب الصبر على البلاء، قال الألباني: صحيح.

الكرام بسر رسول الله ﷺ، وقد وصفه بهذا الوصف غير واحد من كبار الصحابة منهم الصحابي الجليل أبو الدرداء ﵁، فسماه صاحب سر النبي ﷺ كما جاء في صحيح البخاري حيث قال مخاطباً بعض النّاس:" أو ليس فيكم صاحب سر النبي ﷺ الذي لا يعلمه أحد غيره."[1]

ولقبه بهذا اللقب أيضاً أبو هريرة ﵁ لما عدد فضائل بعض أصحاب النبي ﷺ فلما وصل إلى حذيفة بن اليمان ﵁ قال:" وحذيفة صاحب سره."[2]

وقد بين بعض أهل العلم مكنون السر الذي خُص به حذيفة دون الصحب الكرام فكان لا يعلمه أحد غيره، قال ابن حجر رحمه الله:" والمراد بالسر ما أعلمه به النبي ﷺ من أحوال المنافقين."[3]

وحتى لا يدخل الوهم على بعض النّاس في فحوى السر الذي خصّ به حذيفة دون غيره فيتوسع في معانيه، بيّن بنفسه رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ لم يخصه بأسرار دون غيره ولكنه حفظ ونسي الآخرون، فقال:" والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة؛ وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسر إلي في ذلك شيئا لم يحدثه غيري، ولكن رسول الله ﷺ قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه عن الفتن؛ فقال رسول الله ﷺ وهو يعد الفتن:" منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئا ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار،" قال: حذيفة فذهب أولئك الرهط كلهم غيري."[4]

فهذه شهادة عظيمة من هذا الصحابي الجليل ينفي عن نفسه الخصوصية المطلقة بأسرار النبي ﷺ، ويبين فيها علو كعبه وتقدمه على من سواه في حفظ أحاديث الفتن والعلم بتفاصيلها، فهو كما جاء في المثل العربي: جذيعها المحكك وعذيقها المرجب.

[1] – البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما، رقم:3742.

[2] – سنن الترمذي، أبواب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود ﵁، رقم:3811، قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب.

[3] – فتح الباري، 92/7.

[4] – مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، رقم:22.

ويظهر والله أعلم عند استعراض أحاديث حذيفة بن اليمان ﷺ أنّه لم يسلك في روايتها منهج النقل والسرد المفصل لأحداثها، بل نهج في تبليغها للناس منهج دراسة وفقه واستنباط للعبر والعظات، ولم يتوسع في سرد كل ما سمعه من النبي ﷺ بتمامه وكماله، مع القطع بعلمه بالتفاصيل والوقائع، وحفظه لأخبار الفتن من زمن النبي ﷺ إلى قيام الساعة، كما بين رضي الله عنه لما تكلم عن علمه بتفاصيل الفتن التي حُدث بها مع جمع من الصحابة الكرام.

وذلك أنّ النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى قيام الساعة بتفاصيل الحدث، واستقصاء الخبر، وشاهد هذا الكلام حديث حذيفة في مسلم والذي يقول فيه:" قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً، ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنّه ليكون منه الشيء، قد نسيته، فأراه فأذكره، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه."[1]

فقوله: ما ترك شيئاً، دليل على التفصيل والبيان عند إخبار النبي ﷺ بأحداث الفتنة وأحاديثها، ومع ذلك لم ينقل حذيفة رضي الله عنه أكثر التفاصيل، وبخاصة أسماء القائمين فيها بل اقتصر على ذكر أوصافهم وجرد أماراتهم، ثم روى للأمة بعد ذلك علامات وصفات القائمين في الفتنة، ومن تهلكهم برحاها إذا دارت.

ومثال ذلك قوله:" أتتكم الفتن مثل قطع الليل المظلم؛ يهلك فيها كل شجاع بطل، وكل راكب موضع، وكل خطيب مصقع."[2]

فهو لم يسم خطيباً ولا شجاعاً ولا راكب موضع، ولكنه استخلص من حوادث الفتن كما سمعها من النبي ﷺ أنّ من تشوف إليه ممن كانت هذه صفته فهو من الهالكين فيها لا محالة، وكأنّ حذيفة يحذر الأمة عموماً من غوائل الفتنة ويخصّ في تحذيره ويؤكد على هذه الأصناف الثلاث؛ الشجاع والخطيب وأصحاب الرياسة، فهم أقرب الناس هلكة في الفتنة، وهذا من دروس وعبر أحاديث الفتن التي حفظها حذيفة ولو كان من كلام النبي ﷺ لرفعه حذيفة رضي الله عنه.

---

[1] - مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، رقم:23.

[2] - مصنف بن أبي شيبة، كتاب الفتن، باب من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها، رقم:37125.

ومن خلال هذا المثال يتبين أنّ منهج هذا الصحابي الجليل في رواية أحاديث الفتن يتمثل في أخذ الدروس والفوائد من الفتنة دون سرد أخبارها الظاهرة، فالعبرة بالمسميات لا الأسماء.

وهذا المنهج يتسم عموماً بذكر أوصاف الفتن وعلامات وقوعها والكف في الوقت نفسه عن ذكر شخوصها والقائمين فيها، فأغلب أحاديثه توصيف لأحاول البلاء النازل على المسلمين وبيان لشدته وتأثيره على النّاس دون خوض في حيثيات الحدث نفسه.

فهو يروي للناس ويعلمهم الحكم والدروس المستفادة من الفتن، والتي سمع تفاصيل أحداثها فقد كان يسمع من النبي ﷺ أحاديث الفتن ثم يستفسره عن بعض وقائعها، فاجتمع له بذلك علم جم، كما في حديثه الذي يقول فيه:" أخبرني النبي ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة، فما منه شيء إلا قد سألته؛ إلا أني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة من المدينة؟"[1]

وأيضاً من الأحاديث الدالة على سماعه لحوادث الفتن وأحداثها بتفصيل وافي من النبي ﷺ والتي يبين فيها الرسول للصحابة الكرام القائمين في الفتن بأسمائهم وأسماء قبائلهم قوله رضي الله عنه :" والله ما أدري أنسي أصحابي، أم تناسوا؟ والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة، إلى أن تنقضي الدنيا، يبلغ من معه ثلاث مائة فصاعداً، إلا قد سماه لنا باسمه، واسم أبيه، واسم قبيلته."[2]

فمع حرصه على سماع تفاصيل الأخبار من الرسول ﷺ واستيضاح ما فيها من خفاء، لم يذكر تفاصيل أحداثها كما سمعها، إذ ليس هو المراد ولا المهم، ولذلك تراه مع شدة حفظه يذهل عن بعض الفتن التي حُدث بها، كما في قوله من الحديث السابق المتفق عليه: وإنّه ليكون منه الشيء، قد نسيته، فأراه فأذكره، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه.

فخلاصة منهج هذا الصحابي الجليل هو استخلاص العبر وفضح الفتن ليحذرها المسلمون ويحتاطوا لدينهم عند حدوثها، دون الخوض في سرد خبري لوقائعها، فكان

---

[1] - مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، رقم:24.

[2] - سنن أبي داوود، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، رقم:4243، قال الألباني: حديث ضعيف.

لأحاديثه في الفتن طابع خاص يميزها عن غيرها، فهي تحوي في طياتها فقهه في الفتن وسبل النجاة منها.

ولهذا كان حذيفة ﷺ هو المرجع في السؤال عن الفتنة بعد النبي ﷺ، فكان يحدث بأحاديثها ثم يسأل فيجيب، كما جاء عند توصيفه لدورة الفتن في الناس حيث قال:" إن للفتنة وقفات وبعثات, فإن استطعت أن تموت في وقفاتها فافعل."[1]

فقيل له:" ما وقفات الفتنة وما بعثاتها؟ قال: بعثاتها سل السيف, ووقفاتها إغماده."[2]

وفي هذا الحديث تمثيل منه في وصف أحاول الفتنة وبيان دورتها الزمنية، ، فتارة تقف وتارة تثار وتنبعث، فاستعار لها وصف الداهية والطامة العظيمة التي تطلب النّاس لتهلكهم، وكأنّما تبعث من موات وخمود فتفاجئ الناس ببعثها، وقد كانوا في غفلة من هذا.

وفي حديثه هذا رضي الله عنه تشبيه بديع يصور ظهور الفتن واشتدادها بين الفينة والأخرى أبلغ تصوير، فالعرب تعبر عن ظهور الأمر المكروه إلى النفوس بالانبعاث، ومنه قول زهير وهو يصف الحرب واشتعالها:

متى تبعثوها تبعثوها ذميمة *** وتضر إذا ضريتموها فتضرم.[3]

ومرة يشبه التباس الفتنة على النّاس كجباه البقر فيقول:" هذه فتن قد أظلت كجباه البقر، يهلك فيها أكثر الناس إلا من كان يعرفها قبل ذلك."[4]

فضرب رضي الله عنه مثلاً للاشتباه الحاصل زمن الفتن بشدة اشتباه البقر على الناظر إليها إذا أقبلت جهته، إذ قلة من الناس لهم القدرة على التمييز والتفريق بينها، وذلك لشدة شبه بعضها ببعض، وكذلك الفتن إذ انبعثت كثر اشتباه الناس فيها وقل فيهم الخبير والبصير، فكان ذلك مدعاة للهلكة أسأل الله لنا ولكم السلامة.

---

[1] – المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسبوري، كتاب الفتن، رقم:8333، قال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

[2] – الفتن، نعيم بن حماد، 75/1.

[3] – البيت لزهير بن أبي سلمى، انظر شرح المعلقات السبع، ص:143.

[4] – الفتن، نعيم بن حماد، 28/1.

وبالجملة فمعالم منهج حذيفة بن اليمان ﷺ في رواية أحاديث الفتن تتميز باستنباط العبر والدروس والخلوص إلى النتائج دون سرد المقدمات والغوص في التفاصيل، فالعبرة من روايتها هي استنباط الفقه المخرج منها، والمعين على نجاة المسلم من غوائلها.

وفي هذا الأسلوب من الرواية إظهار لفقه هذا الصحابي الجليل، ولهذا كان السائل عن الفتن عموماً في زمانه يقصده قبل غيره من أصحاب النبي ﷺ، فيسأله عنها.

وأختم بفائدة عظيمة مستفادة من فقه هذا الصحابي لهذا النوع من الأحاديث، وتبين بوضوح منهجه في استنباط الفوائد والدروس من الفتن، وتجيب في الوقت نفسه على سؤال يرد على خاطر كل مسلم يخاف الوقوع في الفتن، وهي قوله:" إذا أحب أحدكم أن يعلم أصابته الفتنة أم لا فلينظر فإن كان رأى حلالاً كان يراه حراماً فقد أصابته الفتنة, وإن كان يرى حراماً كان يراه حلالاً فقد أصابته."[1]

هذا ما أردت الوقوف عليه في هذا العنصر، وسعيت من خلاله لبيان منهج الصحابة ﷺ في رواية أحاديث الفتن وطريقتهم في نقلها للناس، وذلك من خلال الوقوف على طريقة وأسلوب هذين الصحابيين الجليلين في نقل ورواية أحاديث الفتن والملاحم، فهما المقدمان على غيرهما في رواية وتبليغ أحاديث هذا الباب من سنة المصطفى ﷺ، والتمثيل بهما يفي بحول الله تعالى في بيان طرف لا بأس به من منهج الصحب الكرام في رواية أحاديث هذا الباب.

المطلب الثاني: منهج التخريج والنقد.

إنّ المصدر الأساسي والوحيد لأحاديث الفتن والملاحم هو متون الحديث الأصلية والمعتمدة عند علماء المسلمين، من مسانيد وصحاح وسنن ومصنفات وغيرها، وهي بحمد الله ومنه متوفرة بين يدي المسلمين اليوم، فهي المرجع الوحيد في تلقي هذا النوع من الأخبار.

---

[1] – المستدرك على الصحيحين، كتاب الفتن والملاحم، رقم:8443، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وللعلماء في هذا الباب مناهج مختلفة ومتعددة في التخريج والحكم على أحاديث الفتن والملاحم، فمنها ما خرجت استقلالاً ومنها ما خرجت في طيات المصنفات الحديثية، وكانت تبعا لغيرها في منهج التخريج والنقد.

وسأسعى بحول الله وقوته للوقوف على بعض مناهج علماء الحديث في تخريج أحاديث الفتن ونقدها، فأتناول كل عملية منهما في عنصر مستقل.

أولاً: منهج علماء الحديث في تخريج أحاديث الفتن والملاحم.

يمثل تخريج الحديث النبوي الشريف الجانب العملي من علوم الحديث، فهو تطبيقات عملية أكثر منه قواعد نظرية، وتصديق فعلي لأصول علم الحديث وقواعده.

وقبل الكلام عن تطبيقات هذا الفن في باب الفتن والملاحم لا بأس من الوقوف على تعريفه في اللغة والاصطلاح.

1-التخريج لغةً:

التخريج أو الإخراج في اللغة: مصدر يناقض الإدخال، ومعناه: إظهار أو إبراز ما كان خافيًا أو مستترًا، ومنه قوله تعالى﴿ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ ﴾ [الفتح:29]، تقول: خرّجت الكتاب من القمطر، بمعنى: أظهرته، أو أبرزته بعد أن كان مستترًا، وخرّجت المسألة بمعنى أبرزت أو كشفت عن وجه الحق فيها بعد أن كان خافيًا أو غامضًا.[1]

2-التخريج اصطلاحاً:

أمّا في الاصطلاح فللتخريج إطلاقان، واحد عند المتقدمين والآخر عند المتأخرين، وضابط التأخر والتقدم عند أهل الرواية أنّ من كان من أهل القرون الثلاث الأولى والتي ينقضي عصر الرواية في نهايتها فهو من المتقدمين، وأمّا من جاء بعدهم أي بعد انقضاء عصر الرواية فهو من المتأخرين.[2]

[1] – انظر القاموس المحيط، ص:176.

[2] – انظر الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي، ص:97.

إذا علمنا الفرق بين التقدم والتأخر في مصطلح أهل الرواية فإنّ التخريج في اصطلاح المتقدمين: هو ذكر المحدث الحديث بإسناده في كتابه، فمثلاً يقال: هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه أي رواه وذكره بإسناده في كتابه الجامع الصحيح.

وحجة أصحاب هذا القول كلام مسلم بن الحجاج رحمه الله في مقدمة صحيحه حيث قال:" ثم إنا إن شاء اللَّه مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه."[1]

وأمّا المتأخرين فإنّ التخريج عندهم هو: الدلالة على موضع الحديث ومصادره الأصلية التي أخرجته بسنده، ثم بيان مرتبته عند الحاجة.[2]

ومن أبرز أعمال المتأخرين في هذا الباب كتاب "نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية" للحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي رحمه الله.

خرّج فيه أحاديث "الهداية"من الكتب المعتمدة في الفقه الحنفي، وجل الأحاديث المخرجة فيه هي من أحاديث الأحكام، المبينة للحلال والحرام.

وعلى نهج صاحب نصب الراية سار كثير من علماء الحديث والسنة في تخريج أحاديث النبي ﷺ المبثوثة في ثنايا الكتب والأسفار، في علوم الشريعة المختلفة من عقائد وتفسير وفقه وسلوك.[3]

3-طرق تخريج أحاديث الفتن والملاحم:

ومحل البحث في هذا المقام يتلخص في كشف جهود علماء الحديث في تخريج أحاديث الفتن والملاحم، وقد مرّ معنا عند الحديث عن أهم المصنفات والمصنفين في موضوع الفتن والملاحم شطر بيان لمنهج أصحاب الكتب الست في تخريج أحاديث هذا الباب، وهو تخريج للحديث على طريقة المتقدمين والمتمثل في إيراد المحدث الحديث في كتابه مسنداً.

---

[1] - صحيح مسلم، 4/1.

[2] - انظر أصول التخريج، الطحان، ص:12.

[3] - انظر علم التخريج ودوره في حفظ السنة النبوية، عبد الغفور بن عبد الحق حسين بر البلوشي، ص:44.

والذي أسعى لبيانه في هذا العنصر هو تخريج أحاديث الفتن والملاحم على نهج المتأخرين، وبيان جهود المحدثين في ذلك، ولا شك أنّ الاهتمام بهذا النوع من الأحاديث تابع ولاحق لغيره من مرويات السنة والتي هي من جنس الأحكام على الخصوص.

وهذا أسلوب ثابت ومطرد عند جميع المحدثين وجوهره متمثل في تقديم أحاديث الحلال والحرام على باقي الأحاديث في درجة الاهتمام، ومع هذا فقد وجدت بعض أحاديث الفتن والتي خرجت ضمن أحاديث الحلال والحرام فنالت نفس العناية، من ذلك حديث:" تكون فتن، فكن فيها عبد الله المقتول، ولا تكن القاتل."[1]

فهذا الحديث يورده العلماء على أنّه من أحاديث الأحكام ويخرجونه تبعاً لها، فهو من جملة النصوص التي تنهى عن القتال في الفتن وتبين أحكام قتال الصائل، وإن كان أصل سياقها يدل على أخبار الفتنة وأحداثها.[2]

وليس هذا محل البحث إذ لم تقصد بالأصل وإنّما بالتبع، والذي يهم هو الوقوف على منهج تخريج أحاديث الفتن والملاحم استقلالاً.

هذا وإنّ من أوائل الكتب التي صنفت في باب الفتن والملاحم استقلالاً ولم تنل حظها من التخريج والدراسة كتاب الفتن لنعيم بن حماد رحمه الله، بل إنّ بعض محققيه تركوا تخريج أحاديثه وزعموا أنّها لا تحتاج إلى تخريج بدعوى أنّ الكتاب مصدر في بابه.[3]

ومن الكتب التي نالت حقها من التخريج والدراسة في هذا الباب كتاب الفتن لأبي عمرو الداني، وقد حظي بعناية من الدكتور المحقق رضاء الله المباركفوري، فقد قام بعمل قيم فيها، درس من خلاله الأسانيد وخرجها، وميز بين الضعيف والصحيح في المرويات والأخبار الواردة في الكتاب، مستنيراً في ذلك بأقوال علماء الحديث الكبار.[4]

---

[1] – سبق تخريجه.

[2] – انظر سبل السلام، 457/2.

[3] – انظر فقه الفتن للإدريسي، ص:76.

[4] – انظر السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها، الداني، 177/1.

ولا يمكن أن نغفل في هذا المقام أحاديث الفتن والملاحم التي خرجها العلماء في كتب الفضائل والعقائد، فكثير من أحاديث الفتن أدرجت في باب العقائد على اعتبار انّها من أشراط وعلامات الساعة، وتضمنتها كذلك الكتب المصنفة في فضائل البلدان.

ومن هذا الأخير كتاب "تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق" لأبي الحسن علي بن محمد الربعي،فقد ذكر المصنف فيها جملة من أخبار الفتن والملاحم كنزول عيسى وملحمة أهل الشام وأخبار المسلمين بغوطة دمشق، وقام الربعي رحمه الله بتخريج هذه الأحاديث تبعاً للأحاديث الواردة في فضائل الشام ودمشق.[1]

ومن الصنف الأول كتاب " العقيدة الطحاوية بتخريج الألباني" والذي ذكر فيه مؤلفه جملة من عقائد المسلمين بأشراط الساعة فقال:" ونؤمن بأشراط الساعة من خروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام من السماء، ونؤمن بطلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض من موضعها."[2]

وبالتالي خرج أحاديث الدجال وعيسى ابن مريم عليه وعلى نبينا السلام كل من خرج أحاديث الطحاوية بالتبع لا بالأصل.

ومن خلال ما سبق يتضح أن الاهتمام بتخريج أحاديث الفتن والملاحم فرع عن الاهتمام بموضوعها، فكتب التخريج المهتمة بموضوع الفتن أصالةً قليلة ويسيرة إذا قيست وقورنت بما سطر وألف في تخريج أحاديث الأحكام مثلاً.

وهذا راجع لتدني رتبتها في الاحتجاج في باب الحلال والحرام، ولتقديم العلماء لموضوع الحلال والحرام على ما سواه، فهو أشرف العلوم ومخدوم الفنون، وقد بينت في هذا البحث من قبل كلام العلماء الدال على تخصيص أحاديث الأحكام بعناية زائدة تميزها عن باقي مرويات السنة.

ولعل المجهود الذي بذل في تخريج أحاديث الفتن والملاحم في غالب الأحيان لم يقصدها بالأصل بل بالتبع، فكان من ذلك ما خرج منها في في كتب الصحيح والسنن فكان على

---

[1] – انظر فضائل الشام ودمشق، لأبي الحسن الربعي، ص:3.

[2] – متن الطحاوية بتخريج الألباني، أبو جعفر الطحاوي، ص:84.

شرط أصحابها، ومنها ما خرج في مصنفات أحاديث الأحكام وكتب الفضائل والعقائد، فكان تبعاً لها.

ومن أعظم الجهود المبذولة في هذا العصر كتاب "موسوعة أحاديث الفتن وأشراط الساعة" والذي خرج فيه صاحباه الكثير من أحاديث الفتن والملاحم المروية في كتب السنة، واجتهدا في بيان درجتها، فقدما بذلك خدمةً جليلة لباب الفتن والملاحم، وللحديث الموضوعي في السنة عموماً.[1]

ثانياً: منهج علماء الحديث في نقد أحاديث الفتن والملاحم.

قبل الكلام عن منهج علماء الحديث في نقد الروايات الواردة عن النبي ﷺ في الفتن والملاحم لا بأس من استهلال هذا العنصر بتعريف موجز للنقد عند المحدثين في اللغة والاصطلاح.

1-النقد لغةً:

قال في الصحاح:" نقدت الدراهم وانتقدتها، إذا أخرجت منها الزيف، والدرهم نقد، أي وازن جيد، وناقدت فلانا، إذا ناقشته في الأمر."[2]

وقال في اللسان:" النقد والتنقاد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، أنشد سيبويه:

تنفي يداها الحصى، في كل هاجرة، *** نفي الدنانير تنقاد الصياريف."[3]

فالنقد في اللغة هو تمييز الجيد من الرديء في الدراهم وفي الكلام بالنقاش.

2-النقد في اصطلاح المحدثين:

وأمّا في اصطلاح علماء الحديث فالنقد هو: تمييز الأحاديث الصحيحة من السقيمة، والحكم على رواتها تجريحاً أو تعديلاً بألفاظ مخصوصة ودلائل معلومة.[4]

وقد مثل منهج النقد الذي سار عليه علماء الحديث أسلوباً علمياً رزيناً في التعامل مع الرواية، وركناً متيناً في صرح الشريعة الغراء، فهو من العلوم التي ساعدت المسلمين على حفظ

---

[1] - انظر موسوعة أحاديث الفتن وأشراط الساعة، ص:10.

[2] - الصحاح، 544/2.

[3] - لسان العرب، 425/3.

[4] - انظر منهج النقد عند المحدثين، محمد مصطفى الأعظمي، ص:8.

سنة نبيهم ﷺ، وغربلتها من الدخل وتنقيتها من الشوائب، وانتصبت معالمه الشامخة بين الناس شاهدةً على جهود علماء السنة الجبارة في حفظ المروي من السنن، وبذل رجال الحديث العظام الجهد واستفرغوا الوسع في التحقيق والتدقيق لغربلة الأحاديث و بيان نسبتها للمصطفى ﷺ، فتكلموا من خلال هذا المنهج في الرجال وبينوا مراتبهم من حيث العدالة والضبط، وتقرر على ضوء ذلك الكثير من قواعد الجرح والتعديل وموازين القبول والرد والتمحيص المستعملة في علوم الحديث، فتجلى من خلال علوم الحديث ومنهجه في نقد النصوص بالذات حفظ المولى تبارك وتعالى لشرعة الإسلام، فأنزل في بيانه نصاً محكماً لا يقبل التبديل ولا التأويل ولا النسخ وامتن على عباده بنعمة الحفظ لكتابهم الكريم فقال تبارك وتعالى:﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الفتح:29].[1]

3-مكانة أحاديث الفتن والملاحم بين مرويات السنة النبوية.

إنّ منهج علماء الحديث في التعامل مع مرويات السنة بيّن وواضح، فهم يقدمون أحاديث الأحكام على ما سواه من أحاديث في شدة العناية والاهتمام، وهذا الأسلوب في التعامل مع الأحاديث النبوية منقول عن غير واحد من السلف، وممن روي عنه التقعيد لهذا النهج أمير المؤمنين في الحديث عبد الرحمان بن مهدي رحمه الله حيث قال:" إذا روينا في الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد, وسامحنا في الرجال, وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الأسانيد, وانتقدنا الرجال."[2]

هذا وإنّ من المقرر والمعلوم التثبت والحرص في قبول أو ردّ مرويات السنة عموماً، في الأحكام وغير الأحكام فهي تشترك بمجموعها بقدر عالٍ من اهتمام علماء السنة بها، وذلك لغرض تحقيق صلتها بالمصطفى ﷺ قدر الإمكان، إلا أنّ أحاديث الأحكام خُصت بعناية زائدة لاشتمالها على بيان الحلال والحرام في الشرع، وهو أمر لا يخلو من خطر والتقول فيه عظيم، والوعيد فيه من الله شديد قال تعالى:﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ

[1] - انظر منهج النقد عند المحدثين، محمد مصطفى الأعظمي، ص:10.

[2] - المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، الحاكم النيسبوري، 29/1.

ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ .﴾ [النحل:116].

ومن الصور المبينة لعناية واهتمام سلف الأمة رضوان الله عليهم بأحاديث الأحكام ما يروى عن الإمام الشعبي رحمه الله من حيطة وتثبت عند روايتها، فكان إذا حدث بالحديث النبوي الشريف انبسط في حديثه فإذا وصل إلى أحاديث الحلال والحرام توقى غير الذي كان.[1]

ومنه فإنّ أحاديث الفتن والملاحم لاحقة لهذا الاهتمام وذلك لقلة اشتمالها على أحكام الحلال والحرام، فهي في مجموعها إخبار من النبي ﷺ عن حال المسلمين بعد وفاته، ووصف منه ﷺ لما ينزل بهم من فتن ومحن، فكان ﷺ يحذرهم على ضوء ذلك من غوائلها ويرشدهم لسبل النجاة من حبائلها، ويختار لهم منازلهم أيام الفتن إن هي أدركتهم، ومن ذلك إرشاده لعبد الله بن حوالة ﷺ كما جاء من روايته في سنن أبي داوود حيث قال:" سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندةً جنداً بالشام، وجنداً باليمن، وجنداً بالعراق»، قال ابن حوالة: خر لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: «عليك بالشام، فإنها خيرة الله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من عباده، فأما إن أبيتم، فعليكم بيمنكم، واسقوا من غدركم، فإن الله توكل لي بالشام وأهله."[2]

فاختيار النبي ﷺ وإرشاده لعبد الله بن حوالة ﷺ هل يمكن أن يصنف في باب أحاديث الأحكام المبينة للحلال والحرام، وذلك لوجود صيغة الأمر " عليك"؟

أم هو توجيه وإرشاد من النبي ﷺ خص به هذا الصحابي الجليل في حال إدراكه لزمن يكون حال المسلمين كما أخبر عليه الصلاة والسلام، وهذا إرشاد وتوجيه نبوي بلا شك ولا ريب لعموم المسلمين الذين يدركهم الزمن الذي وصفه الرسول ﷺ في الحديث، وبيان مرتبة أحاديث الفتنة في الاحتجاج موضوع سيبحث بحول الله وتوفيقه عند الكلام عن منهج الفقهاء والأصوليين في التعامل معها، ومحاولة هذا البحث في عمومها هي السعي للوقوف

[1] – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، 9/2.

[2] – سنن أبي داوود، كتاب الجهاد، باب سكنى الشام، رقم:2483، قال الألباني: صحيح.

على مدى اشتمال أحاديث الفتن والملاحم على أحكام عملية، وما مدى حضور هذه الأحاديث في الاحتجاج الفقهي.

4- نقد أحاديث الفتن والملاحم.

لا يختلف منهج علماء الحديث في نقد أحاديث الفتن والملاحم عن منهجهم في تخريجها، بل ساروا في ذلك على سنن واحد، والسبب في ذلك يرجع بالأساس كما أوضحت آنفاً إلى درجة الأهمية التي يحظى بها هذا النوع من أحاديث النبي ﷺ بين مرويات السنة.

فأحاديث هذا الباب والتي رويت في الصحيحين وخرّجها الشيخان على شرطهما؛ كلاهما أو أحدهما، فهي غاية في الصحة وقد جاوزت القنطرة، وحظيت بحقها من الدراسة والنقد لا على جهة موضوعها بل على جهة أصلها الذي خرّجت فيه، فقد اشترط البخاري ومسلم الصحة فيما يخرجاه، فكانت أحاديث الفتن المروية فيهما صحيحة بل الغاية في الصحة.

وأمّا أحاديث غير الصحيحين والتي خرّجت في كتب السنن الأربع، فحظها من النقد حظ أصولها التي خرجت فيها، فالذي تكلم في سنن الترمذي مثلاً وبيّن المقبول منها من المردود شمل نقده أحاديث الأبواب جميعها بما فيه الباب الذي عقده الإمام الترمذي لأحاديث الفتن وسماه أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ.

فمناهج العلماء في نقد أحاديث الفتن هي تبع لغيرها، ولذلك قل نقدهم للكتب المصنفة في باب الفتن استقلالاً ككتاب الفتن لنعيم بن حماد فلم ينل حظه من النقد والتمحيص على غرار الكتب المصنفة في أحاديث الأحكام.[1]

ولما كثر الاهتمام بأحاديث الفتن في هذا العصر، وسعى كثيرون لإسقاطها على واقع الناس اليوم، بل توسع بعضهم في ذلك حتى جعل لكل حدثٍ في هذا القرن أصلاً من

---

[1] - طبع هذا الكتاب بتحقيق سهيل زكار غير أنّه لم يحكم على أحاديثه ولم يبين درجتها، وطبع أيضاً بتحقيق سمير أمين الزهيري، ولم يبين درجة أحاديثه.

مرويات الفتن يدل عليه بزعمه، وأشاروا إلى أشخاص وجماعة بعينها وقطعوا في الزعم أنّها هي المقصودة بأحاديث النبي ﷺ في الفتن والملاحم.[1]

فلما كثر ذلك استشعر بعض الباحثين الغيورين خطر هذا التنزيل على الأمة في عقيدتها وتصورها العام للواقع الذي تعيش فيه، وخافوا من وراء ذلك الأثر السيئ للمرويات الضعيفة والموضوعة في هذا الباب على أمة محمد ﷺ، فكانت جهود محمودة في غربلة وتمحيص أحاديث الفتن والملاحم المروية في مصادر السنة المعتمدة.

ومن جملة هذه الجهود "موسوعة أحاديث الفتن وأشراط الساعة" للدكتور همام عبد الرحيم سعيد والدكتور محمد همام عبد الرحيم، والتي أخرجا فيها أحاديث الفتن وأشراط الساعة بشكل موضوعي مستقلة، وخلصها من سلسلة العقائد كما ذكرا وبينا في مقدمة الموسوعة وذلك لأهميتها، وحرصاً منهما على تبصير المسلم بماضيه وحاضره ومستقبله، وعوناً له على استشراف مستقبله على هدي النبوة الصادق.[2]

وعملهما هذا في الأساس يندرج في مشروع علمي كبير الهدف منه تصنيف أحاديث السنة المطهرة تصنيفاً موضوعياً، حيث تخرج الأحاديث التي تتناول موضوعاً واحداً في موسوعة مستقلة تجمع ما تفرق من أطرافه في ثنايا الكتب الستة والمسند.

وتمثل الجهد الذي قاما به في الموسوعة في تخريج جميع أحاديث الفتن وأشراط الساعة المروية في الكتب الستة ومسند الإمام أحمد، ثم قاما بعد ذلك ببيان درجتها من الصحة والضعف على حسب ما أداهما إليه اجتهادهما في نقد المرويات، وهو ما حرصا على بيانه في المقدمة من خلال ذكر منهجهم في الحكم على الحديث، وزيادة على الحكم بالضعف والصحة قاما أيضاً ببيان الأحاديث الشديدة الضعف وذكر تلك المنسوبة إلى الوضع والمروية في باب الفتن وهي مخرجة في السنن الأربع أو المسند.[3]

---

[1] – انظر نماذج من هذا التنزيل في الفصل الثاني من البحثعند الكلام على منهج العلماء في تنزيل أحاديث الفتن.

[2] – انظر موسوعة أحاديث الفتن وأشراط الساعة، همام عبد الرحيم سعيد ومحمد همام عبد الرحيم، ص:7.

[3] – نفسه، ص:8.

وبالنظر إلى المصادر التي اعتمدها المؤلفان كأصل تخرج منه أحاديث الفتن وأشراط الساعة المذكورة في هذه الموسوعة، يلاحظ أنّهما لم يستقصيا جميع ما روي في الفتن والملاحم من غير الكتب الستة والمسند، بل كان العمل قاصراً على هذه التصانيف فقط، ولا شك أنّ أحاديث الفتن والملاحم في غير الكتب الستة والمسند بحاجة إلى من يخرجها وينقدها ويبين درجتها من الصحة والضعف، كتلك المروية في باقي مصادر السنة النبوية المعتمدة ولم تخرج في الكتب الستة أو المسند، وهو عمل جبار ينضاف إلى هذا العمل في خدمة السنة النبوية، ولن تعدم بإذن الله أمة الإسلام من يخرج لها عملاً كهذا، فالخير فيها إلى قيام الساعة.

وأيضاً من الجهود المعاصرة المبذولة في نقد وتخريج أحاديث الفتن والملاحم كتاب "الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشراط الساعة" لصاحبه مصطفى العدوي، وهذا الكتاب هو الآخر يندرج في مشروع الغرض منه إخراج الأحاديث المسندة والصحيحة في مواضيع مختلفة، فكلاهما من كتب الحديث الموضوعي، وشرط صاحب هذا الكتاب هو الصحة كما هو ظاهر من عنوانه، فلا يخرج فيه إلا المسند الصحيح من الأحاديث، وذلك باستقراء أحاديث الفتن والملاحم وأحاديث أشراط الساعة في كتب الحديث المسندة، ثم يقوم بالنقد والغربلة على حسب اجتهاده وقناعته في المسألة، فلا يخرج في كتابه هذا إلا الصحيح المسند كما بين في المقدمة.[1]

ومن الكتب التي عنيت بأحاديث الفتن والملاحم كتاب نعيم بن حماد في الفتن السابق الذكر وقد شمله الكلام عند التطرق لمنهج المحدثين في تخريج أحاديث الفتن، وذكرت أن محققه لم يخرج أحاديثه زعماً منه أن كتاب الفتن لنعيم بن حماد رحمه الله مصدر في بابه فلا تحتاج أحاديثه إلى تخريج، والحقيقة أنّ هذا الكتاب بحاجة إلى تخريج ونقد خاصة أن الكثير من الباحثين يعتمدون عليه ويستشهدون بالأحاديث التي رواها دون علم منهم بصحة تلك المرويات أو ضعفها، وإن كان راوية الكتاب ثقة ومن رجال الصحيح إلا أن الأحاديث التي أوردها في كتابه تحتاج إلى حكم جهابذة النقاد ليعلم المقبول منها من المردود، وأختم بكلام الذهبي عند ترجمته لحماد حيث قال:" كان غزير العلم، عارفا بالحديث وأيام الناس، بصيرا

[1] – انظر الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشراط الساعة، مصطفى العدوي، ص:6.

بالفتوى، صادقا، دينا، وما أدري ما لاح للنسائي منه حتى ضعفه، وقال مرة: ليس بثقة، وهذا جرح مردود، فقد احتج به الشيخان، وما علمت له حديثا منكرا حتى أورده."[1]

ويمكن القول في ختام هذا المطلب: أنّ جهود التخريج والنقد لأحاديث الفتن والملاحم لا تزال متواضعة وعلى قدر من الاستحياء بالنظر إلى المكانة التي أصبحت تتربع عليها هذه الأحاديث في الوقت الراهن، فكثير منها أصبح ملهماً ودستوراً لجماعة وأفراد، وبنيت على أساسها توقعات وتصورات لواقع الأمة المعيش، دون الوقوف على صحتها أو على الأقل التثبت من نسبتها للشرع، فكم من حديث يروى في الفتن والملاحم لا زمام له ولا خطام قد يدخل الأمة في جو خرافي من التوقعات تذهل فيه عن واجبها الأصلي الذي كلفت به من رب العالمين، فالحاجة اليوم ماسة أكثر من أي وقت مضى لبيان المقبول والمردود من أحاديث الفتن والملاحم.

---

[1] – سير أعلام النبلاء، 614/10.

المبحث الثاني: المنهج الفقهي في التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم.

تختلف نظرة الفقهاء إلى آي القرآن الكريم وأحاديث السنة النبوية من حيث استنباط الأحكام الشرعية العملية، فالنّاظر إلى القرآن الكريم يجد فيه آيات متخصصة في الأحكام اصطلح على تسميتها بآيات الأحكام وأخرى غير متخصصة في الأحكام، وتلك المتخصصة في الأحكام هي محل اجتهاد عند الأصوليين والفقهاء على حد سواء في استنباط الحكم الشرعي والسعي من خلالها إلى معرفة مراد الله في كتابه، ببيان ما شرع لعباده.

وعند النظر إلى النسبة التي تمثلها آيات الأحكام إلى مجموع آيات القرآن الكريم نجدها قليلة جداً، فأكثر آي الكتاب غير متخصصة في الأحكام، وعددها أكثر من ستة آلاف ومئتي آية على خلاف بين أهل العلم في الكسور التي فوق المئتين، منها ما يقارب خمس مائة آية متخصصة في الأحكام وهو عدد قليل كما ترى.[1]

وعند الحديث عن السنة النبوية فالأمر سيان، فما قيل عن آيات الأحكام يقال عن أحاديث الأحكام، فعددها يقارب الأحد عشر ألفاً من الأحاديث المتخصصة في الأحكام، وهو عدد لا يقارن بمجموع الأحاديث المروية عن النبي ﷺ، فإذا علمت أنّ مسند الإمام أحمد رحمه الله وهو أكثر مصادر السنة جمعاً للأحاديث فيه ما يقارب الأربعين ألف حديث تبين لك قلة المتخصص منها في الأحكام الشرعية.[2]

وقد قدمت لهذا المبحث ببيان القسمين الرئيسيين من الأحاديث؛ والمتمثلان في أحاديث متخصصة في الأحكام وأخرى غير متخصصة، ومحل البحث هنا هو في أحاديث الفتن والملاحم هل هي من القسم الأخير أم أنّها للقسم الأول أقرب؟

فهي في مجملها غير معدودة في أحاديث الحلال والحرام، ودليل ذلك خلو الكتب المهتمة بأحاديث الأحكام من هذا النوع من المرويات، ولعل منهج الفقهاء في التعامل معها هو الذي يحدد طبيعتها، ولهذا استهللت المبحث ببيان هذا التقسيم قصد معرفة المنهج

[1] – انظر مناهل العرفان في علوم القرآن، 343/1.

[2] – انظر مسند الامام أحمد، 56/1.

الفقهي والأصولي المتبع في التعامل مع هذا النوع الأخير، وهل أسقطوه من الاحتجاج جملة وتفصيلاً أم كان له حضور في اجتهادات الفقهاء عند استنباطهم للأحكام الشرعية؟

لبيان هذا سأحاول مناقشة الأمر من خلال مطلبين أحدهما يبين نظرة علماء الأصول إلى مراتب وأنواع دلالة النصوص على المعاني، والآخر يسعى للوقوف على دور أحاديث الفتن في الاجتهاد الفقهي من حيث حضورها في الحجاج والتدليل، ببيان المنهج الذي سلكه الفقهاء في التعامل معها من حيث دلالتها على الأحكام الشرعية.

المطلب الأول: مراتب دلالة الألفاظ على المعاني.

قبل الكلام عن نظرة الفقهاء إلى أحاديث الفتن والملاحم، وبيان منهجهم في التعامل معها وهل هي عندهم من جملة النصوص التي لا تبنى عليها الأحكام أم الأمر بخلاف ذلك؟

لابد في البدء من عُجالة تمهد لهذا المقصد، وتكشف جوانب من كلام أهل الأصول حول مراتب دلالة النص على الحكم عندهم، وذلك باعتبار وضوحه وخفائه، والغرض من هذا البيان هو الوقوف على هذه المعاني المشتملة عليها أحاديث الفتن والملاحم وتلمس دلالتها على الأحكام الشرعية هل هي واضحة في دلالتها عليها أم خفية في دلالتها أم ليس لها دلالة أصلاً.

أولاً: دلالة اللفظ على المعنى باعتبار ظهور المعنى وخفائه.

لقد بحث الأصوليون بشكل كبير في دلالة اللفظ على معناه، ولهم في ذلك تقسيمات عدة تبين معالم هذه العلاقة، ومرجع التنوع والتعدد في أقسام دلالة الألفاظ على معانيها يعود بالأساس إلى طبيعة هذه العلاقة بين اللفظ ومدلوله وإلى اختلاف المدارس الأصولية المعروفة مدرسة الحنفية والجمهور عند تناولها لهذه المسألة، وهذه العلاقة المهمة في معرفة معاني النصوص تبحث في الغالب في علم الأصول والمنطق تحت مسمى مباحث الدلالات أو مباحث الألفاظ.[1]

وتبين التقسيمات التي أبدعتها عبقريات علماء الأصول بشكل جلي مراتب العلاقة بين اللفظ وما يدل عليه،من حيث الوضوح والخفاء، فمن النصوص ما يدل على الحكم بمنطوقه

[1] – انظر روضة الناظر، ابن قدامة المقدسي، 71/1.

ومنها ما يدل على الحكم بمفهومه، فهي دلالة من النص على المراد منه دون مرجح خارجي لمعنى من المعاني، والحاصل في هذه المسألة أنّ علماء الأصول بينوا مراتب دلالة اللفظ على معناه دون الاستعانة بمرجح خارجي بسلم يبين درجة الوضوح والخفاء في هذه العلاقة، فتحصل عندهم قسمين كبيرين يندرج تحت كل واحد منهما عدة أقسام كلها لبيان مراتب دلالة اللفظ على معناه من حيث الوضوح والخفاء، والقسمان هما واضح الدلالة وخفي الدلالة، وسأسعى لبيان كل واحد من هذين القسمين على مذهب الجمهور وذلك لقلة تفريعاتهم في هذه المسألة مقارنةً بمدرسة الحنفية أو الفقهاء.

1-واضح الدلالة:

عرّف بعض الأصوليين واضح الدلالة بأنّه:" ما دلّ على المراد منه بنفس صيغته من غير توقف على أمر خارجي."[1]

وقد قسم الجمهور واضح الدلالة إلى قسمين: نصٌ وظاهرٌ.

وإليك تعريف كل واحد منهما مع التمثيل له وبيان حكمه في الشرع.

أ-النصّ:

النصّ في اللغة الرفع، ومنه قيل نصت الظبية رأسها إذا رفعته.[2]

وأمّا في الاصطلاح فهو:" ما لا يتطرق إليه احتمال أصلاً لا على قرب ولا على بعد، كالخمسة مثلاً فإنه نص في معناه لا يحتمل الستة أو الأربعة، وكذلك لفظة " الفرس" لا يحتمل الحمار ولا البعير ولا غيره"[3]

وقال صاحب جمع الجوامع: " ما أفاد معنى لا يحتمل غيره."[4]

---

[1] - أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، ص:152.

[2] - لسان العرب، 97/7.

[3] - المستصفى، الغزالي، 384/1-386.

[4] - همع الهوامع شرح جمع الجوامع، المحلي، 309/1.

وينقسم النصّ إلى ما ثبت أصله قطعاً كنص الكتاب والخبر المستفيض وإلى ما لم يثبت أصله قطعاً كالذي ينقله الآحاد، ولا مجال للتأويل في النوعين، وإنما يتعلق الكلام فيهما بتقديم المراتب عند فرض المعارضات.[1]

والمقصود بالاحتمال هو ما يعضده دليل، أما الاحتمال الذي لا يعضده دليل، فلا يخرج اللفظ عن كونه نصاً.[2]

ومثاله من القرآن قوله تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء:32]، فهي نص في تحريم الزنا ولا تحتمل معنى سواه.

ومثاله من السنة النبوية قوله ﷺ :" وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة."[3]

فلفظ الحديث لا يحتمل قدراً آخر لنصاب الإبل غير خمسة، فليس النصاب أربعة من الإبل أو ستة منها .

وأمّا حكمه فالنص عند الجمهور لا مجال فيه للاجتهاد ولا التأويل لأنه لا احتمال فيه، فيجب العمل بمدلوله ولا يعدل عنه إلا بنسخ.[4]

ب–الظاهر:

يقال في اللغة: ظهر الشيء إذا تبيّن.[5]

وأمّا في الاصطلاح فقد عرفه الإمام الآمدي بقوله:" اللفظ الظاهر ما دل على معنى بالوضع الأصلي أو العرفي ويحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً."[6]

فالظاهر على هذا التعريف هو واضح الدلالة الذي أفاد معنى مع وجود احتمال مرجوح، ومثاله من القرآن الكريم قول المولى عز وجل:﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾

---

[1] – انظر البرهان في أصول الفقه، 336/1.

[2] – انظر المستصفى، 386/1.

[3] – البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، رقم:1405.

[4] – انظر البرهان في أصول الفقه، 337/1.

[5] – الصحاح، 732/2.

[6] – الإحكام للآمدي، 72/3.

[البقرة:275]، فهذا لفظ ظاهر في إحلال كل بيع وتحريم كل ربا؛ لأنّ هذا معنى يتبادر فهمه من لفظي "أحلّ وحرّم" من غير حاجة إلى قرينة، وهو غير مقصود أصالة من سياق الآية.[1]

وأمّا مثاله من السنة فقوله ﷺ في البحر لما سئل عن مائه:" هو الطهور ماؤه الحل ميتته."[2]

فاللفظ ظاهر في حكم ميتة البحر، لأنّه ليس هو المقصود أصالة من السياق، إذ السؤال كان عن طهارة ماء البحر.[3]

وحكم الظاهر وجوب العمل به كحكم النص، فيجب العمل بما ظهر منه ما لم يقم دليل يقتضي العمل بغير ظاهره، لأن الأصل عدم صرف اللفظ عن ظاهره إلا إذا اقتضى ذلك دليل.[4]

وفي هذا الصدد قال الجويني رحمه الله:" إنّ الظاهر حيث لا يطلب العلم معمول به، والمكلف محمول على الجريان على ظاهره في عمله."[5]

هذا معنى الظاهر وحكمه عند الجمهور، ولتكتمل أجزاء القسمة في هذا الاختصار المبين لأقسام دلالة اللفظ على معناه، سأسعى لبيان خفي الدلالة أو غير واضح الدلالة كما يسميه البعض وضرب أمثلة لأقسامه، فبالوقوف على الأقسام المختلفة لدلالة الألفاظ على معانيها ومعرفة تدرجها في شدة الوضوح والخفاء يتبين موقع أحاديث الفتن في الدلالة على الحكم الشرعي.

---

1 - أصول الفقه خلاف، ص:162.

2 - الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، الطهور للوضوء، رقم:21.

3 - أصول الفقه خلاف، ص:163.

4 - نفس المرجع.

5 - البرهان في أصول الفقه، 337/1.

2-**خفي الدلالة**:

قال في لسان العرب:" أخفيت الشيء: سترته وكتمته، وشيء خفي: خاف، ويجمع على خفايا، وخفي عليه الأمر يخفى خفاء."[1]

وفي الاصطلاح يعرف خفي الدلالة أو غير واضح الدلالة كما يسمى عند بعضهم بأنّه:" ما لا يدل على المراد منه بنفس صيغته، بل يتوقف فهم المراد منه على أمر خارجي."[2]

وينقسم خفي الدلالة عند الجمهور إلى قسمين: مجمل ومتشابه.

أ-**المجمل أو المبهم**:

المجمل لغةً: المجموع، من أجملت الحساب، إذا جمعته، أو المحصل: من أجملت الشيء إذا حصلته، أو المبهم: من أُجمل الأمر إذا أبهم، وهذا المعنى الأخير هو الأشهر في معاني المجمل اللغوية.[3]

وعرفه الآمدي في الاصطلاح بقوله " هو ماله دلالة على أحد أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه."[4]

ومعنى هذا الكلام أنّ اللفظ يدل بالتساوي على معنيين، لا مرجح لأحدهما على الآخر إلا بأمر خارجي، وبعضهم يسميه المبهم بدل المجمل ومنهم الإمام الجويني رحمه الله حيث عرّفه بقوله:" والمبهم هو الذي لا يعقل معناه، ولا يدرك منه مقصود اللافظ و مبتغاه، من قولهم: أبهمت البئر، إذا سددته وردمته."[5]

ومن أمثلته قوله تعالى من سورة البقرة:﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ ﴾ [البقرة:275]، فالقرء يطلق في اللغة على الحيض وعلى الطهر، وكلام العرب يشهد للمعنيين فلا مزية لأحدهما على الآخر إلا بمرجح خارجي، ولوجود هذا التساوي في

[1] - لسان العرب، 236/14.

[2] - عبد الوهاب خلاف، ص:160.

[3] - انظر إرشاد الفحول ص: 167، وشرح الكوكب المنير، ص: 219.

[4] - الإحكام للآمدي، 11/3.

[5] - البرهان في أصول الفقه، 419/1.

الدلالة اختلف الفقهاء في عدة المطلقة من ذوات القروء، بين قول الحنفية الذين ذهبوا إلى أنّ القرء هو الطهر، وبين قول الجمهور الذين رجحوا أنّ المقصود بالقرء في الآية السابقة هو الحيض.[1]

ومن أمثلته أيضاً في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [البقرة:43]، فالآية لم تبين المعاني المجملة في دلالة إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة المذكورين فيها حتى جاءت نصوص أخرى فبينت المراد ورفعت الإبهام والخفاء.[2]

ب–المتشابه:

يقسم بعض الأصوليين المجمل إلى قسمين مبين وغير مبين، فالمجمل المبين هو الذي يتعلق به حكم شرعي فاحتاج إلى بيان، وأمّا المجمل الغير مبين فهو الباقي على إجماله لكونه لم يتعلق به تكليف ومثاله الحروف المقطعة في أوائل بعض السور، مثل ألم، حم، ونحو ذلك.[3]

ومنهم من يسمي هذا الأخير بالمتشابه ويجعل قابليته للتفسير من الشارع هي الفيصل في الفرق بين المجمل والمتشابه، فإن كان الخفاء في النص لا يزال إلاّ بالاستفسار من الشارع نفسه فهو المجمل، وإن كان لا سبيل إلى إزالة خفائه أصلاً فهو المتشابه.[4]

والظاهر من خلال هذا التعريف أنّ لا الفرق بين التشابه والإجمال في التعريف إلاّ في مسألة واحدة وهي إمكان البيان في المجمل دون المتشابه.

ولهذا جعل إمام الحرمين المجمل والمتشابه شيئاً واحداً فقال:" والمختار عندنا أن المحكم كل ما علم معناه وأدرك فحواه، والمتشابه هو المجمل."[5]

---

[1] – انظر البحر المحيط، الزركشي، 190/2.

[2] – انظر اللمع في أصول الفقه، أبو إسحاق الشرازي، ص:51.

[3] – انظر الإحكام الآمدي، 8/3.

[4] – أصول الفقه عبد الوهاب خلاف، ص:170.

[5] – البرهان في أصول الفقه، 424/1.

والحاصل في معنى المتشابه عند الجمهور أنّه من جملة المبهم الذي لم يتضح معناه ويسمونه مرة مجملاً ومرة متشابهاً، وهو لا يعدو كونه معنى لغوياً لما لم يتضح معناه والذين فرقوا بين المجمل والمتشابه جعلوا إمكان البيان من عدمه هو العلامة الفارقة بينهما، ومثلوا للمتشابه بالحروف المقطعة في أوائل السور.[1]

ثانياً: دلالات الألفاظ على الأحكام.

ومن التقسيمات في هذا الباب والتي تكمل بعض المعاني المرادة لهذه العجالة هو تقسيم للألفاظ عند دلالتها على الأحكام إلى لفظ دال بمضمونه وآخر دال بفحواه على معنى موجود فيه، وهو ما يسمى دلالات الألفاظ على الأحكام، وتنقسم إلى أربعة أقسام دلالة وفق مذهب الحنفية، وهو أجود هنا لتقريب معنى الدلالة الملموسة في أحاديث الفتن، وأقسامه عبارة وإشارة ونص واقتضاء وفيما يلي تعريف لكل دلالة مع مثال:

فدلالة العبارة وهي دلالة اللفظ على المعنى الذي يتبادر فهمه عند سماع الكلام المكون فيه النص, دون عناء أو بحث، ومثاله قوله تعالى:﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ ﴾ [المائدة:3]، فلا يحتاج فهم تحريم الميتة إلى بحث أو اجتهاد.[2]

ودلالة الإشارة وهي دلالة اللفظ على المعنى الذي لا يتبادر فهمه من ألفاظ النص, ولا يقصد من سياق اللفظ لا أصالة، ولا تبعاً, ولكنه يفهم من الكلام, ولا يستفاد من العبارة نفسها، ويحتاج إلى إعمال العقل، وشحذ الذهن ومثاله دلالة قوله تعالى:﴿ أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ ﴾ [البقرة:187] على صحة صوم من جامع في آخر الليل من رمضان وأدركه الفجر وهو جنب.[3]

وأمّا الاقتضاء فهو اللفظ الذي يدل على شيء مسكوت عنه، ويتوقف صدق الكلام على ذلك المسكوت، أو يتوقف عليه صحة الكلام شرعاً ومثاله اقتضاء الكلام في قوله

---

[1] – انظر تفسير النصوص، محمد أديب صالح، 341/1.

[2] – انظر أصول الفقه، وهبة الزحيلي، 349/1.

[3] – انظر نفس المرجع، ص: 350.

تبارك وتعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ ﴾ [النساء:23] للفظ يتوقف عليه صحة الكلام شرعاً وهو: نكاح؛ أي حرم عليكم نكاح أمهاتكم.[1]

وفي الأخير دلالة النص: وهي دلالة اللفظ على أن حكم المنطوق، أي المذكور في النص، ثابت لمسكوت عنه، لاشتراكهما في علة الحكم ومثاله قوله تعالى:﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا ﴾ [الإسراء:23] فحرمة الضرب والإهانة مطلقاً المسكوت عنها في الآية ثابتة بدلالة النص كحرمة التأفف الثابتة بمنطوق النص.[2]

بعد هذه الجولة السريعة المقربة لمفهوم دلالة الألفاظ على المعاني باعتبار الوضوح والخفاء، ودلالات الألفاظ على المعاني بالعبارة والفحوى، سأحاول تلمس هذا المنهج وتقصي هذه الدلالات في أحاديث الفتن والملاحم، وهل كان لها دلالة واضحة على الأحكام أم أنّها كانت تشير إليها وتومئ من بعيد؟

ثالثاً: دلالة الأمر.

كثيراً ما كان الصحابة ﷺ يسألون النبي ﷺ إذا حدثهم بالفتن الكامنة للأمة في مستقبل أيامها: فبما تأمرنا يا رسول الله إن نحن أدركنا ذلك فيجيبهم النبي ﷺ بما يجب عليهم في تلك الأيام إن هي أدركتهم.

ومن ذلك قوله ﷺ :" ستخرج نار قبل يوم القيامة من بحر حضرموت، أو من حضرموت تحشر الناس، قالوا: فبم تأمرنا يا رسول الله؟ قال: عليكم بالشام."[3]

فاسم الفعل "عليكم" من صيغ الأمر، ولكن ما دلالة هذا الأمر هل هو للوجوب أو للندب أو للإرشاد، وصيغ الأمر في أحاديث الفتن كثيرة ولا بد من تقدمة تبين صيغ الأمر ودلالاتها لمعرفة معانيها المرادة.

والأمر عند الأصوليين هو: اللفظ الدال على طلب الفعل على وجه الاستعلاء.[4]

---

[1] – انظر المرجع السابق، ص: 355.

[2] – انظر المرجع نفسه، ص: 353.

[3] – مسند أحمد، 135/8، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

[4] – انظر ارشاد الفحول، 247/1.

وله صيغ عدة تدل عليه، منها صيغة افعل والفعل المضارع المقرون بلام الأمر واسم الفعل والجملة الخبرية المراد بها الطلب وغيرها من الصيغ.[1]

ومن مسائل الأمر التي درسها علماء الأصول وبينوها ولم يتركوا فيها زيادة لمستزيد دلالة الأمر على الوجوب، فالأمر عند الإطلاق والتجرد عن القرينة الصارفة عن طلب الفعل يحمل على الوجوب نحو:﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [البقرة:43]، إلا ما دل الدليل على أن المراد منه الندب أو الإباحة فيحمل عليه، فمن أمثلة دلالة الأمر على الندب قوله تعالى:﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور:33]، ومن أمثلة دلالته على الإباحة وتكون للأمر بعد الحظر ومنها قوله تعالى:﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ﴾ [المائدة:2].[2]

ودلالات الأمر ومعانيه كثيرة أعلاها الوجوب ثم الندب والإباحة كما مرّ ومثل له، وينضاف لما سبق معاني أخرى يدل الأمر عليها منها التهديد والإرشاد وإرادة الامتثال والإذن والتأديب والإنذار والامتنان وغيرها كثير فصلها علماء الأصول وبينوها وضربوا لها الأمثلة، وليس الغرض هنا البسط والاستقصاء، ولكن التمثيل لتفهم تجليات هذا الأمر في نصوص أحاديث الفتن والملاحم وكيف نظر الفقهاء لصيغ الأمر الواردة في نصوصها وما هي دلالاتها عندهم.[3]

فبيان منهج الأصوليين في تقسيم مباحث الألفاظ ودلالاتها على المعاني خطوة أولى قبل البدء في تلمس منهج الفقهاء في التعامل مع هذا النوع من النصوص، فتصنيفها بين الأحاديث يعود بالأساس إلى موضوعها ومعانيها المشتملة عليها والتي لا سبيل لفهمها واستكناه حقائقها إلاّ بتطبيق علمي لقواعد مباحث الألفاظ والدلالة على هذه الأحاديث.

---

[1] – انظر أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، 194.

[2] – انظر المذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، ص:224.

[3] – انظر المرجع نفسه، ص:227.

المطلب الثاني: المنهج االفقهي في التعامل مع أحاديث الفتن.

إنّ هذا المطلب هو ثمرة للمطلب الأول وتطبيق عملي لمعانيه، ومحاولة لتلمس تلك القواعد الأصولية المبينة لعلاقة النصوص بدلالاتها في أحاديث الفتن والملاحم، ولذلك قُدم ذكرها وبيانها في المطلب السابق بغرض الوقوف على تجلياتها في اجتهاد الفقهاء مع هذا النوع من الأحاديث إن وجد.

وسأسعى هنا لبيان منهج الفقهاء في تعاملهم مع أحاديث الفتن، ويمكن الوصول إلى هذا المنهج أو الأسلوب من خلال الإجابة على سؤالين مهمين يبينان موقع هذه الأحاديث من الأحكام الشرعية عموماً ومن اهتمام الفقهاء بها على وجه الخصوص:

أولاً: هل تستنبط الأحكام الشرعية من أحاديث الفتن والملاحم؟

إنّ الجواب على هذا السؤال هو ثمرة هذا البحث، وحقه أن يبين في الخاتمة، فكل ما سطر وسيسطر في هذه الرسالة الغرض منه معرفة أثر أحاديث الفتن في الأحكام، وأُستبق تسلسل البحث في هذا المقام فقُدم ما حقه التأخير لسبب أحسبه وجيهاً، وهو أنّ الإجابة على هذا السؤال توضح بشكل كاف وواف منهج الفقهاء في التعامل مع هذا النوع من الأحاديث، وتعطي المطلب حقه، وعذري في هذا الاستباق التأول وإن كنت مخطئاً.

هذا وإنّه ليس بخافٍ على ناظر في أحاديث الفتن والملاحم نظرة تدبر وتمعن أن استنباط الأحكام الفقهية منها قليل إن لم نقل نادر، فهي ما كانت في أصل منشئها لبيان هكذا أحكام.

والمقصود بالأحكام في هذا السياق هو أحكام الفقه، لا مطلق الأحكام، والتي يعرّفها العلماء بأنّها: الأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية.[1]

وأقوى دليل على هذه الدعوى هو خلو الكتب التي جمعت أحاديث الأحكام من أحاديث الفتن إلا من عدد قليل، ويشهد لهذا الكلام الكتب والمصنفات التي اهتمت بجمع أحاديث الأحكام والتخصص فيها، وهي كثيرة بحمد الله إلا أنّ جزءً كبيراً منها على حسب الاطلاع مع العجز وقصر الباع لم يورد أحاديث الفتن في صدر ولا ورد إلاّ في ما قل وندر.

---

[1] - أصول الفقه، الزحيلي، 19/1.

ومن صور هذا القليل الحديث الذي أورده ابن حجر رحمه الله في بلوغ المرام والذي يقول فيه النبي ﷺ :" تكون فتن, فكن فيها عبد الله المقتول, ولا تكن القاتل."[1]

وقد أورد ابن حجر هذا الحديث لبيان حكم قتال الصائل وواجب المرء وقت الفتن، وهذه المسألة ملحقة بباب سماه "التعزير وحكم الصائل"، وقد استدل بهذا الحديث من ذهب إلى اعتزال القتال في الفتنة مطلقاً، وهي مسألة خلافية بين الفقهاء فصلها صاحب سبل السلام فقال:" اختلف السلف في ذلك فذهب سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة وغيرهم إلى أنّه يجب الكف عن المقاتلة، فمنهم من قال إنه يجب عليه أن يلزم بيته وقالت طائفة يجب عليه التحول من بلد الفتنة أصلا ومنهم من قال يترك المقاتلة وهو قول الجمهور وشذ من أوجبه حتى لو أراد أحدهم قتله لم يدفعه عن نفسه، ومنهم من قال يدافع عن نفسه وعن أهله وعن ماله وهو معذور إن قتل أو قتل وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق."[2]

فهذه مسألة من مسائل الفقه القليلة التي أخذ فيها حكمٌ من حديث مروي في الفتن، وإن كانت دلالته على الحكم دلالة عبارة، وهو نص في محل النزاع إلا أنّه عورض بالحديث الذي ذكره ابن حجر بعده وهو قوله ﷺ:" من قتل دون ماله فهو شهيد."[3]

وقد دل هذا الحديث بعبارته على أنّ من قتل دون ماله فهو شهيد، ودل بدلالة النص على أنّ من قتل دون دمه أو عرضه فهو شهيد أيضاً.

فالملاحظ والله أعلم أنّ حضور هذه الأحاديث في باب الأحكام قليل، فلم تكن مادة لاستنباط الأحكام الشرعية إلا نادراً، وهذا من خلال تلمس نصوصها في كتب أحاديث الأحكام، فالفقهاء لم يجدوا فيها دلالةً على الأحكام الشرعية لا بالنص ولا بالظاهر ولا بالعبارة إلا في القليل النادر، وذلك مع حرصهم على تقصي النصوص المعينة لهم في استنباط

[1] – بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ابن حجر، ص:385.

[2] – سبل السلام، الصنعاني، 456/2.

[3] – البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب من قتل دون ماله، رقم:2480.

الأحكام التي اهتموا ببيانها، ولو وجد في أحاديث الفتن والملاحم بيان لتلك الأحكام ما سبقهم إليه أحد، ولعل في هذا إجابة على السؤال السابق والله أعلم.

ولعل من جملة الأسباب التي جعلت هذه الأحاديث بعيدة عن أحكام الحلال والحرام هو التشابه والإجمال اللذان يميزان أحاديث الفتن عموماً، فأكثر أحاديث الفتن لا تخلو من نص متشابه أو مجمل باق على إجماله، وهذا التشابه والإجمال الذي يميز الكثير من أحاديث الفتن والملاحم يتجلى في جوانب عديدة منها وكلها تفتقر إلى البيان، ولذلك كثر الوهم والخلط في بيان وتفسير نصوص هذه الأحاديث.

فهناك تشابه في الزمن الذي تقع فيه بعض الفتن ولا يعلمه أحد على وجه التحديد إلا الله، كوقت وقوع الملحمة الكبرى بين المسلمين والروم، وكزمن ظهور فتنة الأحلاس التي تعم المسلمين، فلا يعلم وقت هذه الحوادث على وجه التدقيق، وهذا من المجمل الباقي على إجماله، فالنصوص لم تبينه ولا يمكن معرفته والوصول إلى حقيقته بالاجتهاد.[1]

وكذلك التشابه الموجود في الأشخاص الذين اقترنت أسماؤهم بفتن آخر الزمان كالمهدي والسفياني ويأجوج ومأجوج والدجال والذين جاءت فيهم بعض الروايات والأخبار فذكرتهم على وجه الإجمال ولم تبين تفاصيل أحوالهم وأخبارهم، بل كانت الإشارة إليهم عامة.

فلا أحد يعرف هؤلاء المذكورين على وجه التحديد والتدقيق إلا ما كان من إخبار الأحاديث عن بعض صفاتهم، ولهذا كثر الخبط والخلط عبر تاريخ الأمة الطويل في تنزيل بعض نصوص الفتن على أشخاص بعينهم كما هو الحال مع المرويات في أخبار المهدي والسفياني، فقد خرج على الأمة من يقول: فلان هو المهدي وعلان هو السفياني، وكل ذلك تحكم بلا دليل وشغل للناس بأمور لم يطالبوا بها شرعاً.[2]

---

[1] – حديث الملحمة الكبرى مروي في صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إقبل الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال، رقم:37، وحديث فتنة الأحلاس في سنن أبي داوود، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، رقم:4242.

[2] – لمعرفة هذا الهوس يمكن الاطلاع على ما قيل في ذلك من خلال مواقع التواصل الاجتماعي، بإدخال كلمة مفتاح كالسفياني أو الدجال أو المهدي أو فتنة الأحلاس وغيرها.

وتجدر الإشارة هنا أن الفقهاء لم يسقطوا أحاديث الفتن بالكلية في اجتهاداتهم، بل كان لها حضور بالعبارة والإشارة في استدلالات الفقهاء على بعض قضايا الفقه ومسائله، وهذا ما سأسعى لبيانه في الفصل الأخير عند الكلام عن أثر هذه الأحاديث في الأحكام.

ثانياً: ما هي دلالة الأمر في أحاديث الفتن؟

لقد ذكر في ما سبق بشيء من الاختصار أنّ دلالة الأمر ليست على معنى واحد، ولا تدل دائماً على الوجوب أو الندب وإنما للأمر دلالات كثيرة أوصلها بعض علماء الأصول إلى ما يقارب خمسة عشر وجهاً في إطلاق صيغة الأمر.[1]

وبالنظر إلى أحاديث الفتن يلاحظ أنّ دلالة الأمر فيها متنوعة، فمرة تكون للوجوب كما في حديث العرباض بن سارية ﷺ الذي يقول فيه:" صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا، قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن أمر عليكم عبد حبشي، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرًا، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة."[2]

فالأمر الوارد عن النبي ﷺ في هذه الوصية الجامعة دال على وجوب الأخذ بسنة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده، فلا يحتمل لفظ "عليكم" في هذا الحديث معنى إلا الوجوب، ولذلك كان بعض السلف رضي الله عنهم لا يخرجون في فتاويهم عن ذلك وإذا سئلوا عن شيء لا نقل عندهم فيه أمسكوا عن الجواب.[3]

وقد يرد الأمر في أحاديث الفتن للدلالة على الإرشاد، وهو للتنبيه على المصلحة الدنيوية فلا ينقص ثواب بتركه ولا يزيد بفعله، والأمر فيه لمصلحة الدنيا فقط.[4]

---

[1] – انظر المستصفى، 205/1.

[2] – الترمذي، أبواب الجهاد، باب ما جاء في طاعة الإمام، رقم:1706.

[3] – فتح الباري، ابن حجر، 292/13.

[4] – انظر المستصفى، 205/1،206.

ومن أمثلة هذا أمر النبي ﷺ لعبد الله بن حوالة رضي الله عنه السابق، والذي أمره فيه باللحاق بجند الشام لأن ذلك خير له في دنياه، وبدليل قوله: خر لي يا رسول الله، ولو كان أمراً لازماً ما اختار له بل يلزمه ابتداءً.

ومن أمثلة دلالة الأمر على الإرشاد أيضاً في أحاديث الفتن حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي يقول فيه قال رسول الله ﷺ:" كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء؟ قلت: إذن والذي بعثك بالحق! أضع سيفي على عاتقي ثم أضرب به حتى ألقاك أو ألحقك، قال: أولا أدلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني."[1]

وقوله: ألا أدلك على خير من ذلك تصبر خبر بمعنى الأمر؛ أي اصبر على ظلمهم ولا تحاربهم حتى تلقاني.[2]

ولعل في هذه الأحاديث إرشاد لأفضلية الصبر في حق أبي ذر على مقاتلة من يمنع الفيء، ولو كان قتال مانعي الفيء محرم في أصله لما قال ﷺ: أولا أدلك على خير من ذلك، لأنّ هذه العبارة تثبت الخيرية لمن قاتلهم وإن كان الصبر أخير، فكلمة خير معدولة من أخير؛ وهو اسم تفضيل تنوب عنه كلمة خير، قال في الكافية:

وغالباً أغناهم "خير" و"شر" *** عن قولهم: "أخير منه" و"أشر".[3]

وعلى هذا فالصبر والقتال في هذا الحديث يشتركان في المشروعية ويتفاوتان في الأفضلية، فقتال أبي ذر لمانعي الفيء مشروع ولكن صبره على حكم أئمة الجور أفضل، وهذا الذي أرشده إليه النبي ﷺ.

ويشهد لهذا التوجيه كذلك أنّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا يرون قتال من يعطل حكماً واحداً من أحكام الشرع، كعدم قسم الفيء في هذا الحديث وكقتالهم لمانعي الزكاة، وبين الصديق أبو بكر رضي الله عنه هذا المذهب عند الصحابة حين قال:" والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإنّ الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه."[4]

---

[1] – أبو داوود، كتاب الفتن والملاحم، باب في النهي عن السعي في الفتنة، رقم:4261، قال الألباني: صحيح.

[2] – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا الهروي القاري، 2414/6.

[3] – الكافية الشافية، جمال الدين محمد ابن مالك، 1121/2.

[4] – مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتل الناس حتى يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم:32.

هذا وإنّ الخطاب الذي كان النبي ﷺ يوجهه للصحابة رضي الله عنهم أجمعين في هذه الأحاديث هو لهم لمن يجيء بعدهم، ولا شك أن الفتن التي لم تكن في زمانهم المراد منها غيرهم من المسلمين الذين يشهدونها ويعيشون محنها، فيقدم لهم الرسول ﷺ الإرشاد والنصح مبالغة منه صلوات ربي وسلامه عليه في تبليغ أمته، فاسمع إليه وهو يحضهم ويدعوهم للثبات عند الفتنة العظيمة المتمثلة في خروج الدجال فعاث حينها ذات اليمين وذات الشمال فأوصاهم النبي الكريم عند ذلك بالثبات بأسلوب النداء والحض وبقلب مشفق رؤوف وقال:" يا عباد الله فاثبتوا."[1]

فما في هذه الأحاديث من إرشادات وأوامر هو للمسلمين عامة، والمقصود به على وجه التدقيق من يشهدون الفتن خاصة، فالخطاب موجه إليهم بالدرجة الأولى وهم المعنيون به، فهم أحوج الناس إلى النصيحة والإرشاد، ولذلك رثى النبي ﷺ لهم حين ذكرهم وسماهم إخواناً، فهم لا يجدون على الحق أعواناً ولذلك تشوف ﷺ إلى لقائهم وقال:" وددت أنا قد رأينا إخواننا، قالوا: أولسنا إخوانك؟ يا رسول الله، قال: أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد."[2]

وهم الذين عناهم بقوله ﷺ:" يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر."[3]

[1] - مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم:110.

[2] - مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالت الغر والتحجيل في الوضوء، رقم:39.

[3] - الترمذي، أبواب الفتن، رقم: 2260، قال الألباني: صحيح.

المطلب الثالث: المحاور الأساسية لأحاديث الفتن والملاحم.

إنّ المعاني التي أرشد إليها النبي ﷺ في أحاديث الفتن كثيرة ومتنوعة وهي تدور في مجملها حول مواضيع رئيسة ومحاور أساسية، والكلام عنها ضروري لمعرفة المنهج الفقهي الأمثل في الاستفادة من هذا النوع من المرويات، فإن كان حظ هذه الأحاديث في الدلالات على الحلال والحرام قليل فما هي المواضيع التي تناولتها بشكل أساسي وبينتها للمسلمين؟

وبالوقوف على تلك المعاني والمواضيع التي تناولتها أحاديث الفتن والملاحم يمكن التعرف على المنهج الصحيح في الاستفادة من فقه أحاديث الفتن والملاحم، فقد بينت بلا شك ولا ريب السبيل الأمثل والطريق الأقوم للنجاة والخلاص من غوائل الفتن ومصارعها.

أولاً: الإمارة والحكم.

إن من أوائل الفتن ظهور بين المسلمين تلك المتعلقة بالسياسة والحكم، وإذا كان العلماء يؤقتون للبداية النظرية للفتن بوفاة النبي ﷺ فإن توقيتها العملي هو بعد مقتل عمر رضي الله عنه، كما في حديث حذيفة رضي الله عنه الذي يبين فيه أن عمر رضي الله عنه هو الباب المغلق بين المسلمين والفتنة وبموته سيكسر الباب ولا يغلق أبداً.[1]

وذلك لأنّ نزولها على الأمة كان بعد وفاة الرسول ﷺ قطعاً، ولاتفاق الأمة على أن خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كانت خلافة راشدة على منهاج النبوة ولا فتنة فيها.[2]

فموضوع السياسة والحكم من أهم المواضيع التي عالجتها أحاديث الفتن، وذلك لخطورتها وأهميتها في حياة المسلمين، وهي أول ما ابتلي به المسلمون بعد النبي ﷺ وما حدث للصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين بعد مقتل عثمان رضي الله عنه خير دليل على ذلك.[3]

ومن أمثلة الأحاديث التي تناولت موضوع الحكم وبينت واجب الأمة اتجاه أمراء السوء قوله ﷺ:" ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلوا."[4]

---

[1] - البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة، رقم:525.

[2] - انظر فقه الفتن، ص:104.

[3] - انظر المرجع نفسه.

[4] - مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، رقم:62.

يقول فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعليقاً على هذا الحديث:" هذا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالإخبار بالمستقبل ووقع ذلك كما أخبر ﷺ."[1]

وأيضاً من أحاديث الفتن التي تناولت موضوع الحكم والإمارة قوله ﷺ:" يهلك الناس هذا الحي من قريش قالوا: فما تأمرنا؟ قال: لو أن الناس اعتزلوهم."[2]

وقد بين ابن حجر رحمه الله المقصود بالحي من قريش في هذا الحديث فقال:" المراد بعض قريش وهم الأحداث منهم لا كلهم والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالي الفتن."[3]

وأحاديث الفتن التي تعنى بأمر السياسة والحكم وتبين أحوال الملك والإمارة في آخر الزمان كثيرة ومتنوعة وما ذكرته هو مثال لا غير، وهي في مجملها تحذر المسلمين من الركون إلى أئمة الجور و الحكام الظلمة، وتبين أنّ الحرص على الملك والتنافس على الإمارة في آخر الزمان سيفتح على الأمة شراً مستطيراً، ولذلك أوصى الرسول ﷺ الأمة إذا كان الحال كذلك بوصايا جامعة يسترشدون بها إذا أظلمت الأمور وادلهمت، ومن تلك الوصايا ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ونسبه للنبي ﷺ والتي يقول فيها من حديث طويل:" ألا إنّ رحى الإسلام دائرة، فدوروا مع الكتاب حيث دار، ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان، فلا تفارقوا الكتاب."[4]

ثانياً: القتال والملاحم.

من المواضيع الأساسية والرئيسية التي تناولتها أحاديث الفتن والملاحم وتكلمت فيها باستفاضة موضع القتال وأخبار ملاحم آخر الزمان، فالعلامة الفارقة للفتن التي تكون آخر الزمان هي كثرة القتل الذي يقع فيها ولذلك جعله النبي ﷺ من العلامات الأساسية المصاحبة للفتن التي تموج موج البحار، وسماه الهرج كما جاء في الحديث الذي يقول فيه

---

[1] – صحيح مسلم، تحقيق فؤاد عبد الباقي،1480/3.

[2] – البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3604.

[3] – الفتح، بن حجر، 10/13.

[4] – المعجم الكبير، الطبراني، 90/20.

ﷺ:" إن بين يدي الساعة أياماً ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج، قال: قلنا: وما الهرج؟ قال: القتل."[1]

وهذا من دلائل النبوة على أهل هذا الزمن الذي نعيش فيه، وقبس من نور الوحي يكشف حجب الغيب للنبي ﷺ فيروي لأهل القرن الأول ما يكون عليه الحال في القرن الخامس عشر، فإذا علمت أنّ عدد القتلى الذي سقطوا في كل غزوات النبي ﷺ والتي استمرت ما يقارب الثماني سنوات لم يتجاوزوا ألفاً وخمس مائة قتيل بين المسلمين والمشركين واليهود على أقصى تقدير، ثم قارنت ذلك بما تحصده آلة الموت في هذا العصر والتي تزهق أرواح المئات إن لم نقل الآلاف في غداة واحدة، تبين لك أنّ هذا الزمن هو زمن الهرج الذي حذر منه الرسول ﷺ.[2]

ولأجل هذا كان موضوع القتال والملاحم وما يقع فيها من أكثر المواضيع التي عالجتها أحاديث الفتن والملاحم ومن ذلك حديث ملحمة بلاد الشام العظيمة والذي يرويه مسلم في صحيحه من رواية عبد الله بن مسعود والذي يقول فيه:" إن الساعة لا تقوم، حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرح بغنيمة، ثم قال: بيده هكذا – ونحاها نحو الشأم – فقال: عدو يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام، قلت: الروم تعني؟ قال: نعم، وتكون عند ذاكم القتال ردة شديدة...."[3]

هذا طرف من حديث طويل يذكر فيه هذا الصحابي الجليل وقائع ومشاهد من ملحمة كبيرة تكون آخر الزمان بين المسلمين والروم في أرض الشام وتكون الغلبة فيها للمسلمين، وقد اشتغل كثير من المسلمين في هذا العصر بهذا الحديث ظناً منهم أن ظهور أمارات هذه المعركة قد بدأ، وقريباً جداً سيشهد الناس وقائع ملحمة آخر الزمان، ومن زاد في هذا الظن والتوقع أنّ النصارى واليهود في هذا الزمن يترقبون هم كذلك معركة عظيمة تكون بينهم وبين

---

[1] – البخاري، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، رقم:7061.

[2] – انظر موقع صيد الفوائد:" www.saaid.net "، مقال منشور بعنوان (أي الفريقين أحق بالإرهاب) للكاتب فيصل العمري.

[3] – مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إقبل الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال، رقم:37.

عدو في أرض بلاد الشام في سهل يسمى " سهل ماجدو"، ولهذا كان لحديث الملحمة هذا حضور واسع في أدبيات المسلمين اليوم.

ومثل الحديث السابق حديث حصار العراق والشام ومصر، وهو من الأحاديث العظيمة في هذا المعنى والتي تبين المكانة التي يتربع عليها موضوع القتال والملاحم في أحاديث الفتن، والحديث من رواية أبي هريرة ﵁ حيث يقول:" قال رسول الله ﷺ:" منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشأم مديها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم،" شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه."[1]

وقد ألهم هذا الحديث الكثير من الباحثين الذين يسعون لتنزيل أحاديث الفتن والملاحم على واقع النّاس اليوم، والسبب في ذلك أن العراق لم يحاصر منذ أن روى النبي ﷺ هذا الحديث حتى جاء العصر الذي نحن فيه، واعتبر هذا من معجزات النبوة التاريخية فقد أخبر ﷺ بحصار العراق قبل أن يحاصر بما يقارب الخمسة عشر قرناً.[2]

والمهتمين بهذا الحديث يرقبون حصار الشام وقد وقع في صورة حصار قطاع غزة على حسب ما ذهبوا إليه، ولم يبق إلا حصار مصر لتكتمل النبوءة كما زعموا.

هذه بعض الأحاديث التي تبين تناول موضوع القتال والملاحم في باب الفتن، وأنّه من مواضيعها الرئيسية، والأمثلة في هذا الصدد كثيرة، تبين في عمومها أن القتال والمعارك الطاحنة والمتعاقبة بين المسلمين وغيرهم هي السمة الغالبة لحوادث آخر الزمان التي تشغل العرب والمسلمين، حتى تكون آخر معاركهم مع الدجال، ولذلك جاء في الحديث الصحيح بيان شديد من النبي ﷺ ينبه فيه المسلمين إلى هذا الأمر ويحذرهم أشد التحذير حين دخل على أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها فزعاً وهو يقول:" لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج، ومأجوج مثل هذا، وحلق بإصبعه،

---

[1] - مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحصر الفرات على جبل من ذهب، رقم:33.

[2] - موسوعة أحاديث الفتن وأشراط الساعة، ص:545.

وبالتي تليها، فقالت: زينب فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث."[1]

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث:" خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة."[2]

هذا الكلام من ابن حجر في زمانه فكيف لو عاش رحمه الله إلى زماننا نسأل الله العافية.

ثالثاً: فساد الأخلاق.

من الحوادث الخطيرة والعظيمة التي بينتها أحاديث الفتن وحذرت منها المسلمين في آخر الزمان فساد الأخلاق، فالخلق الحسن هو عماد المجتمعات وأساس بقائها، ولذلك قال شوقي رحمه الله:

إنّما الأمم الأخلاق ما بقيت *** فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا.[3]

فللخلق الحسن منزلة رفيعة يبلغ بها الإنسان الدرجات العالية في الدنيا والآخرة، وسمة عظيمة تسمو بها المجتمعات وتعلو على غيرها، فمن حسنت أخلاقه وجبت محبته، ونال مراده في الدارين، وفي الحديث النبوي الشريف:" ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق."[4]

ويمثل فساد الأخلاق وذهابها كارثة ونازلة تحل بالأمم، فتحيل عمرانها خراباً، ولهذا حذر النبي الكريم من فسادها، ونبه المسلمين عموماً على خطورة الوضع وقرب الهلاك إن هم فسدت أخلاقهم، وبين صلوات ربي وسلامه عليه أنّ أخطر ما يعانيه المسلمون زمن الفتن هو فساد الأخلاق وضياع الذمم وظهور النفاق، نسأل الله العفو والعافية، ومن ذلك قوله

---

[1] – البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3598.

[2] – فتح الباري، 107/13.

[3] – الأعمال الشعرية الكاملة، أحمد شوقي، 61/1.

[4] – مسند الإمام أحمد، 510/45.

ﷺ: خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، مرتين أو ثلاث، ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السمن.[1]

وهذا فساد عريض تبتلى به الأمة في مقوم رئيسي من مقومات نهوضها وقيامها بواجب الشهادة بين الناس، ومن صور ضياع الأخلاق الذي حذر منه النبي ﷺ ونصبه أمارةً لدخول الأمة في نفق الفتن المظلم ضياع الأمانة، بل جعل النبي ﷺ ضياعها علامة بارزة لقرب الساعة ومنها قوله:" إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة، قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة."[2]

ومن فساد الأخلاق أيضاً اتباع عادات اليهود والنصارى والمشي على سننهم، وقد بينه الرسول ﷺ وحذر المسلمين منه فقال:" لتتبعن سنن من كان قبلكم، شبراً شبراً وذراعا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن."[3]

فهذه جملة من الأحاديث التي تبين فساد الأخلاق في آخر الزمان ولهذا كان لهذا الموضوع حضور لافت في أحاديث الفتن والملاحم.

رابعاً: ظهور البدع والضلالات.

إنّ ظهور البدع والضلالات في العقائد والعبادات والمعاملات من أهم المواضيع التي تكلمت فيها أحاديث الفتن، وجاءت نصوصها ببيان أنواع البدع والضلالات التي تظهر في الأمة فتعيدها إلى عصرها الأول حين كان الإسلام غريباً، قال ﷺ:" بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ غريباً، فطوبى للغرباء."[4]

وكلمة طوبى على وزن فعلى من الطيب أي فرحة لهم وقرة عين، وقيل معنى طوبى دوام الخير وقيل الجنة وقيل شجرة في الجنة وكل هذه الأقوال محتملة.[5]

---

[1] – البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم:2651.

[2] – نفسه، كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة، :6496.

[3] – نفسه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم:3456.

[4] – مسلم، كتاب الإيمان، باب بدأ الإسلام غريباً، رقم:232.

[5] – شرح مسلم، النووي، 176/2.

وفي هذا الحديث بيان لفضل المتمسكين بالدين عقيدةً وسلوكاً ومنهج حياة من المسلمين عند فساد العقائد وظهور البدع والضلالات وظهور الفتن، ومن الأحاديث العظيمة في هذا المعنى أيضاً ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنّها قالت:" سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى، فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله:﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [الصف:9]، أنّ ذلك تاماً قال: إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحا طيبة، فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم."[1]

وفي هذا الحديث بيان شديد لانحراف العقائد والعبادات في آخر الزمان، وكيف يعود الناس لعبادة اللات والعزى، ولعل ذلك يكون تحت مسمى حماية التراث الشعبي والحفاظ على ذاكرة الشعوب، والتي مجد أناس في هذا الزمن من خلالها تمثال "بودا" وآثار الوثنية بدعوى المحافظة على الآثار المصاحبة لعودة كثير من طقوس الوثنية في بلاد الغرب.

ومن أحاديث الفتن التي بينت إنحراف الناس في معاملاتهم قوله ﷺ:" ليأتين على الناس زمان، لا يبالي المرء بما أخذ المال، أمن حلال أم من حرام."[2]

وفي هذا الحديث دلالة واضحة على فساد الناس في معاملاتهم فهم لا يبالون من أين حصّلوا أموالهم من حلال أم من حرام، وذلك لرقة الدين وفساد الطباع المصاحب لظهور الفتن.

خامساً: أشراط الساعة وعلاماتها.

شُغف النّاس بمعرفة زمن قيام الساعة على وجه التحديد، وأكثروا لأجل ذلك السؤال والاستبيان، وجاءت قواطع النصوص من القرآن والسنة بإحالة العلم بها إلى الله فهو وحده المطلع على وقت قيامها، قال تعالى:﴿ يَسۡـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ

[1] – مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذو الخلصة، رقم:52.

[2] – البخاري، كتاب البيوع، باب قول الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا، رقم:2083.

ٱللَّهِۚ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ [الأحزاب:63]، ولكن رحمة من المولى تبارك وتعالى بخلقه جعل لها أمارات وعلامات يعرف بها قرب وقوعها.

ومن علماء العقيدة من قسم أشراط الساعة إلى قسمين رئيسين كبرى وصغرى، وقد ارتبط ذكر العلامات والأمارات الموجودة في هذين القسمين بأحاديث الفتن ارتباطاً وثيقاً، فظهور الفتن وتكاثرها هو مقدمة لأشراط الساعة الكبرى المنصوص عليها كخروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها وفتنة الدجال وغيرها من العلامات الكبرى للساعة التي جاءت الأحاديث ببيانها.[1]

ومظاهر الفتن في عمومها التي جاءت الأحاديث بالتنبيه عليها هي إمّا من أشراط الساعة الصغرى أو الكبرى، فكل فتنة حذر منها النبي ﷺ وجاءت بعده هي من أشراط الساعة، إذ أول علامة من علامات الساعة هي بعثة النبي ﷺ، وقد بين ذلك بقوله:" بعثت أنا والساعة كهاتين،" وقرن بين السبابة والوسطى.[2]

ومعنى قوله: "كهاتين،" أي بقدر ما بينهما من فرق في الطول، وقيل ليس بينه وبينها شيء وحاصل المعنى تقريب وقت قيام الساعة وبيان سرعة مجيئها.[3]

ثم تتواتر الفتن والعلامات بعد موته ﷺ حتى يكون ختام ذلك الفتن الكبرى والتي اصطلح عليها باسم العلامات الكبرى لقيام الساعة، فإذا تكاملت عدة تلك الأمارات جاء الناس ما يوعدون وقامت القيامة على أهل الأرض.

ومن الأحاديث التي بينت العلامات الصغرى لقيام الساعة وهي في نفس الوقت معدودة في أحاديث الفتن قوله ﷺ:" لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كل يزعم أنه رسول الله."[4]

---

[1] – انظر القيامة الصغرى، عمر سليمان الأشقر، ص:137.

[2] – البخاري، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: بعثت أنا والساعة كهاتين، رقم:6503.

[3] – انظر فتح الباري، 351/11.

[4] – البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم:3609.

فهذا الحديث يربط بين قيام الساعة وبين ظهور فتنة عظيمة سببها دجالون كذابون يدعون النبوة، ومثل هذا الربط موجود أيضاً في حديث جبريل لما سأل النبي صلوات ربي وسلامه عليه عن الساعة فأجابه بقوله:" ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وسأخبرك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها، وإذا تطاول رعاة الإبل البهم في البنيان، في خمس لا يعلمهن إلا الله " ثم تلا النبي ﷺ قول الله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ﴾ [لقمان:34]."[1]

وأمّا أحاديث الفتن التي ذكرت العلامات الكبرى فمثالها قوله ﷺ:" لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا رآها الناس آمن من عليها، فذاك حين :﴿ لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ أَوۡ كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗاۗ ﴾ [الأنعام:158]."[2]

وقد يجتمع في الحديث الواحد ذكر لأمارات الساعة الصغرى والكبرى وكلها يجمعها وصف الفتنة الذي تبتلى به الأمة في آخر الزمان ومنه قوله ﷺ:" لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان، يكون بينهما مقتلة عظيمة، دعوتهما واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون، قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج: وهو القتل، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه عليه، فيقول الذي يعرضه عليه: لا أرب لي به، وحتى يتطاول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس – يعني آمنوا – أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل، أو كسبت في إيمانها خيرا....."[3]

---

[1] – البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل، رقم:50.

[2] – نفسه، كتاب الرقاق، باب طلوع الشمس من مغربها، رقم:6506.

[3] – نفسه، كتاب الفتن، باب خروج النار، رقم:7121.

إلى آخر الحديث وهو يفصل بطوله مظاهر الفتن وعلامات الساعة الكبار منها والصغار، والتي لا تخرج عنها مواضيع أحاديث الفتن في مجملها، وغيرها من المظاهر المصاحبة لظهور الفتن كفساد الحكم في آخر الزمان وكثرة الجور من أئمة الضلالة، وبيان فساد أخلاق الناس وظهور البدع والانحرافات في العقائد والعبادات والمعاملات، وذكر أخبار الملاحم وما يقع من قتال مصاحب لوقائع الفتن، وبيان لعلامات الساعة الكبار منها والصغار، المرتبطة بظهور الفتنة ارتباط الكف بالساعد.

الفصل الثاني

(الأثر الفقهي لأحاديث الفتن والملاحم)

المبحث الأول: أثر أحاديث الفتن والملاحم في الأحكام الشرعية العملية.

المطلب الأول: أثر أحاديث الفتن في بعض مسائل فقه العبادات.

المطلب الثاني: أثر بعض أحاديث الفتن في السياسة الشرعية.

المطلب الثالث: الأحكام المستفادة من أحاديث الفتن والملاحم.

المبحث الثاني: منهج تنزيل أحاديث الفتن على الواقع.

المطلب الأول: مشروعية تنزيل أحاديث الفتن وضوابطه.

المطلب الثاني: أثر أحاديث الفتن والملاحم في استشراف مستقبل الأمة.

تمهيد:

لقد اشتملت أحاديث الفتن والملاحم على الكثير من العبر والعظات والدروس النافعة التي ترشد الأمة في أصعب الظروف واخطر المواقف التي تمر بها في جهادها المقدر للتمكين لدين الله في الأرض، فهي نور الوحي الهادي عند التياث الظلم، وقارب النجاة عند اشتداد الموج في بحر الفتن، ولأجل هذا جهد العلماء عبر تاريخ الأمة الطويل في استنباط الحكم والفوائد من هذه الأحاديث، لتكون للأمة لوح نجاة ينجيها من الغرق في بحر الفتنة المتلاطم.

فلم ينظر علماء المسلمين إلى أحاديث الفتن على أنّها قصص وروايات أخبر بها الصادق المصدوق ﷺ المسلمين لمجرد تسليتهم بسرد أخبار الغيب أو لإشباع فضول الإنسان المشغوف بمطالعة الغيب الدفين في رحم المستقبل، لا والله بل نظروا إليها على أنّها نصوص مليئة بالأحكام والتوجيهات النبوية التي لا يستغني عنها مسلم في أي عصر من العصور، كيف لا وهي من قول الرسول الكريم الذي قال فيه رب العزة:﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم:3،4].

وإن كان حظ أحاديث الفتن والملاحم من بيان الأحكام الشرعية في باب العبادات والمعاملات قليل كما مرّ معنا في الفصل السابق إلا أنّها لعبت دوراً في بيان بعضها، فكانت في بعض الأحيان عوناً للفقهاء في استنباط بعض الأحكام الشرعية، وهذا ما أسعى لبيانه في المبحث الأول من هذا الفصل، وهو باختصار بيان لأثر هذا نوع من أحاديث المصطفى ﷺ في الأحكام الشرعية العملية، ونماذج من حضورها في استدلالات الفقهاء على تلك الأحكام.

ثم بعد ذلك سأسعى لبيان المقصد الأصلي لهذه الأحاديث، والذي يتمثل في الحكم والفوائد المستقاة من نصوصها، فهي عون للمسلم بلا شك ولا ريب عند هبوب رياح الفتن العاتية، فكما قرر سلفاً فإنّ رواية هذا النوع من الأحاديث ما كانت ولن تكون لمجرد السرد والإخبار بل المقصد الأسمى من روايتها هو الاتعاظ والاستفادة من الحكم الجمة والوصايا العظيمة التي اشتملت عليها، وهذا ما سأبرزه في صورة الأحكام المستفادة من أحاديث الفتن.

وسأحاول من خلال المبحث الأخير بيان المنهج الصحيح في تنزيل أحاديث الفتن على واقع الأمة اليوم، بذكر مشروعيته والتطرق إلى بعض ضوابط هذا الإسقاط، والتنبيه في ثنايا ذلك على خطورة هذا التنزيل الخاطئ على الأمة الإسلامية وفي الأخير سأحاول الكلام على أثر أحاديث الفتن في استشراف مستقبل والأمة.

المبحث الأول: أثر أحاديث الفتن والملاحم في الأحكام الشرعية العملية.

لقد كان لأحاديث الفتن والملاحم حضور في بعض مسائل الفقه، والمقصود بالفقه هنا هو الأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية، والمتمثلة في أحكام الصلاة والصوم والزكاة والحج وغيرها من أحكام الفقه الإسلامي.

ومن المقرر أنّ أحاديث الأحكام المبينة للحلال والحرام هي المادة الرئيسية لاستنباط وبيان هكذا مسائل، إلا أنّ هذا لم ينفِ مشاركة بعض أحاديث الفتن في بيان حكم الشرع في بعضها، وهذا ما سأحاول بيانه بذكر تلك الأحاديث وبيان الأثر الفقهي المستنبط، دون استقصاء فقهي للمسألة نفسها، فالغرض هنا التمثيل لأثر هذا النوع من الأحاديث في مسائل الفقه وقضاياه لا غير، وقد قال في المراقي:

والشأن لا يعترض المثال *** إذ قد كفى الفرض والاحتمال.[1]

المطلب الأول: أثر أحاديث الفتن في بعض مسائل فقه العبادات.

والمقصود بالفقه هنا هو بعض الأحكام المتعلقة بالصلاة والصيام والحج، وقد كان لبعض أحاديث الفتن حضور في مسائلها المختلفة من خلال الاحتجاج والاستدلال، وسأحاول ذكر بعض هذه الأحاديث مع بيان درجتها ثم ذكر المسألة الفقهية المستنبطة منها باختصار لا يخل بالمعنى المراد إظهاره، وبإشارة واضحة إلى محل الشاهد وصورة الاحتجاج.

-الحديث الأول:

عن النواس بن سمعان ﵁ قال:" ذكر رسول الله ﷺ الدجال، فقال: إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم، فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف، فإنها جواركم من فتنته، قلنا: وما لبثه في الأرض؟ قال: أربعون يوما: يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم، فقلنا: يا رسول

---

[1] – مراقي السعود إلى مراقي السعود، محمد الأمين الجكني، ص:387.

الله، هذا اليوم الذي كسنة، أتكفينا فيه صلاة يوم وليلة؟ قال: لا، اقدروا له قدره، ثم ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، فيدركه عند باب لد، فيقتله."[1]

أولاً: درجة الحديث.

هذه رواية الترمذي رحمه الله أخرجه في باب ما جاء في فتنة الدجال، وأخرجه مسلم في صحيحه عن نفس الصحابي بتفصيل أطول من هذا في باب ذكر الدجال وصفته وما معه، وهو مخرج أيضاً في سنن أبي داوود وابن ماجة كلهم عن الصحابي الجليل النواس بن سمعان، وهو معدود في أحاديث الفتن فكل رواته خرجوه تحت كتاب الفتن.[2]

وهذا من الأحاديث التي بين فيها النبي ﷺ بعض صفات الدجال وطرفاً من أخبار نزول عيسى بن مريم عليه وعلى نبينا السلام، والحديث من ناحية الصحة لا غبار عليه، وقد قال فيه البغوي رحمه الله في شرح السنة:" هذا حديث صحيح."[3]

ثانياً: المسألة الفقهية المستنبطة من هذا الحديث.

يعيش الكثير من المسلمين في بلاد لا تغيب الشمس عنها صيفاً ولا تطلع عليهم شتاءً، وهي البلاد الواقعة في أقصى شمال الكرة الأرضية، وفيها الدول المسماة بالدول الإسكندنافية، حيث يطول النهار عندهم جداً في بعض فصول السنة حتى يستغرق جميع أجزاء الليل والنهار، والأمر نفسه بالنسبة لليل حيث يطول ليلهم حتى يستغرق جميع أجزاء النهار والليل المعروفة في البلاد التي فيها ليل ونهار على مدار السنة، فأيام الصيف عندهم لا تغيب فيها الشمس، وأيام الشتاء لا يطلع فيها فجر، وتكون هذه البلاد بالتحديد إمّا في أقصى شمال الكرة الأرضية أو في أقصى جنوبها.[4]

---

[1] – الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في فتنة الدجال، رقم:2240.

[2] – انظر مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم: 2937، أبو داوود، كتاب الملاحم، باب خروج الدجال، رقم:4321، ابن ماجه، كتاب الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم، رقم:4075.

[3] – شرح السنة البغوي، 55/15.

[4] – انظر الموسوعة الحرة الويكيبيديا على الموقع:"***wikipedia.org***. "تعريف الدول الاسكندنافية.

ومعلوم أنّ الشارع الحكيم رتب بعض العبادات كالصلاة والصيام على دوران الشمس وتعاقب الليل والنهار، فجعل طلوع الشمس وأفولها سبباً شرعياً لإقامة الصلاة، قال تعالى:﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ ﴾ [الإسراء:78].

وقال تعالى مبيناً وقت الإمساك للصائمين:﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ ﴾ [البقرة:187].

فالله سبحانه وتعالى جعل لعبادة الصلاة والصيام وقتاً معلوماً تقام فيه يحدد بحركة الشمس وتقلب الليل والنهار، فإذا كانت أوقات الصلاة والصيام تتمايز فلا خلاف بين العلماء أنّ الصائم يفطر لغياب الشمس ويمسك لطلوع الفجر ولو دام ذلك ساعةً واحدةً، طالما كان هنالك ليل ونهار.

وقد فصل الفقه مواقيت الصلاة وبين وقت فطور الصائم وإمساكه كل ذلك تبعاً لحركة الشمس، لكن الإشكال يقع في الحالة التي لا تغيب فيها الشمس ولا يطلع فيها الفجر فكيف يصلي المصلي ومتى يفطر الصائم؟

وقد جاء في قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة جواب لهذه المسألة:" من كان يقيم في بلاد لا تغيب عنها الشمس صيفاً، ولا تطلع فيها الشمس شتاء أو في بلاد يستمر نهارها إلى ستة أشهر، ويستمر ليلها ستة أشهر مثلا، وجب عليهم أن يصلوا الصلوات الخمس في كل أربع وعشرين ساعة، وأن يقدروا لها أوقاتها، ويحددوها معتمدين في ذلك على أقرب بلاد إليهم تتمايز فيها أوقات الصلوات المفروضة بعضها من بعض؛ لما ثبت في حديث الإسراء والمعراج من أن الله تعالى فرض على هذه الأمة خمسين صلاة كل يوم وليلة فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يسأل ربه التخفيف حتى قال: "يا محمد إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة."[1]

ولما ثبت من حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن

[1] – مسلم كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، رقم:162.

الإسلام فقال رسول الله ﷺ:" خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال هل علي غيرهن؟ فقال: لا، إلا أن تطوع. . . الحديث."[1]

وثبت أن النبي ﷺ حدث أصحابه عن المسيح الدجال، فقالوا: "ما لبثه في الأرض؟ قال: أربعون يوما: يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم، فقيل: يا رسول الله! اليوم الذي كسنة أيكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا، اقدروا له قدره،"[2] فلم يعتبر اليوم الذي كسنة يوماً واحداً يكفي فيه خمس صلوات، بل أوجب فيه خمس صلوات في كل أربع وعشرين ساعة، وأمرهم أن يوزعوها على أوقاتها اعتبارا بالأبعاد الزمنية التي بين أوقاتها في اليوم العادي في بلادهم، فيجب على المسلمين في البلاد المسئول عن تحديد أوقات الصلوات فيها أن يحددوا أوقات صلاتهم معتمدين في ذلك على أقرب بلاد إليهم يتمايز فيها الليل من النهار، وتعرف فيها أوقات الصلوات الخمس بعلاماتها الشرعية في كل أربع وعشرين ساعة.

وكذلك يجب عليهم صيام شهر رمضان، وعليهم أن يقدروا لصيامهم فيحددوا بدء شهر رمضان ونهايته، وبدء الإمساك والإفطار في كل يوم منه ببدء الشهر ونهايته، وبطلوع فجر كل يوم وغروب شمسه في أقرب البلاد إليهم يتميز فيها الليل من النهار، ويكون مجموعهما أربعا وعشرين ساعة؛ لما تقدم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن المسيح الدجال، وإرشاده أصحابه فيه عن كيفية تحديد أوقات."[3]

ومحل الشاهد في هذه الفتوى هو الاستدلال والاحتجاج بحديث النبي ﷺ الوارد في الفتن والملاحم والذي بين فيه ﷺ لبث الدجال في الأرض على مسألة من مسائل الفقه، فالحديث سيق بعبارته لبيان حال المسلمين عند حلول فتنة الدجال العظيمة، فذكر النبي ﷺ مدة مقامه في الأرض وأن يومه الأول يطول بمقدار سنة، ولأنّ قلوب الصحابة ﷺ معلقة بالصلاة سألوا الرسول ﷺ عن كيفية أدائها في هذا اليوم الطويل فأرشدهم إلى تقدير أوقات الصلاة بقوله :" اقدروا له قدره،" فهذه العبارة نص في تقدير أوقات الصلاة لمن شهد هذا اليوم الطويل من المصلين، وهي من دلالة

---

[1] – البخاري كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام، رقم:46.

[2] – مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته، رقم:2937.

[3] – مجلة البحوث الإسلامية، العدد رقم:31، الصفحة : 369.

الظاهر في حق غيرهم من المصلين الذين لا تنضبط عندهم أوقات الصلاة بدوران الشمس فلم يكونوا مقصودين بأصل الكلام ولكن مدلوله شملهم بدلالة الظاهر.

-الحديث الثاني:

عن عدي بن حاتم ﷺ قال:" بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال:" يا عدي، هل رأيت الحيرة؟" قلت: لم أرها، وقد أنبئت عنها، قال:" فإن طالت بك حياة، لترين الظعينة ترتحل من الحيرة، حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله، - قلت فيما بيني وبين نفسي فأين دعار طيئ الذين قد سعروا البلاد -، ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى،" قلت:" كسرى بن هرمز؟" قال: " كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة، لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة، يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدا يقبله منه، وليلقين الله أحدكم يوم يلقاه، وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له، فليقولن له: ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول: بلى، فيقول: ألم أعطك مالا وأفضل عليك؟ فيقول: بلى، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم،" قال عدي: سمعت النبي ﷺ يقول:" اتقوا النار ولو بشقة تمرة فمن لم يجد شقة تمرة فبكلمة طيبة،" قال عدي: فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ولئن طالت بكم حياة، لترون ما قال النبي أبو القاسم: ﷺ يخرج ملء كفه."[1]

وأصل الظعينة كل جمل يركب ويعتمل عليه وهذا هو الأصل، وإنما سميت المرأة ظعينة لأنها تركبه فيقال: ذهبت الظعينة وأقبلت الظعينة وهي راكبة وكان إقبالها وإدبارها به فسميت به.[2]

أولاً: درجة الحديث.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام، وجعله من الدلائل الظاهرة على صدق النبوة، وهو من إخباره ﷺ بالغيب الذي أطلع الله

---

[1] - البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة، رقم:3595.

[2] - غريب الحديث، القاسم بن سلام، 437/4.

تبارك وتعالى عليه، وأخرج البخاري قبله في نفس الباب حديث النبي ﷺ:" تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم، ثم يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي، فاقتله."[1]

وكلا الحديثين يندرجان في باب أحاديث الفتن والملاحم، ففيهما ذكر لما يحدث للمسلمين بعد وفاة النبي ﷺ، وقد أخرجهما البخاري في هذا الموضع لبيان معجزاته ﷺ وعلامات صدق نبوته، فمن دلائل النبوة الظاهرة إخبار أمته بما تلقاه في القادم من أيامها.[2]

ثانياً: المسألة الفقهية المستنبطة من هذا الحديث.

لا خلاف بين أهل العلم في تحريم سفر المرأة بلا محرم، وذلك لورود النصوص المحرمة لذلك، ومنها ما جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ أنّه قال:" لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة."[3]

بل عد ابن حجر الهيثمي رحمه الله سفر المرأة وحدها بلا محرم من الكبائر حيث قال:" الكبيرة المائة: سفر المرأة وحدها بطريق تخاف فيها على بضعها."[4]

إلا أنّ بعضهم استثنى حالةً من ذلك، هي محل خلاف بين العلماء، وهي سفر المرأة للحج دون محرم إذا أمنت الطريق ووجدت الرفقة من النساء المأمونات.

قال ابن حجر في الفتح:" لم يختلفوا في أنه ليس للمرأة السفر في غير الفرض إلا مع زوج أو محرم إلا كافرة أسلمت في دار الحرب أو أسيرة تخلصت وزاد غيره أو امرأة انقطعت من الرفقة فوجدها رجل مأمون فإنه يجوز له أن يصحبها حتى يبلغها الرفقة."[5]

والمسألة المختلف فيها في هذا المقام هي سفر المرأة لأداء فريضة الحج دون زوج أو محرم، إذا وجدت الرفقة المؤمنة، وقد اختلف فيها على قولين هما:

---

[1] – البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتال اليهود، رقم:2925.

[2] – انظر فتح الباري، 581/6.

[3] – البخاري، أبواب تقصير الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة، رقم:1088.

[4] – الزواجر عن اقتراف الكبائر، ابن حجر الهيثمي، 247/1.

[5] – الفتح، بن حجر، 76/4.

القول الأول المانعين:

ذهب الأحناف والحنابلة ومن وافقهم إلى تحريم السفر بلا محرم لعموم الأدلة المانعة للمرأة من السفر بدونه، ومن أدلتهم في هذه المسألة حديث الصحيحين السابق الذكر، وحديث عبد الله بن عباس عن النبي ﷺ والذي يقول فيه:" لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم، فقال رجل: يا رسول الله إنّي أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا، وامرأتي تريد الحج فقال: اخرج معها."[1]

قال ابن قدامة في المغني:" فمن لا محرم لها لا تكون كالرجل، فلا يجب عليها الحج، وقد نص عليه أحمد، فقال أبو داوود: قلت: لأحمد: امرأة موسرة، لم يكن لها محرم، هل يجب عليها الحج؟ قال: لا، وقال أيضا: المحرم من السبيل، وهذا قول الحسن، والنخعي، وإسحاق، وابن المنذر، وأصحاب الرأي."[2]

وذكر الجصاص في أحكام القرآن بياناً لمذهب الحنفية عند التعليق على حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه السابق الذكر فقال رحمه الله:" وهذا يدل على أن قوله لا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم قد انتظم المرأة إذا أرادت الحج من ثلاثة أوجه أحدها أن السائل عقل منه ذلك ولذلك سأله عن امرأته وهي تريد الحج ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك عليه فدل على أن مراده ﷺ عام في الحج وغيره من الأسفار."[3]

القول الثاني المجيزين:

وذهب مالك والشافعي رحمهما الله إلى جواز سفر المرأة لأداء فريضة الحج دون محرم إذا توفرت لها الرفقة المؤمنة، قال مالك في الموطأ:" في الصرورة من النساء التي لم تحج قط: إنّها، إن لم يكن لها ذو محرم يخرج معها، أو كان لها، فلم يستطع أن يخرج معها: أنها لا تترك فريضة الله عليها في الحج. لتخرج في جماعة النساء."[4]

---

[1] - البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب حج النساء، رقم:1862.

[2] - المغني، 122/16.

[3] - أحكام القرآن، الجصاص، 309/2.

[4] - الموطأ، ص:425.

ويطلق لفظ الصرورة في كلام العرب على المتبتل الذي لا يأتي النساء، ثم استعمل عند مجيء الإسلام في وصف الذي لم يسبق له الحج رجلاً كان أم امرأةً.[1]

وقال الشافعي في الأم:" وإذا كان فيما يروى عن النبي ﷺ ما يدل على أن السبيل الزاد والراحلة وكانت المرأة تجدهما وكانت مع ثقة من النساء في طريق مأهولة آمنة فهي ممن عليه الحج عندي والله أعلم، وإن لم يكن معها ذو محرم؛ لأن رسول الله ﷺ لم يستثن فيما يوجب الحج إلا الزاد والراحلة، وإن لم تكن مع حرة مسلمة ثقة من النساء فصاعدا لم تخرج مع رجال لا امرأة معهم ولا محرم لها منهم، وقد بلغنا عن عائشة وابن عمر وابن الزبير مثل قولنا في أن تسافر المرأة للحج، وإن لم يكن معها محرم."[2]

وقال النووي في شرح مسلم:" جواز حج المرأة بلا محرم إذا أمنت على نفسها وهو مذهبنا ومذهب الجمهور."[3]

واستدل هذا الفريق لقوله بأدلة منها حديث ابن عمر رضي الله عنه قال:" جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما يوجب الحج؟ قال: الزاد والراحلة."[4]

ووجه الدلالة أن النبي ﷺ لم يشترط المحرم واشترط الزاد والراحلة، وقد أشار الشافعي في النص السابق من كتاب الأم إلى هذا الاستدلال بقوله:" لأن رسول الله ﷺ لم يستثن فيما يوجب الحج إلا الزاد والراحلة."[5]

ومن الأدلة القوية لهذا الفريق حديث عدي بن حاتم السابق، ومحل الشاهد فيه قول ﷺ لعدي:"لترين الظعينة ترتحل من الحيرة، حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله."

وقد بين ابن حجر وجه الاحتجاج بهذا الحديث عند كلامه على خلاف الفقهاء في حج المرأة بدون محرم مع رفقة مؤمنة فقال:" وقد احتج له بحديث عدي بن حاتم مرفوعا يوشك أن تخرج

---

[1] - مقاييس اللغة، 285/3.
[2] - الأم، 127/2.
[3] - شرح مسلم، النووي، 98/9.
[4] - الترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة، رقم:813.
[5] - الأم، 127/2.

الظعينة من الحيرة تؤم البيت لا زوج معها الحديث وهو في البخاري وتعقب بأنه يدل على وجود ذلك لا على جوازه وأجيب بأنه خبر في سياق المدح ورفع منار الإسلام فيحمل على الجواز."[1]

فالذين ذهبوا إلى جواز حجها مع رفقة مؤمنة دون محرم نظروا إلى سياق المدح في حديث عدي بن حاتم وأن فيه دلالة على رفع منار الإسلام ففهم جواز حج الظعينة دون محرم مع رفقة مؤمنة، وتعقب المانعون بأنّ الحديث لا تشريع فيه وإنّما هو إخبار من النبي ﷺ على أن ذلك سيكون في مستقبل الأيام فهو إخبار على الوجود لا على الجواز.

المطلب الثاني: أثر بعض أحاديث الفتن في السياسة الشرعية.

تأتي كلمة السياسة في اللغة لمعاني عدة، منها الملك والتدبير والقيام بالأمر والقيام على الشيء بما يصلحه والسياسة فعل السائس.[2]

والمقصود بالسياسة في هذا المقام هو التدبير والإصلاح، ومنه قول النبي ﷺ:" كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم."[3]

ومعنى تسوسهم الأنبياء أي يتولون تدبير أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة بالرعية.[4]

وقد عرفت السياسة الشرعية بأنّها:" تدبير شئون الدولة الإسلامية التي لم يرد بحكمها نص صريح، أو التي من شأنها أن تتغير، وتتبدل بما فيه مصلحة الأمة، ويتفق مع أحكام الشريعة، وأصولها العامة."[5]

---

1 – فتح الباري، ابن حجر، 76/4.

2 – لسان العرب، 108/6.

3 – البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم:3455.

4 – انظر شرح مسلم، النووي، 231/12.

5 – نظام الدولة في الإسلام، محمود الصاوي، ص:39.

وتسمى أيضاً بالأحكام السلطانية وهي في مجموعها كل الأحكام المتعلقة بأمور الحكم في داخل بلاد المسلمين وخارجها سلماً وحرباً، فهي تبين حقوق الرعية والراعي والشروط الشرعية لخليفة المسلمين، وأحكام الحسبة والجزية وغيرها من الأحكام.[1]

وقد كان لبعض أحاديث الفتن حضور في قضيتين من قضايا السياسة الشرعية، أولهما شرط القرشية في خلافة المسلمين، والثانية حكم الاستعانة بالمشركين في الحرب، وسأحاول إبراز كلا القضيتين من خلال ذكر حديثين من أحاديث الفتن كان لهما حضور في الحجاج الفقهي المتعلق بهذين المسألتين، سائراً في ذلك على نفس النهج في المطلب السابق بذكر الحديث وبيان درجته ثم الكلام عن المسألة الفقهية المستنبطة من الحديث.

الحديث الأول:

عن أنس بن مالك ﷺ قال:" إنّ رسول الله ﷺ قام على باب البيت ونحن فيه، فقال: الأئمة من قريش، إنّ لي عليكم حقاً، ولهم عليكم حقاً مثل ذلك، ما إن استُرْحموا رَحموا، وإنْ عاهدوا وفَّوْا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين."[2]

أولاً: درجة الحديث.

أخرج هذه الرواية عن أنس بن مالك ﷺ أحمد وأبو يعلى والطبراني والطيالسي، وجاء في الصحيحين عن الصحابي الجليل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما شاهد لهذا الحديث عن النبي ﷺ قال فيه:" لا يزالُ هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان،"[3] هذه رواية البخاري، وفي مسلم :" لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقيَ منَ الناس اثنان."[4]

وله شاهد آخر في رواية عند البخاري قيدت إمامة قريش بإقامة الدين: " إنّ هذا الأمر في قريش، لا يُعاديهم أحد إلا كبَّه الله على وجهه ما أقاموا الدين."[5]

---

[1] – انظر الأحكام السلطانية، الماوردي، ص:14.

[2] – مسند أحمد، 129/3.

[3] –البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، رقم: 3310.

[4] – مسلم، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، رقم: 1820 .

[5] – صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، رقم: 3309 .

ورَوى مسلم في كتاب الإمارة، عن أبي هريرة وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنّ رسول ﷺ قال:" الناس تبعٌ لقريش في هذا الشأن، مسْلمُهم لمِسلِمِهم، وكافرُهم لكافرِهم."[1]وفي رواية:" الناس تبعٌ لقريش في الخير والشر."[2]

فحديث أنس بن مالك ﷺ هذا له شواهد كثيرة في الصحيحين، وقد جمع الهيثمي في زوائده معظم طرق هذا الحديث، وكان يحكم على معظمها بالصحة ويوثق رجالها، فيقول: "ورجاله ثقات" أو "رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات"[3].

وجاء في هوامش كتاب "مسند الإمام أحمد طبعة الرسالة" والذي خرج أحاديثه وعلق عليها الشيخ شعيب الأرنؤوط قوله:" حديث صحيح بطرقه وشواهده."[4]

والسبب الذي لأجله أوردت هذا الحديث كشاهد على أثر أحاديث الفتن في الأحكام الشرعية، هو صيغة الخبر التي اشتمل عليها الحديث في قوله ﷺ: الأئمة من قريش، فصيغته صيغة إخبار تجعل هذا الحديث من جنس أحاديث الفتن، ويحتمل أن يكون المرد هنا الأمر لا الإخبار وقد أشار إلى الاحتمالين ابن حزم رحمه الله عند كلامه على هذا الحديث فقال:" إن كان معناه الأمر؛ فحرامٌ أنْ يكون الأمر في غيرهم أبداً، وإنْ كان معناه معنى الخبر؛ فمن لم يكن من قريش فلا أمر له وإن ادّعاه."[5]

ثانياً:المسألة الفقهية المستنبطة.

تعد خلافة المسلمين أو الإمامة الكبرى كما يسميها بعض الفقهاء أعلى وظيفة في هيكلة النظام السياسي للإسلام، فخليفة المسلمين هو الإمام الأعظم والنائب عن الأمة في إقامة شرع الله في الأرض والمتولي لشؤونها سلماً وحرباً.

[1]- مسلم، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، رقم: 1818.

[2]- المرجع السابق، رقم: 1819.

[3]- انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، 5/191-196.

[4] - مسند أحمد، 19/318.

[5] - المحلى، ابن حزم،1/57 .

وقد فصل فقهاء في شروط من يتولى هذا المنصب من المسلمين فكان جلها محل إجماع بين المسلمين، ووقع خلاف يسير في شرط القرشية، هل يشترط أن يكون خليفة المسلمين من قريش؟ وهل هذا الشرط شرط صحة أو شرط أفضلية؟

فشرط القرشية من الشروط التي وردت بها النصوص وانعقدت كلمة الصحابة والتابعين عليها، وأطبق عليها جماهير علماء المسلمين، ولم يخالف في ذلك إلا النزر اليسير من أهل البدع كالخوارج وبعض المعتزلة والذين لا عبرة لخلافهم في هذا المقام، يقول النووي رحمه الله:" إنّ الخلافة مختصة بقريش، لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم، وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة، فكذلك بعدهم، ومن خالف فيه من أهل البدع، أو عرض بخلاف من غيرهم؛ فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة."[1]

وفي المسألة خلاف آخر بين بعض فقهاء المسلمين من الذين يرون شرط القرشية وهو في طبيعة هذا شرط، فمنهم من يرى أنّه شرط أفضلية ومنهم من يرى أنّه شرط صحة، ممّن يرى أنّ القرشية شرط أفضلية لا شرط صحة الإمام الجويني رحمه الله حيث قال:" إذا وُجد قرشي ليس بذي دراية، وعاصره عالم تقيّ، يُقَدّم العالم التقي، ومن لا كفاية فيه؛ فلا احتفال به، ولا اعتداد بمكانه أصلاً."[2]

فالقول باشتراط القرشية هو قول سلف الأمة من أهل السنة والجماعة وهو منقول عن أئمة المذاهب رضي الله عنهم أجمعين، ولا عبرة بقول المخالف الذي أسقط هذا الشرط بالكلية، وقد جاء عن الإمام مالك بن أنس رحمه الله قوله:" ولا يكون أي الإمام إلا قرشياً، وغيره لا حكم له إلا أن يدعو إلى الإمام القرشي."[3]

ونقل عن لإمام أحمد بن حنبل رحمه الله قوله:" الخلافة في قريش ما بقي من الناس اثنان، ليس لأحد من الناس أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم، ولا نُقر لغيرهم بها إلى قيام الساعة."[4]

---

[1] - شرح مسلم، النووي، 199/12.

[2] - غياث الأمم في التياث الظلم، الجويني، ص: 80.

[3] - انظر أحكام القرآن لابن العربي 1721/4.

[4] - انظر طبقات الحنابلة 26/1.

وقد نص الشافعي رضي الله عنه على الشرط نفسه في كتابه الأم، وهو منقول أيضاً عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله.[1]

ويتلخص من هذا أن اشتراط القرشية هو مذهب الأئمة الأربعة ولم يخالف في ذلك كما ذكر إلا النزر اليسير من أهل البدع الذين لا يعتد بخلافهم في هذا المقام.

وعمدة أدلة من قال باشتراط القرشية هو حديث أنس بن مالك ﵁ السابق الذكر والذي يقول فيه النبي ﷺ: الأئمة من قريش، وهذه هي صورة الاحتجاج بهذا النص من أحاديث الفتن في هذه المسألة من قضايا السياسة الشرعية.

وقد أشار إلى الاستدلال بهذا الحديث على إمامة قريش غير واحد من علماء المسلمين الذين تكلموا عن اشتراط القرشية في الخليفة الأعظم، ومن ذلك قول الغزنوي رحمه الله:" دليل أهل السنة على أنّ الإمامة مقصورة على قريش، قول النبي ﷺ: الأئمة من قريش، ولهذا الخبر سلّمت الأنصار الخلافة لقريش يوم السقيفة ؛ فحصل بالخبر وإجماع الصحابة الدليل على أن الخلافة لا تصلح لغير قريش، ولا اعتبار بخلاف من خالف الإجماع بعد حصوله."[2]

ومنه أيضاً قول الجويني رحمه الله :" " فأما الصفات اللازمة، فمنها النسب; فالشرط أن يكون الإمام قرشيا، ولم يخالف في اشتراط النسب غير ضرار بن عمرو، وليس ممن يعتبر خلافه ووفاقه، وقد نقل الرواة عن النبي ﷺ أنّه قال: " الأئمة من قريش"، وذكر بعض الأئمة أن هذا الحديث في حكم المستفيض المقطوع بثبوته ; من حيث إن الأمة تلقته بالقبول."[3]

فهذا كلام واضح من الجويني والغزنوي قبله رحمهما الله في الاحتجاج بهذا الحديث على مسألة من مسائل الفقه مع كونه من الأحاديث المخبرة بما هو كائن بعد النبي ﷺ، ولوجود هذا الاحتمال ذهب بعضهم على أنّ هذا الحديث إخبار لا أمر فيه، فهو إخبار عن حال قريش وما يحدث لها في المستقبل، قال المناوي عند كلامه على هذا الحديث:" هذا على

[1] – انظر الأم، 143/1، وأصول الدين للغزنوي الحنفي، ص:275.

[2] – أصول الدين، الغزنوي، ص:276.

[3] – غياث الأمم، ص:80.

جهة الإخبار عنهم لا على طريق الحكم فيهم أي إذا صلح الناس وبروا وليهم الأخيار وإذا فسدوا وفجروا وليهم الأشرار."[1]

الحديث الثاني:

عن ذي مخبر ﷺ عن النبي ﷺ قال: " تصالحون الروم صلحاً آمناً، وتغزون أنتم وهم عدوا من ورائهم، فتسلمون وتغنمون، ثم تنزلون بمرج ذي تلول، فيقوم رجل من الروم، فيرفع الصليب، ويقول: ألا غلب الصليب، فيقوم إليه رجل من المسلمين فيقتله، فعند ذلك تغدر الروم وتكون الملاحم، فيجتمعون إليكم، فيأتونكم في ثمانين غاية، مع كل غاية عشرة آلاف."[2]

وذو مخبر هذا هو ابن أخي النجاشي وقد خدم النبي ﷺ ويقال في اسمه ذو مخمر بدل ذو مخبر.[3]

وأمّا الغاية فقد قال ابن حجر رحمه الله في شرحها:" غاية، أي: راية، وسميت بذلك، لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف."[4]

أولاً: درجة الحديث.

يبين هذا الحديث القتال والملاحم التي تكون في آخر الزمان بذكر وقائع أعظم معركة في تاريخ المسلمين، وهي الملحمة الكبرى في بلد الشام، وقد أخرجه أبو داوود وأحمد وابن ماجه، وصححه الألباني في كتابه "صحيح الجامع الصغير وزياداته".[5]

ولهذا الحديث شواهد عدة في الصحيح، منها حديث الملحمة الطويل في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود ﷺ والذي يقول فيه:" إن الساعة لا تقوم، حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرح بغنيمة، ثم قال: بيده هكذا – ونحاها نحو الشأم – فقال: عدو يجمعون

[1] – فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، 189/3.

[2] – مسند أحمد، 33/28.

[3] – الإصابة، 348/2.

[4] – فتح الباري، ابن حجر، 278/6.

[5] – صحيح الجامع الصغير وزياداته، الألباني، 676/1.

لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهل الإسلام، قلت: الروم تعني؟ قال: نعم، وتكون عند ذاكم القتال ردة شديدة ... إلى آخر الحديث."[1]

وله شاهد آخر في مسلم من رواية أبي هريرة ﷺ يقول فيه:" لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق أو بدابق، فيخرج إليهم جيش من المدينة، من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا، قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا، والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا، فيقاتلونهم، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبدا، ويقتل ثلثهم، أفضل الشهداء عند الله، ويفتتح الثلث، لا يفتنون أبدا.... إلى آخر الحديث."[2]

ثانياً:المسألة الفقهية المستنبطة.

اختلف العلماء رحمهم الله في جواز الاستعانة بالكفار في قتال الكفار وحربهم على قولين:

أحدهما المنع مطلقاً، والثاني الجواز بشروط، وفي ما يلي سأعرض لهذين القولين بشيء من الاختصار مبيناً مكانة حديث ذي مخبر السابق في الاحتجاج.

القول الأول: المنع مطلقاً.

يرى أصحاب هذا القول عدم مشروعية الاستعانة بالكفار في القتال مطلقاً إلا أن يكونوا خدماً للمسلمين وهو قول المالكية ويستثنون من ذلك من كانوا خدماً للمسلمين، قال ابن القاسم رحمه الله في المدونة:" سمعت مالكاً يقول: بلغني أن رسول الله ﷺ قال:" لن أستعين بمشرك"، قال: ولم أسمعه يقول في ذلك شيئاً، قال ابن القاسم: ولا أرى أن يستعينوا بهم يقاتلون معهم إلا أن يكونوا نواتية أو خداما، فلا أرى بذلك بأسا."[3]

ومعنى كلمة نواتية أي ملاحين في البحر، قال في المعجم الوسيط:" النُوتي الملاح الذي يدير السفينة في البحر وجمعه نَواتي."[4]

[1] – مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إقبل الروم في كثرة القتال عند خروج الدجال، رقم:37.

[2] – نفسه، باب فتح القسطنطينية، رقم:24.

[3] – المدونة، 524/1.

[4] – المعجم الوسيط، 961/2.

ودليل المالكية في هذه المسألة كما هو واضح من قول مالك رحمه الله السابق الذكر في المدونة هو حديث عائشة رضي الله عنها:" أنّ رسول الله ﷺ خرج إلى بدر حتى إذا كان بحرة الوبرة لحقه رجل من المشركين يذكر منه جرأة ونجدة، فقال النبي ﷺ: تؤمن بالله ورسوله؟، قال: لا، قال: ارجع، فلن أستعين بمشرك."[1]

القول الثاني: الجواز بشرط الحاجة إليهم والوثوق بهم.

ذهب جمهور الفقهاء من شافعية وحنابلة وحنفية إلى جواز الاستعانة بالمشركين في الحرب بشرطين: أولًا: الحاجة إليهم، وثانيًا: الوثوق من جهتهم.

وقد ذكر الجويني رحمه الله مذهب الشافعية في هذه المسألة وأنّ الجواز مشروط بالضرورة الملجئة إلى الاستعانة بهم مع الأمن من مكرهم فقال:" للإمام أن يستعين بطائفة من الكفار، على مقاتلة طائفة، إذا علم أنهم لو غدروا وانحازوا إلى الكفار، لكان للمسلمين استقلالٌ بمقاومتهم، وإن كانوا بحيث لو انضموا إلى الذين يقصدهم، لعسرت مقاومة الفئتين، فلا ينبغي أن يستعين بهم."[2]

وقال بن القيم رحمه الله في الزاد عند كلامه على الفوائد الفقهية في غزوة الحديبية:" ومنها: أن الاستعانة بالمشرك المأمون في الجهاد جائزة عند الحاجة."[3]

وكلامه واضح في بيان شرط الحنابلة في الاستعانة بالمشرك على قتال مشرك مثله أنه جائز بشرط كون جانبه مأمون والحاجة إليه ماسة.

وذهب الحنفية إلى جواز الاستعانة بالكفار إذا كان حكم الإسلام هو الغالب والظاهر على حكم الشرك، فقالوا:" لا بأس بالاستعانة بأهل الشرك على قتال المشركين إذا كان حكم الإسلام هو الغالب الجاري عليهم وإنما يكره الاستعانة بهم إذا كان حكم الشرك هو الظاهر." [4]

---

[1] - الترمذي، أبواب السير، باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين، رقم:1558، قال الألباني صحيح.

[2] - نهاية المطالب في دراية المذاهب، الجويني، 17/ 427.

[3] - زاد المعاد، 301/3.

[4] - مختصر اختلاف العلماء، أبو جعفر الطحاوي، 428/3.

وقد استدل المجوزون بأدلة من أبرزها حديث ذي مخبر ﷺ السابق الذكر:" ستصالحون الروم صلحا آمنا، فتغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم،" فجعلوا من هذا الحديث المروي في الفتن دليلا على مسألة من مسائل الفقه العملية، وهذا ما أردت إبرازه في هذا المقام.[1]

المطلب الثالث: الأحكام المستفادة من أحاديث الفتن والملاحم.

إذا كان حظ أحاديث الفتن والملاحم من الدلالات على أحكام الحلال والحرام قليل، فما هي الأحكام والفوائد المستفادة منها؟

فلاشك أنّ هذا النوع من الأحاديث يشتمل على الكثير من الحكم والمواعظ التي تنفع المسلمين، وذلك أنّ النبي ﷺ لم يحدث بها الصحابة الكرام ﷺ على سبيل المسامرة والتسلية بإخبارهم بالحوادث المخبوءة في رحم المستقبل، بل كان مقصوده ﷺ النصح والإرشاد لأمته جمعاء، فهي موجهة لمن رآه وسمعه منهم، ولمن يلحق به من المسلمين إلى قيام الساعة، فالحكمة العظيمة من هذه الأحاديث هي استحضار توجيهات المصطفى وإرشاداته عند وقوع الفتن.

فهناك أحكام عدة وفوائد جمة يمكن استخلاصها من أحاديث الفتن، تكون بعد عون الله تعالى قارب النجاة الذي ينقذ الأمة في لجة بحر الفتن المتلاطم.

أولاً: الحظ على لزوم الجماعة ونبذ الخلاف والفرقة.

وردت آيات قرآنية كثيرة وأحاديث نبوية متعددة تحظ المسلمين على لزوم الجماعة ونبذ الخلاف والفرقة، فبينت وجوب الجماعة وأنّها من ركائز إقامة الدين، وحذرت من عواقب الخلاف والفرقة وبينت أثرهما المدمر على أبناء الأمة الواحدة، وأنّهما سببان رئيسيان في زوال الأمم وأفول الحضارات، ولهذا جاءت قواطع النصوص تحث المسلمين على لزوم الجماعة قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾ [آل عمران:102،103].

---

[1] – انظر الروضة الندية، القنوجي، ص:443، والموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، حسين العوايشة، 93/7.

تعددت أقوال المفسرين في بيان المعنى المقصود بحبل الله في الآية الكريمة؛ فمنهم من ذهب إلى أنّ المقصود بالحبل هو القرآن، وفريق ذهب إلى أنّ المقصود به هو الجماعة، وقد بين القرطبي رحمه الله هذا التنوع في الفهم ومال في الأخير إلى أن المراد بحبل الله في هذه الآية هو جماعة المسلمين واستدل بقول ابن المبارك رحمه الله:

إنّ الجماعة حبل الله فاعتصموا *** منه بعروته الوثقى لمن دانا.[1]

ومن أعظم الأمور التي حذرت منها أحاديث الفتن ونبهت المسلمين على خطرها العظيم وشرها العميم الفرقة والاختلاف المذموم، الباعث على التنازع والمفضي إلى التقاتل والعياذ بالله، فترجع الأمة إلى جاهلية جهلاء لا تراعي شرعاً ولا تحفظ حرمةً، بل إنّ النبي ﷺ جعله سمة الكفر والعلامة الدالة عليه حين قال:" لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض."[2]

لهذا كانت الكثير من أحاديث الفتن تحظ المسلمين على لزوم الجماعة في آخر الزمان حين تتشعب الأهواء وتعود مظاهر الجاهلية، فقد أرشد النبي ﷺ حذيفة بن اليمان رضي الله عنه إلى التمسك بحبل الجماعة إذا ماجت الفتن وظهر دعاة على أبواب جهنم فدله المصطفى ﷺ على السبيل المنجية في ذلك الحين وقال له:" تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك."[3]

فهذا أمر بين وواضح من النبي ﷺ للمسلمين عند انتشار الفتن بلزوم جماعة المسلمين، فبقاء الناس مجتمعين في هذه الحال هو وصية النبي ﷺ لكل مسلم أدرك الدعاة المضلين، وقد أخرج الإمام مسلم هذا الحديث تحت باب ترجم له بقوله: باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن.[4]

---

[1] - انظر الجامع لإحكام القرآن، القرطبي، 159/4.

[2] - البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، رقم:121.

[3] - نفسه، كتب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، رقم:7084.

[4] - مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن، رقم:51.

ثانياً: التمسك بالكتاب والسنة.

قال تعالى في محكم تنزيله مبيناً فضل القابضين على الكتاب:﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴾ [الأعراف:170].

ففي قوله تعالى: يمُسّكون بالكتاب، دلالة على شدة التثبت والقبض على القرآن العظيم وكأن أحداً ينازعهم إياه ويريد أن يأخذه منهم فاحتاجوا إلى مضاعفة الجهد في الإمساك، والذي تدل عليه صيغة التضعيف في يمسّكون، فالزيادة في اللفظ زيادة في المعنى كما يقول أهل اللغة، ولأجل هذا كان من وصايا النبي ﷺ وتوجيهاته للمسلمين عند الفتن التمسك بالكتاب والسنة، فالاعتصام بهما نجاة من الفتن وعصام من المحن، فهما أساس كل عمل صالح، وحبل الله الممدود إلى عباده، وخلاص المسلم التقي النقي الساعي للنجاة من شرور الفتن ما ظهر منها وما بطن.[1]

وقال القرطبي رحمه الله موضحاً هذا المعنى:" فأوجب تعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه والرجوع إليهما عند الاختلاف، وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقادا وعملا، وذلك سبب اتفاق الكلمة وانتظام الشتات الذي يتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف."[2]

فمن الأحاديث الدالة على توجيه النبي صلوات رب وسلامه عليه للأمة ودعوتها إلى الاستمساك بالقرآن والسنة عند حدوث الفتن قوله:" تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيه."[3]

ومنها أيضاً توجيهه ﷺ للأمة من بعده حين يقع الخلاف وتكثر الفتن فنجاتهم حينها تكمن في الأخذ بسنته وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، كما جاء في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه الذي يقول فيه:" قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم، فوعظنا موعظة بليغة، وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقيل يا رسول الله: وعظتنا موعظة مودع،

---

[1] – انظر موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة، الحازمي، ص:319.

[2] – الجامع لإحكام القرآن، القرطبي، 164/4.

[3] – الموطأ، كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، رقم:678.

فاعهد إلينا بعهد، فقال: عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، وسترون من بعدي اختلافا شديدا، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة."[1]

ثالثاً: التحذير من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

من الأمور المعينة على الخلاص زمن الفتن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فأسباب الفتن عموماً تكمن بالأساس في ترك هذا الركن الركين من الدين، وبإغفاله تنتشر الشرور من فتن النساء والمال وفساد الأخلاق، فكان الأمر بالمعروف وإنكار المنكر هو السد المانع من طوفان الفتنة الداهم، وسبيل الوقاية الحامي من أمراضه.

قال ﷺ محذراً الأمة من التقصير في الأخذ على يد المفسدين والفاسدين:" ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي، ثم يقدرون على أن يغيروا، ثم لا يغيروا، إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب."[2]

وبين أيضاً عليه الصلاة والسلام أن ترك الأمة لإنكار المنكر دليل على قلة الرجاء فيها حينها فقال:" إذا رأيت أمتي تهاب فلا تقول للظالم يا ظالم فقد تودع منهم."[3]

فتعطيل هذا الركن العظيم من الأمور التي ينبغي على المسلمين أن يحذروها زمن الفتن، وينضاف إلى هذا المعنى ترك الجهاد في سبيل الله فقد رتب النبي ﷺ تفريط الأمة في هذه الفريضة بظهور الفتن والبلايا فيهم فقال:" إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم."[4]

ومعنى بيع العينة: أن يبيع شيئاً من غيره بثمن مؤجل ويسلمه للمشتري، وفيه تحايل بين على الربا، وأمّا إتباع أذناب البقر والرضا بالزرع فحمل معناه على الاشتغال بالزرع زمن تعين الجهاد، بدليل قوله: وتركتم الجهاد، فكان عاقبة هذا التقصير ذلاً لا يرفع إلا بالعودة إلى الجهاد في سبيل الله لإحقاق الحق وإبطال الباطل، فسبب هذا الذل أنهم لما تركوا الجهاد في

---

[1] – ابن ماجه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم:42، الألباني: صحيح.

[2] – أبو داوود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم:4338، الألباني: صحيح.

[3] – المستدرك على الصحيحين، 108/4، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

[4] – أبو داوود، أبواب الإجارة، باب في النهي عن العينة، رقم: 3462، الألباني: صحيح.

سبيل الله الذي فيه عز الإسلام وإظهاره على كل دين عاملهم الله بنقيضه وهو إنزال الذلة بهم فصاروا يمشون خلف أذناب البقر بعد أن كانوا يركبون على ظهور الخيل التي هي أعز مكان.[1]

فهذه جملة من أهم التوجيهات التي خص بها النبي ﷺ الأمة إذ دهمتها الفتن، وقد جهد العلماء والباحثون من المسلمين في استنباط التوجيهات والإرشادات من أحاديث الفتن والملاحم واستخلاص المواعظ والعبر منها، قصد بيان المنجيات من غوائل الفتن في الدنيا والآخرة، فذكروا من ذلك فضل الصبر والثبات عند الفتن، وفضل العبادة والذكر عند الفتن، ومزية لزوم التوبة والاستغفار عند حلولها مع توجيهات نافعة كثيرة لا يستغني عنها مسلم إلى قيام الساعة.[2]

مسترشدين في ذلك بأحاديت عدة منها الخبر المروي عن أم سلمة رضي الله عنها لما قالت:" استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعا، يقول: "سبحان الله، ماذا أنزل الله من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن، من يوقظ صواحب الحجرات، رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة."[3]

فندب ﷺ إلى الدعاء والصلاة عند نزول الفتن ولا سيما في الليل لرجاء وقت الإجابة لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له.[4]

ومهتدين أيضاً بحديثه ﷺ:" العبادة في الهرج كهجرة إليّ"[5]، قال النووي رحمه الله في شرح هذا الحديث:" المراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط أمور الناس وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يتفرغ لها إلا أفراد."[6]

وكذلك من الحكم المستفادة من أحاديث الفتن العزلة والابتعاد عن مواقع الفتن، وذلك حين تنزل وليس بالمسلم طاقة لدفعها فيسن له حين إذن إلا النجاة بنفسه، باعتزال الفتنة وأهلها ولو ألجأه ذلك إلى الفيافي والقفار وشعف الجبال، فقد أخرج البخاري في صحيحه

---

[1] – انظر عون المعبود، 242/9.

[2] – انظر موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة، الحازمي، ص:376.

[3] – البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، رقم:1126.

[4] – فتح الباري، 255/1.

[5] – مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب فضل العبادة في الهرج، رقم:130.

[6] – شرح مسلم، النووي، 88/9.

حديثاً تحت باب "من الدين الفرار في الفتن" يقول فيه النبي ﷺ:" يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن."[1]

وأخرجه أيضاً في باب آخر ترجم له بقوله: التعرب في الفتنة، فإذا لم يجد المسلم إلا العزلة ليفر بدينه من الفتنة وجب عليه التعرب والأخذ بذلك، ولا تعرض بين هذا وبين الأحاديث الدالة على استحباب مخالطة الناس كقوله ﷺ:" المسلم إذا كان يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم."[2]

فهو محمول على أمن الفتنة فإذا كان يخاف على دينه وجب في حقه الاعتزال، فالخلطة ليست على إطلاقها كما أنّ العزلة ليست على إطلاقها فلو اعتزل الناس جميعاً لخلى الجو للمفسدين ولكثرت الشرور، وقد اختلف السلف قديماً في الخلطة والاعتزال أيهما أفضل ولكل واحد دليله ورأيه فيما ذهب إليه، إلا أنهم أجمعوا على استحبابها زمن الفتن لحديث البخاري السابق.[3]

ومن أعظم الحكم والفوائد التي جاءت بها أحاديث الفتن بشائر النصر بظهور المسلمين على أعدائهم، وفيها من التثبيت لعزيمة المسلم والربط على قلبه عند هبوب رياح الفتن العاتية ما فيها، فإنّ النصر قدر عباد الله الصالحين، وإنّ العاقبة للمتقين، وإنّ هذا الدين سيبلغ ما بلغ الليل والنهار بعز عزيز أو بذل ذليل، ولن يفتر عزم المؤمنين الصادقين المجاهدين حتى ينزل عليهم نصر الله المبين،والأحاديث في هذا المعنى كثيرة منها قوله ﷺ:" لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، قال: فينزل عيسى ابن مريم ﷺ، فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة."[4]

[1] – البخاري، كتاب الفتن، باب التعرب في الفتنة، رقم:7088.

[2] – الترمذي، أبواب البيوع، باب ما جاء في إنظار المعسر والرفق به، رقم:1307، الألباني: صحيح.

[3] – انظر موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة، الحازمي، ص:455.

[4] – مسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم حكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، رقم:247.

المبحث الثاني: منهج تنزيل أحاديث الفتن على الواقع .

تشهد الساحة اليوم كماً هائلاً من الرؤى والاجتهادات المبنية على أحاديث الفتن والملاحم، والتي سعى أصحابها لتنزيل هذه الأحاديث على وقائع وأحداث بعينها يعيشها الناس اليوم، فظهرت على إثر ذلك كتب في الساحة الإسلامية تدعو لهذا التوجه أو تحذر منه، وامتلأت صفحات الشبكة العنكبوتية بمقالات وأبحاث تسعى لبيان صدق هذا التنزيل وتجمع له الأدلة والبراهين، وأخرى تنبه على خطره المضر بعقائد الناس وسلوكهم عموماً، فالتنزيل الخاطئ لهذه النصوص يفضي إلى تشويش رؤية المسلمين إلى الوضع العام الذي يعيشون فيه.[1]

فكان لزاماً في ختام هذا الفصل التطرق لمنهج تنزيل هذه النصوص عند من يرى ذلك، وذكر نماذج منه، والسعي قدر الإمكان لبيان ما له وما عليه وذلك بمحاولة الوقوف على الضوابط الناظمة لهذا الاجتهاد التنزيلي، وبيان الأثر الذي يترتب عليه في سلوكيات الأمة.

فلا يخفى على ملاحظ لحال الأمة اليوم أنّ أفراد وجماعات من المسلمين تأسست ونشطت في ضوء اجتهاد في قراءة حديث من أحاديث الفتن، اعتقدت صدقه وتنزيله فحاربت وقاتلت في ضوء تلك الرؤية والاجتهاد، وقسمت المسلمين إلى فسطاطين، فسطاط إيمان لا نفاق فيه وفسطاط نفاق لا إيمان فيه كل ذلك في ضوء اجتهاد تنزيلي قد يصيب وقد يخطئ.[2]

هذا والذي قبله يجعل من الضروري الوقوف على منهج التنزيل لأحاديث الفتن من خلال بيان مشروعية التنزيل نفسه والأثر الذي يحدثه في مستقبل الأمة وهذا ما أسعى للوقوف عليه بحول الله وقوته وذلك من خلال مطلبين رئيسيين يجمعان شتات الأفكار

---

[1]- من ذلك على سبيل الذكر لا الحصر: الأحاديث الواهية في الفتن والملاحم وأثرها على حياة المسلم للكاتب شادي حمزة عبد طبازة، وكتاب معالم ومنارات في تنزيل أحاديث الفتن والملاحم للكاتب عبد الله بن صالح العجيري.

[2] – انظر أحاديث الفتن والفقه المطلوب، مأمون فايز جرار، ص:101.

السابقة في بيان منهج المعاصرين في تنزيل أحاديث الفتن: الأول في مشروعية التنزيل، والثاني في أثر أحاديث الفتن في استشراف مستقبل الأمة.

المطلب الأول: مشروعية تنزيل أحاديث الفتن وضوابطه.

لقد كان لبعض الأحاديث في هذا العصر أثر بالغ في تحريك الساعين إلى تنزيل أحاديث الفتن على الواقع اليوم، إذ لاحظوا فيه تحقق نبوءة من نبوءات المصطفى ﷺ في هذا العصر فكان فيه باعث قوي على ولوج ميدان تنزيل النصوص الغيبية على الواقع، ومن أوضح الأمثلة على ذلك حديث مسلم في منع العراق والشام ومصر والذي يقول فيه النبي ﷺ:" منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشأم مديها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم."[1]

فالقفيز مكيال معروف لأهل العراق وهو ثمانية مكاكيك والمكوك صاع ونصف وهو خمس كيلجات، والمدي على وزن قفل مكيال معروف لأهل الشام قال العلماء يسع خمس عشر مكوكا والإردب مكيال معروف لأهل مصر يسع أربعة وعشرين صاعا.[2]

فمنع المكيال الوارد في الحديث قرب صورة الحصار الاقتصادي في هذا العصر، وهذا ما جعل بعض الباحثين يسقط هذا الحديث على الحصار الحاصل في العراق وقطاع غزة باعتبارها جزءً من بلاد الشام، ويتشوف إلى حصار مصر لتكتمل صور المنع الثلاث الوارد في الحديث.[3]

وقد بين الإمام النووي معنى المنع الوارد في الحديث فقال:" معنى منعت العراق وغيرها قولان مشهوران أحدهما لإسلامهم فتسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد والثاني وهو الأشهر أن معناه أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان فيمنعون حصول ذلك للمسلمين."[4]

---

[1] – سبق تخريجه.

[2] – انظر شرح مسلم، النووي، 20/19

[3] – انظر موسوعة أحاديث الفتن والملاحم، ص:552.

[4] – شرح مسلم، النووي، 20/18.

فالمنع له معنيان، الأول لإسلامهم فسقطت عنهم الجزية، والثاني ورجحه النووي ومعناه منع الروم للمسلمين آخر الزمان باستيلائهم على البلاد، ثم بين وقوعه في زمانه فقال:" وهذا قد وجد في زماننا في العراق وهو الآن موجود."[1]

فالنووي يرى أن هذا الحديث قد تحقق في زمانه، وبعض الباحثين يرون أنّه تحقق في زماننا، ولعل تحقق الحديث وتأويله لم يحن زمانه بعد، والسؤال المطروح الآن هو هل يجوز تنزيل أحاديث الفتن على وقائع بعينها؟

أولاً: مشروعية تنزيل أحاديث الفتن.

يقول الدكتور عمر سليمان الأشقر موضحاً فكرة الاشتغال بأحاديث الفتن والفائدة من ذلك في صورة استفسار ورد عليه:" قد يقول قائل: لقد أتعبتم أنفسكم في النظر في أمور فائدتها قليلة، والأولى بكم أن تهتموا بأمور المسلمين ومشكلاتهم، بدلاً من قضاء الأوقات الطوال في البحث عما يجري في مقبل الأزمان من الوقائع والحادثات، وقالوا: إنكم تهربون من الواقع الذي تعيشون فيه إلى عالم آخر تأملون أن تعيشوا فيه، أو تخشوا أن يأتي عليكم، وهذا هروب من مواجهة الحقائق والصعاب، ونحن نقول لهم: ليس لنا خيار في دراسة الغيوب المستقبلة أو إهمالها، فالأمر ليس لنا، فالاطلاع على هذه الغيوب والتصديق بها من صميم الدين الذي جاء به رسولنا ﷺ، أخبر ببعض منها القرآن، وبعضها جاءت به السنة النبوية، وعلم ذلك كله الصحابة، وشغلوا به أنفسهم، واهتموا به اهتماماً كبيراً."[2]

فالنظر في أحاديث الفتن والإيمان بها أمر مشروع، وهو من صميم عقيدة المسلم المطالب بها، إذ يجب عليه أن يؤمن بالغيب الثابت بصريح القرآن وصحيح السنة، وأمّا تنزيلها على وقائع بعينها فهو محل البحث، ودليل الجواز في هذا المقام هو وجود صور من تنزيل أحاديث الفتن على وقائع بعينها في فقه سلف الأمة.

---

[1] – المرجع السابق.

[2] – القيامة الصغرى، ص:133.

هذا وقد حفظت لنا السنة نماذج من تنزيل الصحابة ﷺ لأحاديث بعينها على واقعة من الوقائع، من ذلك حديث النبي ﷺ في شأن عمار بن ياسر ﷺ والذي يقول فيه:" ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار."[1]

إذ جعل بعض الصحابة ﷺ أيام الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما هذا الحديث معلماً يسترشدون به لمعرفة الحق وأصحابه، فكانوا يسألون عن عمار بن ياسر في أي جهة هو حتى إذا ما قتل حملوا أسيافهم وقاتلوا مع علي بن أبي طالب ﷺ، فكان مقتل عمار ﷺ المذكور في الحديث معلماً قادهم لتميز الفئة الحقة من الفئة الباغية، منهم خزيمة بن ثابت ﷺ فقد أخرج الحاكم في المستدرك عن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت، قال:" كان جدي، كافا بسلاحه يوم الجمل، ويوم صفين حتى قتل عمار بن ياسر، فلما قتل عمار، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:" تقتل عمارا الفئة الباغية"، قال: فسل سيفه فقاتل حتى قتل."[2]

ومع وجود هذا الإسقاط لحديث عمار ﷺ من بعض الصحابة الكرام فقد اختلف بعض العلماء في إسقاطه على قولين؛ أحدهما المقصود بالفئة الباغية الخوارج والثاني المقصود بها أهل الشام معاوية ﷺ وأصحابه؟

فذهب ابن بطال رحمه الله في شرحه للحديث أن المقصود بالفئة الباغية الخوارج، وكان علي بن أبي طالب ﷺ قد بعث إليهم عماراً يدعوهم إلى الجماعة، قال بن بطال بياناً لتنزيله:" وفى هذا الحديث بيان ما اختلف فيه من قصة عمار وقوله: "يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار"، إنما يصح ذلك فى الخوارج الذين بعث إليهم على عمارا ليدعوهم إلى الجماعة، وليس يصح فى أحد من الصحابة؛ لأنه لا يجوز لأحد من المسلمين أن يتأول عليهم إلا أفضل التأويل."[3]

---

[1] – البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله، رقم:2812.

[2] – المستدرك على الصحيحين، 448/3، سكت عنه الذهبي.

[3] – شرح البخاري، ابن بطال، 98/2.

وخالف هذا التنزيل جمهور من العلماء فذهبوا إلى أنّ المقصود بالفئة الباغية معاوية ﷺ وأصحابه، منهم العيني رحمه الله حيث قال:" الفئة الباغية وهم الذين قتلوه في وقعة صفين."[1]

وذهب إلى هذا الإسقاط أيضاً ابن حجر وزاد عليه بتأويل حسن لاجتهاد معاوية ﷺ وأصحابه فقال:" فإن قيل كان قتله بصفين وهو مع علي والذين قتلوه مع معاوية وكان معه جماعة من الصحابة فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار فالجواب أنهم كانوا ظانين أنهم يدعون إلى الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم."[2]

فهذا تنزيل وإسقاط محفوظ من اجتهاد علماء الأمة الكبار في تنزيل حديث بعينه على واقعة بعينها، وإن وقع الخلاف في الصورة المنزل عليها، فالمهم في هذا المقام هو بيان صور من تنزيل السلف لأحاديث الفتن على وقائع بعينها.

ومن أمثلة هذا النوع من التنزيل كذلك قول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها للحجاج بن يوسف الثقفي:" أما إن رسول الله ﷺ حدثنا أن في ثقيف كذاباً ومبيراً، فأمّا الكذاب فرأيناه، وأما المبير فلا إخالك إلا إياه، قال: فقام عنها ولم يراجعها."[3]

والحديث الذي أسقطته أسماء رضي الله عنها على الحجاج والمختار الثقفي هو حديث بن عمر ﷺ عن النبي ﷺ الذي يقول فيه:" في ثقيف كذاب ومبير."[4]

فواضح من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنّها نزلت حديثاً بعينه في رجلين بعينهما من ثقيف، إذ قصدت بقولها: أماّ الكذاب فقد رأيناه المختار الثقفي الذي زعم أنّ جبريل يأتيه، وقصدت بالمبير الحجاج بن يوسف، ومعنى المبير في الحديث المهلك، وقد أحصي الذين قتلهم الحجاج في زمنه صبراً فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل.[5]

ويمكن القول بعد هذا الاستعراض لنماذج من تنزيل سلف الأمة لبعض أحاديث الفتن على وقائع بعينها: أنّ أصل التنزيل مشروع بدليل حدوثه من الصحابة الكرام، وبدليل

---

[1] - عمدة القاري، العيني، 208/4.

[2] - فتح الباري، 542/1.

[3] - مسلم، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها، رقم:229.

[4] - الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في ثقيف كذاب ومبير، رقم:2220، الألباني: صحيح.

[5] - انظر تحفة الأحوذي، 387/6.

اجتهاد علماء الأمة في تنزيل بعض أحاديث الفتن على وقائع بعينها كما مر معنا في حديث عمار ﷺ.

ثانياً: ضوابط تنزيل أحاديث الفتن.

إذا كان أصل التنزيل جائز فلا مناص من أن يكون له ضوابط ناظمة تحفظه من الخروج عن إطاره المشروع، ولا تدخله في إطار الخرص والدجل المذموم، والذي قال فيه الله تبارك وتعالى:﴿ قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ﴾ [الذاريات:10].

والمقصود بالخراصين في الآية الذين يدعون علم الغيب من الكهنة، جمع خارص والخرص الكذب والخراص الكذاب.[1]

وقال ابن جرير الطبري في بيان نوع الكذب المقصود في الآية:" لُعِن المتكهنون الذين يتخرّصون الكذب والباطل فيتظننونه."[2]

فلا بد من توفر شروط وضوابط لمن يتصدى لتنزيل أحاديث الفتن على الوقائع.

الضابط الأول: أن يكون من أهله.

من الضوابط الأساسية لتنزيل أحاديث الفتن أن يكون من أهل الاجتهاد المستوفين لشروطه، فلا يجوز لمن لا يملك أهلية النظر في النصوص أن يتصدى لتفسيرها وتنزيلها، فالنّاس حيال النصوص قسمان قسم له أهلية النظر والاستنباط وهم المجتهدون، وقسم قاصر عن هذه المرتبة فلا حظ له في النظر والاجتهاد وهم بقية الناس، فمن لم يستوف درجة الاجتهاد لا يحق له بحال تنزيل أحاديث الفتن على وقائع الناس لما في ذلك من خطر عظيم على سلوكيات الأمة، لا سيما وأنّ تنزيل أحاديث الفتن داخل في صورة من أعقد صور الاجتهاد وهي تحقيق المناط بمفهومه العام، والذي عرفه صاحب روضة الناظر بقوله:" أن تكون القاعدة الكلية متفقا عليها، أو منصوصا عليها، ويجتهد في تحقيقها في الفرع."[3]

---

[1] – الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 33/17.

[2] – تفسير الطبري، 399/22.

[3] – روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين ابن قدامة، 145/2.

فالضابط الأول لتنزيل هذه النصوص هو وقوعه من أهل الناظر والاجتهاد، الذين يحققون المناط في مسائل الاجتهاد، وقد بين علماء الأصول شروطهم والمقام لا يتسع لذكرها هنا فيمكن الرجوع إلى كتب أصول الفقه في ذلك، ففيها البيان الوافي لشروط هذه الطبقة من العلماء.[1]

الضابط الثاني: أن يكون في محله.

من ضوابط التنزيل كذلك أن يكون الحديث المنزل قابلاً لأنّ ينظر المجتهد في تنزيله وأن يكون الاجتهاد فيه صائغاً، فلا يتصور هذا في الأحاديث التي لا يعلم تنزيلها بحال، وهي من الغيب الذي استأثر الله بعلمه كما هو الحال مع بعض أشراط الساعة الكبرى، كتحديد يوم القيامة والكلام عن الجنس الذي ينتمي إليه يأجوج ومأجوج وأين هم الآن.

فقد خاض بعض من لا روية عنده في تحديد يوم القيامة بحسابات عددية مرتكز على الإعجاز الرقمي في القرآن الكريم وبعض أحاديث الفتن، فحدد يوم القيامة بالسنة والشهر واليوم، ولا شك أنّ هذا من التخريص والتحريف المنهي عنه في الشرع.[2]

فكيف لبشر أن يحيط بعلم استأثر به الله عز وجل ولم يطلع عليه رسوله الكريم، قال تعالى في محكم التنزيل:﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف:187].

قال ابن كثير رحمه الله معرض تفسيره لهذه الآية:" أمر تعالى نبيه ﷺ إذا سئل عن وقت الساعة، أن يرد علمها إلى الله تعالى؛ فإنه هو الذي يجليها لوقتها، أي: يعلم جلية أمرها، ومتى يكون على التحديد، لا يعلم ذلك إلا هو تعالى."[3]

[1] – انظر على سبيل المثال كتاب المستصفى، للغزالي، ص:342.

[2] – انظر كتاب عمر أمة الإسلام، لصاحبه أمين محمد جمال الدين.

[3] – تفسير ابن كثير، 518/3.

فلا يجوز بحال الخوض في تنزيل وإسقاط أحاديث الفتن على أمور غيبها الله على عباده، وكل بحث واشتغال بهذا النوع من الإسقاط مخالف لصريح القرآن، والأصل هو استفراغ الوسع بالإعداد لهذا اليوم العظيم فهو الأجدر بالاهتمام، وقد سأل رجل النبي ﷺ عن الساعة فأجابه بقوله:" ماذا أعددت لها."[1]

وبالجملة فكل موضوع من مواضيع الفتن لا ينبني عليه عمل مفيد للمسلم في معاشه ومعاده فالخوض فيه من التكلف المنهي عنه في الشرع واشتغال بما لا يفيد.

الضابط الثالث: أن يكون التنزيل بعد الواقعة لا قبلها.

وهذا الضابط بين وظاهر من فعل الصحابة ﷺ، فلم يحدد خزيمة بن ثابت الفئة الباغية إلا بعد مقتل عمار بن ياسر ﷺ، ولم تحكم أسماء بنت أبي بكر على الحجاج والمختار الثقفي إلا بعد ظهور القتل والإهلاك من الأول والكذب والافتراء من الثاني.

وتنزيل الأحاديث قبل وقوعها كثيراً ما جر على الأمة محناً هي في غنى عنها، وفتح بذلك باب من الشر كان مغلق بتأويل خاطئ لحديث من أحاديث النبي ﷺ، من ذلك إسقاط بعض الناس لأحاديث المهدي على رجل منهم بعينه ثم يتعصبون له فتسيل بذلك دماء المسلمين وتنتهك الأعراض بلا سبب.[2]

ومن الأدلة على أن تنزيل أحاديث الفتن يكون بعد حدوث الحدث المخبر عنه لا قبل وقوعه، قصة الرجل الذي يقتله الدجال، وهي في صحيح البخاري بسنده عن النبي ﷺ قال:" يأتي الدجال، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة، بعض السباخ التي بالمدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، أو من خير الناس، فيقول أشهد أنك الدجال، الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه، فيقول الدجال: أرأيت إن قتلت هذا، ثم أحييته هل تشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول حين يحييه: والله ما كنت قط أشد بصيرة مني اليوم، فيقول الدجال: أقتله فلا أسلط عليه."[3]

---

[1] – سنن الدارقطني، 240/1.

[2] – من ذلك ما حدث في حرم الله يوم 1 محرم 1400هـ الموافق 20 نوفمبر 1979م حيث سالة دماء المسلمين في أقدس بقعة وأطهرها وعطل الأذان والصلاة في الحرم المكي أياماً.

[3] – البخاري، كتاب فضائل المدينة، باب لا يدخل الدجال المدينة، رقم: 1882.

فهذا الرجل هو من خيرة الناس بشهادة النبي ﷺ وقد أسقط أحاديث الدجال عليه بعد خروج هذا الأخير وإفساده في الأرض، ويزداد فيه يقيناً بعد أن يقتله ويحيه.

الضابط الرابع: عدم القطع بصحة التنزيل.

إنّ درجة الظن وعدم اليقين في هذا النوع من الاجتهاد متدنية قد تصل أحياناً إلى الشك، وذلك لتعلقها بأمور غيبية لا يعلم صورة تحققها على وجه اليقين إلا الله، فقد مرّ معنا أن النووي رحمه الله أسقط حديث منع العراق على زمانه وقال: هو موجود في زماننا، ونحن نرى اليوم حصاراً ومنعاً أظهر وأبين من ذاك الذي كان على عصر الإمام النووي رحمه الله.

وقد كان من هدي السلف عدم القطع بصحة الاجتهاد، فكثيراً ماكان الإمام مالك رحمه الله يتبع فتواه بقوله تعالى:﴿ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴾ [الجاثية:32]. [1]

وروي عن الشافعي رحمه الله قوله:" إن أصبتم الحجة في الطريق مطروحة، فاحكوها عني، فإني قائل بها." [2]

هذا على جلالة قدرهما وطول باعهما في العلم، والكلام هنا على الأحكام الشرعية التي فيها أحاديث أوضح في الدلالة من أحاديث الفتن، فعلى من يتصدى لتنزيل أحاديث الفتن أن يعلن أن احتمال الخطأ فيها كبير فلا مجال للقطع في اجتهادات هذا الباب.

فقد كان من الناس من جزم أن فلان بعينه هو المهدي وعلان هو السفياني وملحمة آخر الزمان ستكون بتاريخ كذا والعصر الذي نعيش فيه سيشهد لا محالة نزول المسيح وخروج الدجال، وهذا كله تخريص باطل وفتنة لعوام الناس. [3]

فإذا قدر لأحد ممّن استوفى أهلية النظر في النصوص أن يقدم قراءة لحديث من أحاديث الفتن على ضوء واقع الناس اليوم فعليه أن يحصن اجتهاده بعدم القطع وبإباحة ورود الخطأ عليه، وقد كان هذا شأن السلف المقتدى بهم، فلا يتكلمون بالقطع في مورد الظن.

---

[1] – انظر جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، 777/1.

[2] – آداب الشافعي ومناقبه، ابن المنذر التميمي، ص:70.

[3] – انظر كتاب هرمجدون آخر بيان يا أمة الإسلام لصاحبه، محمد جمال الدين، ففيه من هذه التنزيلات للسفياني وغيره خلط وخبط كثير.

فتنزيل أحاديث الفتن على واقع الناس اليوم مظنة للزلل، واحتمال الخطأ فيها كبير، وقد حذر الكثير من العلماء من ركوب موجة التنزيل دون استيفاء للشروط، فكان من الواجب على من تكلم في هذا الباب أن يحرص على عدم القطع بصحة تلك التأويلات، وأن يترك من رزق نظراً في بعض مسائلها هامشاً للخطأ يصونه.[1]

المطلب الثاني: أثر أحاديث الفتن والملاحم في استشراف مستقبل الأمة.

لقد حرص القادة والساسة في الغابر والحاضر على قراءة واقعهم بشكل صحيح، وفهمه فهماً دقيقاً، وذلك لتحقيق النصر وتفادي الخسارة قدر الإمكان في زمن الحرب والسلم على حد سواء.

وفي سبيل الوصول إلى غايتهم المنشودة ركبوا الصعب الذلول، وسلكوا سبل الرشد والغواية لاستشراف مستقبلهم ومعرفة المخبوء من الغيب، وذلك حتى يستعدوا لكل نازلة قبل حلولها ولكل حادثة قبل أوانها، فيبنون خططهم سلماً وحرباً على أسس تلك التوقعات، وفي هذا مشهد متكرر من قصة صراع الإنسان مع قدره المخبوء.

ولأجل هذا الغرض شيدت مراكز البحوث والدراسات التي تعنى بالمستقبل، وظهرت دوائر التخابر السرية والعلنية في داخل البلدان وخارجها، والباعث على هذا كله هو استشراف المستقبل والسعي للتأثير فيه، حتى أصبح هذا الفن على مرّ الزمان علماً مستقلاً بذاته يدرّس في الجامعات وتألف فيه الرسائل ومشاريع التخرج، وما يهمنا هنا هو بيان أثر أحاديث الفتن والملاحم في استشراف مستقبل الأمة، وهل يمكن لهذا العلم أن يستعمله المسلمون كآلة يستشرفون بها مستقبلهم من خلال النظر العلمي الرصين في أحاديث الفتن والملاحم؟

قبل ولوج هذا الموضوع لا بأس من التعريف بالاستشراف في اللغة والاصطلاح أولاً، ثم السعي قدر الإمكان لبيان أصول منشئه وموقعه في عالم الناس اليوم.

---

[1] – انظر أحاديث الفتنة وأحداثها في ضوء دين الله تعالى مقال شهري على موقع المتون العلمية لصاحبه عبد الله بن محمد سفيان الحكمي، http://www.almtoon.com/monthly.php.

أولاً: ما هو الاستشراف المستقبلي؟

الاستشراف في اللغة مشتق من مادة (شرف) والألف والسين فيه للطلب، ومعناها في اللغة العلو، والمجد، والحسب، والمكان العالي، ومنه قولهم: استشرفتَ الشيء إذا رفعتَ بصرك تنظر إليه وبسطت كفك فوق حاجبك.[1]

فالاستشراف بمعناه اللغوي هو محاولة التعرف على شيء قادم مترقب الوصول، أو السعي لمعرفة متوقع لم يحدث بعد.

وأمّا في الاصطلاح فليس من السهل الوقوف على تعريف جامع مانع للاستشراف، وهذا راجع بالأساس لحداثة المصطلح نفسه في دنيا العلوم، ومع هذا فقد حاول بعض الباحثين صياغة تعريف للاستشراف المستقبلي يقربه للدارسين والباحثين على حد سواء.

فمنهم من عرّفه بأنّه: التطلع إلى المستقبل من خلال دراسة الماضي وفهم الحاضر والسنن الفاعلة فيهما.[2]

وعرّف أيضاً في بعض الأبحاث المعاصرة بأنّه: "اجتهاد علمي منظم يرمي إلى صوغ مجموعة من التوقعات المشروطة التي تشمل المعالِم الرئيسة لأوضاع مجتمع ما، أو مجموعة من المجتَمَعات، في فترة زمنية مقبلة."[3]

وهناك تعاريف أخرى غير ما مرّ تبين هذا العلم، وهي في مجملها لا تزال وليدة البحث القريب، وهذا أحد أسباب تعددها وعدم التزامها بضوابط الحدود المعروفة، فلا يسلم تعريف منها من اعتراض أو نقد، ولا غرابة في ذلك فهذه طبيعة تعاريف العلوم عند ما تكون في أطوارها الأولى من النشأة والتقعيد.

ثانياً: نشأة علم الاستشراف.

لقد اهتم الغرب بعلم الاستشراف أو المستقبليات منذ منتصف الأربعينيات من القرن العشرين، والغاية من ذلك عسكرية بحتة، وكان صاحب السبق هو مركز (راند) –اختصار

---

[1] – انظر لسان العرب، 172/9.

[2] – أثر الاستشراف والتخطيط المستقبلي في العلم والتعليم في ضوء السنة النبوية، طه محمد فارس، ص: 5.

[3] – انظر صور المستقبل العربي، ص: 23، إبراهيم سعد الدين، وآخرون، مركز دراسات الوحدة العربيّة، والدراسات المستقبلية الإشكاليات والآفاق، مقال لعواطف عبد الرحمن، (مجلة عالم الفكر ص14، العدد (4)، 1988م).

لكلمة «البحث والتطوير» بالانجليزية- الذي انبثق عن شركة (إيركرافت)، وبدعم من مؤسسة (فورد) انطلقت مسيرة مؤسسة (راند) عام 1946م ليحذو بعدها كثير من المؤسسات المختصة في علم المستقبل واستشرافه حتى وصل عددها إلى 600 مؤسسة تهتم بالدراسات المستقبلية في الولايات المتحدة الأمريكية حتى نهاية عام 1976م، كما أعدت الجامعات الأمريكية 415 مقررا دراسيا في الدراسات المستقبلية موزعة على 18 ولاية أمريكية، وأما السويد فقد انفردت بتأسيس وزارة للمستقبل عام 1973م، التابعة لرئاسة الوزراء.[1]

هذه نبذة مختصرة حول نشأة هذا العلم، وما يهمنا بالدرجة الأولى في هذا المقام هو روافد الاستشراف المستقبلي والمعالم التي يستند إليها في تحديد الرؤى الاستباقية، وكيف نجعل من أحاديث الفتن والملاحم رافداً مهماً يستعمله المسلمون في استشراف أفاق مستقبل الأمة.

ثالثاً: معالم استشراف المستقبل.

والمقصود بالمعالم هنا هي المادة الخام محل البحث في علم الاستشراف، أو بتعبير آخر موضوع علم الاستشراف، فلا بد للمستشرف أن يرتكز على معالم واضحة يتشوف من خلالها المستقبل القادم، وهذه المعالم نابعة في الغالب من ثقافة الشخص المستشرف وتصوراته، فلا غرابة أن يكون في رؤساء الدول والقادة في البلاد الإسلامية وغيرها في هذا العصر ناهيك عن العصور الغابرة من يلجأ إلى السحرة والكهان والعرافين لكشف الغيب ومعرفة المجهول الذي يتربص بعروشهم.

ولا دخل لهذا النوع من الاستشراف في بحثنا، لأنّه منهج مبني على الخرافة والدجل، وأمّا الذي يهمنا فهو المنهج المبني على أسس علمية صحيحة، كاستقراء السنن الإلهية والكونية في ظهور الأمم وأفولها، ومثله ما بني على سنة التدافع الأزلية بين الحق والباطل، وفي البحث الذي نحن بصدده يهمنا الاستشراف المبني على فهم صحيح لأحاديث الفتن والملاحم وذلك لأن أصل موضوعها مرتبط بالمستقبل ارتباطاً وثيقاً.[2]

---

[1] – انظر استشراف المستقبل من منظور شرعي، جهاد العايش، مقال منشور بموقع مجلة الفرقان الكويتية يوم:12 مايو 2013م، http://www.al-forqan.net

[2] – من الكتب التي تناولت هذا النوع من السنن كتاب السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية، عبد ا لكريم زيدان.

فأمس المناهج المهتمة بالمستقبليات في هذا الزمن بموضوع أحاديث الفتن والملاحم هي تلك التي تدرس المستقبل على ضوء نصوص الكتب المقدسة في الديانات السماوية المختلفة، وهو منهج يحاول تنزيل النبوءات القديمة الموجودة في النص المقدس على واقع الناس.

وقد شهد هذا المنهج تطوراً ملحوظاً في عصرنا حتى أصبح علماً مستقلاً بذاته، اختلط فيه الخبر الغيبي بواقع الناس المعيش، وقد اصطلح على تسمية هذا العلم ب"علم آخر الزمان"، ويسمى باللغة الأجنبية "Eschatologie"، ويهتم هذا النوع من العلوم بنصوص الأخبار الغيبية في الكتب المقدسة وصور تنزيلها على أحداث زمن بعينه، فهو علم يبحث في مدى تحقق النبوءات السابقة المنصوص عليها في القرآن والتوراة والإنجيل، ويستشرف مستقبل الأمم من خلالها.[1]

إنّ منهج تنزيل النصوص المخبرة بحوادث آخر الزمان على واقع الناس موجود عند المسلمين والنصارى واليهود على حد سواء، فالنصّ المقدس في الديانات الثلاثة يحمل في طياته أخبار عن حوادث في مستقبل الأيام وأمارات حدوثها.

وقد كان هذا النوع من النصوص باعثاً لأصحاب هذه الديانات للبحث في مدى تطابق الخبر الموجود في النصّ المقدس مع الواقع الذي يعيشون فيه، ودفعهم للتطلع ومحاولة استبصار المصير الذي يمكن أن ينتهوا إليه.[2]

رابعاً: استشراف المستقبل من خلال أحاديث الفتن والملاحم.

إنّ اسشراف المستقبل بالارتكاز على أحاديث الفتن هو جزء من منهج تنزيلها على واقع الناس وصورة من صوره، وقد حاولت بيانه قدر الإمكان في المطلب الأول من هذا المبحث، فدليل المشروعية هو نفسه وضوابط التنزيل هي عينها ضوابط الاستشراف.

---

[1] - Jacob "**Eschatologie occidentale**" Publié avec le soutien du CNL voir TAUBES

[2] - ومن الكتب التي بينت هذا الأسلوب المتبع عند اليهود والنصارى في قراءة أحادث بدايات الألفية الثالثة على ضوء أخبار التوراة والإنجيل على سبيل الذكر لا الحصر كتاب "حمى سنة ألفين" لصاحبه عبد العزيز مصطفى كامل، الناشر: دار السليم – الطبعة: الثانية، 1420هـ.

إذ لا فرق بين العمليتين إلاّ في كون التنزيل هو تطبيق لنص الغيبي على حدث واقع، وأمّا الاستشراف فهو نظرة استباقية للأحداث مبنية على قواعد علمية صحيحة تحاول استثمار أحاديث الفتن في بناء خطط مستقبلية الغرض منها تجنيب الأمة ويلات الفتن والأزمات.

فبما أنّ الكثير من أحاديث النبي ﷺ تناولت موضوع المستقبل، وتحدثت كما رأينا في ثنايا هذا البحث عن أمور مغيبة ستكون آخر الزمان، في صورة أحاديث الفتن والملاحم فلا حرج إذن أن يكون للمسلمين مراكز تدرس وتستشرف مستقبل الأمة في ضوء أحاديث الفتن، وليكن ذلك في صورة التخطيط المدروس والممنهج المبني على أصول التنزيل الصحيح والمنضبط.

فأسبابه متوفرة للمسلمين أكثر من غيرهم، لأنّ نصوص هذه الأخبار محفوظة لديهم في مصادر السنة الأصلية، بخلاف أصحاب بقية الديانات التي طال نصوصها التحريف والتبديل، وزيادة على حفظ النصوص الموجود عند المسلمين دون غيرهم فقد اختصهم الله بمناهج في الفهم والاستنباط لا توجد عند الكثير من أصحاب الشرائع، والبينة على هذه الدعوى علم أصول الفقه، فهو علم تفرد المسلمون به دون باقي الديانات، ومن صور العبقرية فيه أنهم يبنون الأحكام بالنظر إلى المآلات، وهذا نوع لطيف من استشراف الأحكام قبل وقوعها، ووجوده في الفقه دليل مشروعيته، بل إنّ الكثير من مسائل الفقه مبنية على اعتبار المآل، حتى قال بعض الأصوليين: إنما تحل الأشياء وتحرم بمآلاتها.[1]

هذا من جهة المشروعية عموماً أمّا على وجه التحديد فهناك تلازم لا يخفى بين الاستشراف والتخطيط الدال في معناه اللغوي على الحال والأمر والخطب.[2]

وقد عرف التخطيط في الاصطلاح بأنّه: وضع خطة مدروسة للنواحي الاقتصادية والتعليمية والإنتاجية.[3]

---

[1] – انظر الموافقات، 3/ 148.

[2] – انظر لسان العرب، 287/7.

[3] – المعجم الوسيط، 244/1.

وهذا بعينه صورة من صور التوكل الجائز بل المطلوب في الشرع، وقد جاء في الخبر المروي بأنّ النبي ﷺ قال للأعرابي في شأن الناقة:" اعقلها وتوكل."[1]

فالخوف من ذهاب الناقة وانفلاتها يجعل التوكل في عقلها وإحكام قيدها، وهو استشراف لمآل حالها إذا ترك حبلها على غاربها.

فعلم الاستشراف هذا لا يزال حادثاً، وما تزال عناصره تحت البحث والتمحيص في صورة رسائل وبحوث في مختلف الجامعات ومراكز الدراسات في عالمنا الإسلامي، منها ما يهتم بعلم الاستشراف في السنة النبوية ومنها ما يدرس أهمية الاستشراف في واقع الدعوة ومستقبلها، والعمدة في ذلك كله هو استخراج مكنون الفوائد والحكم الموجودة في النصوص عموماً وفي أحاديث الفتن والملاحم على وجه التحديد.

ولعل فقه علماء المسلمين لأحاديث الفتن والملاحم المبثوث في مصنفات الحديث النبوي الشريف وشروحه قد يكون خير عون في بناء منهج إسلامي صحيح في استشراف المستقبل من خلال نصوص الوحي، والمطية في ذلك الاجتهاد الصحيح من أهله وفي محله، والتنزيل المنضبط بالقواعد الصحيحة في استشراف مستقبل الأمة المنظور.

[1] – الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم:2517، الألباني: حسن.

الخاتمة:

بعد هذه الإطلالة المختصرة على بعض أحاديث الفتن والملاحم، والتي حاولت من خلالها تلمس أثر هذا النوع من أحاديث المصطفى ﷺ في الأحكام الشرعية، لا يسعني في ختام هذا البحث إلا أن أقر بالقصور والنقص في بلوغ الغاية المنشودة على الوجه المأمول، وبالشكل المرجو، وهذه سنة الله المقدرة على عمل البشر، فلا يسلم سعيهم من قصور واختلاف، وقد حكم رب العزة عليهم بالنقص سلفاً فقال:﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:82].

فبحر السنة النبوية واسع والخائض في لجته مفقود إلاّ من رحم ربي، ثم كان له بعد ذلك زاد واسع من علوم المنقول والمعقول، تسعفه على الغوص في بحر الشريعة الطهور واستخراج درره ولآلئه، فكم في أحاديث النبي ﷺ من كنوز دفينة حوتها نصوصها الشريفة، ولا عجب في ذلك فهي من وحي رب الأرض والسماء نزل به أمين الوحي على قلب محمد بن عبد الله ﷺ، قال تعالى:﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم:3،4].

وعلى كل حال فإنّ هذا لا يمنع المرء على عِلاته المشاركة في التنقيب عن معاني الأحاديث وفهم دلالاتها ومراميها، مع إقراره بضعفه وقصر باعه، لعل وعسى أن يدخل في زمرة من خدم السنة الشريفة بالنسبة لا بالحقيقة، فمقام خدام السنة عالي، وهم قوم لا يشقى بهم جليسهم ومن انتسب إليهم، وإن لم يكن منهم، وحسب المرء في هذا أن يتشبه بطلاب العلم وإن قصرت همته عن ذلك المقام، وقد قال الشاعر:

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم *** إنّ التشبه بالكرام فلاح.[1]

فطبيعة هذه الدراسة تحتم التنقيب في مصادر السنة الشريفة وشروحها المتنوعة، وهذا عمل تفنى فيه الأعمار فمداره على الاستقراء التام، وهو عزيز، وقد سعيت لتجاوز عقبة

---

[1] – هذا البيت يروى لأبي الفتوح يحيى بن حبش الحكيم شهاب الدين السهروردي، صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال، حسين بن محمد المهدي، ص:4.

تقصي النصوص والإحاطة بما قيل في ثبوتها ودلالتها بالاقتصار على محل الشاهد من الأحاديث دون استيفاءٍ لجميع الأحاديث الواردة في الباب، وخاصة أن التآليف التي اعتنت ببيان دور هذا النوع من الأحاديث في الفقه قليلة، ولم تتطرق حسب اطلاعي القاصر بشكل وافي إلى بيان أثر أحاديث الفتن والملاحم في الأحكام الشرعية، فكانت قلة المراجع في هذا الموضوع بالذات سبباً في خروج البحث على صورته الحالية.

ومع ذلك فقد لاحت بعض النتائج التي يمكن استخلاصها من هذا البحث المتواضع سأحاول إبرازها وترتيبها وفق ما يلي:

- **النتيجة الأولى:**

إنّ الاستنتاج الأول المستخلص من هذا البحث هو قلة حضور أحاديث الفتن والملاحم في عملية الاستدلال على الأحكام الشرعية، فتواجدها في أبواب الفقه قليل إن لم أقل نادر، وذلك أن أصل منشئها لم يكن لبيان الحلال والحرام كما هو الحال في أحاديث الأحكام عموماً، بل كانت تتم روايتها دون سبب ظاهر في الغالب، فلم تتناول نصوصها بياناً للأحكام الشرعية، وإنّما كانت في مجملها إخبار عن أمور مغيبة، لم تكن قد حدثت زمن التكلم بها، فموضوعها الرئيس هو إخبار عن حوادث آخر الزمان وعن البلاء والفتن التي تنزل بالمسلمين بعد وفاة النبي ﷺ.

- **النتيجة الثانية:**

يغلب على أحاديث الفتن طابع التوجيه والإرشاد، فهي في مجملها وصايا من النبي ﷺ للمسلمين عند وقوع الفتن، ولهذا كانت في الكثير من الأحيان عبارة عن وصية من رسول الله ﷺ للصحابة ﷺ، بعد طلبهم التوجيه والإرشاد منه ﷺ عند وقوع الفتنة بقولهم: أوصينا أو فماذا تأمرنا، فحوت بذلك فوائد عظيمة وحكماً وتوجيهات لمن يشهد ظهور الفتن من المسلمين، فهم المعنيون بها في المقام الأول، والمطالبون أصالةً بالاستفادة من الإرشادات والنصائح والتوجيهات النبوية التي اشتملت عليها.

- **النتيجة الثالثة:**

من أهم النتائج المستقاة من هذا البحث أيضاً التنبيه على خطورة تنزيل أحاديث الفتن والملاحم على واقع الناس اليوم، والأثر السيئ الذي يحدثه في أفكارهم ونظرتهم إلى واقعهم الذي يعيشون فيه، فكم عطل المسلمون حركة الحياة وقصّروا في الواجب المنوط بهم باتكالهم على فهم سقيم لخبر صحيح مروي في الفتن، فالقراءة الخاطئة التي لا تبني على قواعد التنزيل الصحيحة ولا تكون من أهل الاجتهاد والنظر بشروطها وفي محلها تضر بالأمة ضرراً بالغاً في عقائدها وسلوكها العام، وتدخلها في متاهات الخرافة والدجل، وتهدم الأسس الصحيحة في بناء ذهنية الفرد المسلم.

والتاريخ يسجل لنا جميعاً كيف سرح ومرح الاستعمار الغاشم في بلاد المسلمين وهم قعود ينتظرون خروج المهدي ليخلصهم من شرور الاستعمار، وتركوا العمل اتكالاً على تأويلات سقيمة لأحاديث الفتن والملاحم.

هذا والذي قبله يملي علينا في هذا المقام جملة من التوصيات الغرض منها تحقيق الاستفادة المثلى من أحاديث الفتن، ولعل أبرز ما يجب التواصي به هنا هو السعي لإنشاء مراكز دراسات ومخابر بحث في العالم العربي والإسلامي تعنى بدراسة أحاديث الفتن والملاحم، وتبين الطريقة المثلى للاستفادة منها في مناحي الحياة المختلفة، في الاقتصاد والسياسة وعلم الاجتماع.

ويكون لهذه المراكز دور الرقيب على صور التنزيل لبعض الأحاديث المنتشرة بين الناس، فتبين المقبول منها من المردود، وتجنب الأمة بذلك الأثر السلبي الذي يحدثه هذا النوع من التنزيل الذي لا يرتكز على أسس الاجتهاد الصحيح

وتسند في المقابل هذه المهمة لأهل النظر والاختصاص من العلماء والباحثين في مختلف التخصصات، والذين يتحلون بالقدرة العلمية العالية على تحقيق المناط في مثل هذه المسائل، فيكون لهم الدور الأبرز في التنزيل الأمثل لهذه الأحاديث على واقع النّاس.

فبالإشراف والترشيد الذي تتولاه مراكز البحث هذه يمكن للأمة أن تستفيد من أحاديث الفتن في بناء منظومة متكاملة لحفظ عقيدة الأمة وأخلاقها، وذلك من خلال

الوقوف على مظاهر فساد العقائد والأخلاق المبين في نصوصها، فتعمل على كشف أسبابه في ضوء تلك النصوص، ثم وصف العلاج الأمثل للقضاء على مظاهر فساد العقيدة والأخلاق.

ويمكن لهذه المراكز أن تستشرف للأمة مستقبلاً مشرقاً في السياسة والاقتصاد، وذلك من خلال تخطيط محكم مبني على أسس علمية صحيحة، وبالارتكاز على الفهم الصحيح لأحاديث الفتن، والسعي للاستفادة من نصوصها في بيان أسباب ضعف المسلمين اليوم، والذي أخرهم عن ركب الحضارة أشواطاً عديدة، ثم بعد ذلك بيان السبيل الأمثل لمعالجة تلك الأمراض التي تنخر جسد الأمة، فإذا تم لها ذلك إستعادة قيادتها للأمم ونشرت السلم والأمان بين الناس ببسط سلطان الله في الأرض.

هذا ما جرى به القلم في هذه الرسالة فما كان فيه من صواب فهو من الله وما كان فيه من خطأ فهو من نفسي ومن الشيطان واستغفر الله على ذلك وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

قائمة المصادر والمراجع.

فهرس المواضيع.

فهرس الآيات القرآنية

سورة البقرة

سورة آل عمران

سورة النساء

سورة المائدة

سورة الإسراء

سورة طه

سورة الحج

سورة النور

سورة العنكبوت

سورة لقمان

سورة الأحزاب

سورة البروج

فهرس الأحاديث والآثار

قائمة المصادر والمراجع

أحاديث الفتن والفقه المطلوب، مأمون فايز جرار، دار المأمون، ط1 (1427هـ) عمان الأردن.

الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، دار الحديث القاهرة.

أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، المحقق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي (1405هـ) بيروت.

أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط4 (1424هـ) بيروت.

الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق.

آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، حققه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، ط1 (1424هـ) بيروت.

إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، المحقق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1 (1419هـ) دمشق.

الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، ط1 (1412هـ) بيروت.

الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1 (1415هـ) بيروت.

أصول التخريج ودراسة الأسانيد، محمود الطحان، مكتبة المعارف، ط3 (1966م).

أصول الدين، جمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي، المحقق: الدكتور عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية، ط1 (1418هـ) بيروت.

أصول الفقه، وهبة الزحيلي، دار الفكر، ط1 (1406هـ) دمشق.

الأعمال الشعرية الكاملة، أحمد شوقي، دار العودة، بيروت.

الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، دار المعرفة، (1410هـ) بيروت.

البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار الكتبي، ط1 (1414هـ).

البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1 (1408هـ) بيروت.

البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، ط1 (1418هـ) بيروت.

بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، المحقق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، دار الفلق، ط7 (1424هـ) الرياض.

تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى، دار الكتب العلمية بيروت.

تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى، دار الكتب العلمية، بيروت.

تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار، ط1 (1403هـ) عمان.

التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، ط1(1403هـ) بيروت.

تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي، ط4 (1413هـ) دمشق.

التمييز، مسلم بن الحجاج القشيري، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، ط3 (1410هـ) المربع السعودية.

تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط1 (2001م) بيروت.

جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط1(1420هـ) بيروت.

جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط1 (1414هـ) السعودية.

الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط2 (1384هـ) القاهرة.

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: محمود الطحان، مكتبة المعارف الرياض.

حاشية الأصول الثلاثة، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي، دار الزاحم، (1423هـ).

خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، ط4 (1418هـ) القاهرة.

الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار الفكر بيروت.

روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، دار الفكر بيروت.

روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2 (1423هـ).

الروضة الندية، أبو الطيب محمد صديق خان القِنَّوجي، التعليقات بقلم: العلامة المحدِّث الشيخ محمَّد نَاصِر الدّين الألبَاني، دَارُ ابن القيِّم للنشر والتوزيع، ط1 (1423هـ) الرياض.

زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمان ابن الجوزي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، ط1 (1422هـ) بيروت.

زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، ط27 (1415هـ) بيروت.

الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، دار الفكر، ط1 (1407هـ).

سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، طبعة دار الحديث.

سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

سنن أبي داوود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجسْتاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا لبنان.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي (1997م) بيروت.

سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1 (1424هـ) بيروت.

سنن النسائي (السنن الصغرى)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2 (1406هـ) حلب.

السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني، المحقق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، ط1 (1416هـ) الرياض.

سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، دار الحديث، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3 (1405هـ).

شذا العرف في فن الصرف، أحمد بن محمد الحملاوي، المحقق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، مكتبة الرشد الرياض.

شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط2 (1403هـ) دمشق.

شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2 (1418هـ).

شرح المعلقات السبع، حسين بن أحمد بن حسين الزَّوْزَني، دار إحياء التراث العربي، ط1 (1423هـ).

شرح ديوان الحماسة، أبو على أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني، تحقيق: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، ط1 (1424هـ) بيروت.

شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، ط2 (1423هـ) الرياض.

الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4 (1407هـ) بيروت.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ط1(1422هـ).

صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، المكتب اللإسلامي.

صحيح الجامع الصغير وزياداته، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

الصحيح المسند من أحاديث الفتن والملاحم وأشراط الساعة، مصطفى العدوي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط1 (1412هـ) الرياض.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، محمد حامد الفقي، دار المعرفة بيروت.

العقيدة الطحاوية، أبو جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط2 (1414هـ) بيروت.

علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة، الطبعة الثامنة.

علم التخريج ودوره في حفظ السنة النبوية، عبد الغفور بن عبد الحق حسين بر البلوشي، الناشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي بيروت.

عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، ط2 (1415هـ) بيروت.

عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد ابن سيد الناس، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم ط1 (1414هـ) بيرروت.

غريب الحديث، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر، (1402هـ).

غريب الحديث، القاسم بن سلام، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط1 (1384هـ) حيدر آباد.

غياث الأمم في التياث الظلم، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، المحقق: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط2 (1401هـ).

فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة (1379هـ) بيروت.

الفتن، نعيم بن حماد المروزي، المحقق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد، ط1(1412هـ) القاهرة.

الفتنة، إبراهيم بن عبد الله الدويش، إدارة الدعوة والتعليم سلسلة دعوة الحق كتاب شهري محكم، العدد:621، سنة 2007.

الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ط1 (1418هـ).

فضائل الشام ودمشق، علي بن محمد بن صافي بن شجاع الربعي، المحقق: صلاح الدين المنجد، مطبوعات المجمع العلمي العربي، ط1 (1950م) دمشق.

فقه الفتن، عبد الواحد إدريس الإدريسي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط1(1428هـ) الرياض.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد بن علي بن زين العابدين المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، (1356هـ) القاهرة.

القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8(1426هـ) بيروت.

قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، دار الكتب العلمية ، بيروت.

القيامة الصغرى، عمر سليمان الأشقر، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط4 (1411هـ) الأردن.

الكافية الشافية، جمال الدين محمد ابن مالك، المحقق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى.

كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، دار الكتاب العربي، ط3 (1407هـ) بيروت.

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، مكتبة المثنى، (1941م) بغداد.

كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: علي حسين البواب، دار الوطن الرياض.

الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية المدينة المنورة.

لسان العرب، ابن منظور، دار إحياء التراث العربي ط1(1408هـ) بيروت.

اللمع في أسباب ورود الحديث، جلال الدين السيوطي، مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1(1996م).

اللمع في أصول الفقه، أبو إسحاق الشرازي، دار الكتب العلمية، ط2 (1424هـ).

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، (1410هـ) القاهرة.

محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن قاسم الحلاق القاسمي، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه، ط1 (1418 هـ) بيروت.

المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، دار الفكر بيروت.

مختصر اختلاف العلماء، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، ط2 (1418هـ) بيروت.

المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسبوري، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة الإسكندرية.

المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، دار الكتب العلمية، ط1 (1415هـ).

المذكرة في أصول، الفقه محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، ط5 (2001م) المدينة المنورة.

مراقي السعود إلى مراقي السعود، محمد الأمين الجكني، تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، ط2 (1423هـ).

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا الهروي القاري، دار الفكر، ط1 (1422هـ) بيروت.

المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1 (1411هـ) بيروت.

المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1 (1413هـ).

مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1 (1421هـ).

المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، ط1 (1409هـ) الرياض.

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد, عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين القاهرة.

المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار الكتب المصرية، (1364هـ) القاهرة.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر دار الدعوة.

معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، المحقق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر (1997م) دمشق.

المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، الناشر مكتبة القاهرة.

مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، ط3 (1420هـ) بيروت.

مناهل الرجال ومراضع الأطفال، محمد أمين بن عبد الله الهرري، دار عمر بن الخطاب، ط1(2007م) القاهرة.

مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، ط2 (1392هـ).

منهج النقد عند المحدثين، محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، ط3(1990م) المملكة العربية السعودية.

موسوعة أحاديث الفتن وأشراط الساعة، همام عبد الرحيم سعيد ومحمد همام عبد الرحيم، جهاد الأستاذ للنشر، ط2 (1429هـ) الرياض.

الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، حسين بن عودة العوايشة، دار ابن حزم، ط1 (1423هـ) بيروت.

الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ط1 (1425هـ) أبو ظبي.

موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة، حسين بن محسن الحازمي، مكتبة أضواء السلف، ط1 (1420هـ) الرياض.

نظام الدولة في الإسلام، محمود الصاوي، ط1(1998م) دار الهداية بمصر.

نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، تحقيق: عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط1 (1428هـ).

النهاية في الفتن والملاحم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: محمد أحمد عبد العزيز، دار الجيل، (1408هـ) بيروت.

همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية مصر.

الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد محمد أبو شهبة، ص: 467، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، (1983م) جدة.

فهرس المواضيع

ملخص

لقد اختلف منهج العلماء في التعامل مع الأحاديث بناءً على اختلاف مواضيعها سلوك مطرد في تناول وتمحيص أحاديث السنة و مروياتها عموماً، فهو ملاحظٌ في باب أحاديث الفتن والملاحم، كما لوحظ في باب السير و المغازي، فلهذا النوع من الأحاديث مذهب متميز في القبول والفهم.

فموضوع هذه الأحاديث يجعلها أقرب إلى مرويات السيرة و المغازي من أحاديث الحلال والحرام، فهي أخبار عن ما يكون في آخر الزمان من أحداث عظام ويجعل نسبها من أحاديث الأحكام بعيد.

ومع هذا فقد كان لأحاديث الفتن والملاحم أثر لا بأس به في الفقه، وكثيراً ما اعتمد عليها الفقهاء في بناء أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا الجانب من أحاديث الفتن بالتحديد هو ما يسعى هذا البحث إلى بيانه والوقوف عليه.

الكلمات المفتاحية:

الفتن؛ الحديث؛ الملاحم؛ الاستشراف؛ الفقه؛ التنزيل؛ آخر الزمان؛ الغيب؛ أشراط الساعة؛ المغازي.

نوقشت يوم 15 مارس 2014